مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

عمدة الأحكام عن سيد الأنام

المؤلف

عبدالغني بن عبدالواحد بن علي (الجماعيلي)

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

Mikro Film
Arşivi 4367

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الإمام الحافظ الفقيه الأوحد تقي الدين أبو
محمد عبد الغني بن عبد الواحد بن سرور المقدسي ن
الحمد لله على السراء والضراء وأشهد أن لا إله إلا الله وحده
لا شريك له شهادة مدخرة ليوم اللقاء وأشهد أن محمدا
عبده ورسوله أكرم الأصفياء وخاتم الأنبياء صلى الله
عليه وعلى اله وصحبه أهل الصدق والوفاء صلاة دائمة
إلى يوم الجزاء وبعد فهذه احاديث في الاحكام من
الحلال والحرام اختصرتها وحذفت أسانيدها ليقرب
تناولها على من اراد حفظها وأضفتها إلى كتب الائمة المتفق
على كتبهم المجمع على اتقانهم وضبطهم ليركن القلب اليها
ويحصل الاعتماد عليها فما كان متفق عليه فهو مما اجتمع
عليه الامامان محمد بن اسمعيل البخاري ومسلم ابن الحجاج

النيسابوري

النيسابوري وعلامة البخاري على انفراده خ ومسلم
على انفراده م وعلامة ابي داود على سليمان بن الاشعث
السجستاني د وعلامة أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن
علي النسائي س وعلامة أبي عيسى بن محمد بن عيسى بن سورة ن
الترمذي ت وعلامة ابي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة
القزويني ق وربما اضفنا الشيء الى غيرها ولا نسميه ن
وأسأل الله أن ينفعنا بذلك ومن قرأه أو حفظه أو نظر
فيه وأن يجعله خالصا لوجهه موجبا لرضاه إنه سميع
الدعاء وهو حسبنا ونعم الوكيل ن

باب الدليل على وجوب الطهارة

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ
متفق عليه د وعن عبد الله بن عمر بن الخطاب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله
صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول م د ت ابو داود
عن ابي المليح عن ابيه وعن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد
بن الحنفية عن علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير
وتحليلها التسليم د ت عبد الله بن محمد بن عقيل صدوق
تكلم فيه من قبل حفظه كان احمد بن حنبل واسحق بن راهويه
وعبد الله بن الزبير الحميدي يحتجون بحديثه قال
البخاري هو يقارب الحديث ن

باب وجوب النية في الطهارة وسائر العبادات

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم إنما الاعمال بالنية وفي رواية
بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته

الى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت
هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته الى
ما هاجر اليه متفق عليه د س ف باب

من ترك لمعة لم يصبها الماء لم تصح طهارته

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال
تخلف عنا النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة
فادركنا وقد ارهقتنا العصر فجعلنا نتوضأ ونمسح على
ارجلنا فنادى بأعلا صوته ويل للأعقاب من النار
مرتين أو ثلاثا متفق عليه وعن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للأعقاب
من النار متفق عليه وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
أن رجلا توضأ فترك موضع ظفر من قدمه فبصره النبي
صلى الله عليه وسلم وقال ارجع فاحسن وضوءك فرجع ثم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صلي م وروي خالد بن معدان عن بعض اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا يصلي
وفي ظهر قدميه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء فامره
النبي صلى الله عليه وسلم ان يعيد الوضوء والصلاة د
قال ابو سليمان الخطابي ارهقنا العصر اي اخرناها
يقال ارهقته اي اخرته وقد يقال ارهقتنا اذا دنا
وقتها باب في المضمضة والاستنشاق
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اذا توضا احدكم فليجعل في انفه ماء ثم لينثر
ومن استجمر فليوتر واذا استيقظ احدكم من نومه
فليغسل يده قبل ان يدخلها في الاناء فان احدكم
لا يدري اين باتت يده صحيح متفق عليه وفي لفظ
لمسلم فليستنشق بمنخريه من الماء لينثر وفي لفظ

من توضا فليستنشق ورواه مسلم عن ابي سعيد الخدري
ايضا وصح في حديث عثمان بن عفان وعبد الله ابن زيد ابن
عاصم ان النبي صلى الله عليه وسلم تمضمض واستنشق ثلاثا
وعن ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم إستنثروا مرتين بالغتين او ثلاثا اخرجه
ابو داود وعن عاصم ابن لقيط بن صبرة عن ابيه قال
قلت يا رسول الله اخبرني عن الوضوء قال اسبغ الوضوء
وخلل بين الاصابع وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما
دت طرفا منه وقال حديث حسن صحيح وعن سلمة
بن قيس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ٥
توضات فانثر واذا استجمرت فاوتر ت وقال
حديث حسن صحيح باب في مسح الراس والاذنين
عن ابن عباس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا ن وَقَالَ
حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَعَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ قَالَتْ رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ قَالَتْ فَمَسَحَ رَأْسَهُ
وَمَسَحَ مَا أَقْبَلَ مِنْهُ وَمَا أَدْبَرَ وَصُدْغَيْهِ وَأُذُنَيْهِ مَرَّةً
وَاحِدَةً د وَعَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ الْكِنْدِيِّ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ
فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ
وَأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا د وَرَوَى لَيْثٌ عَنْ طَلْحَةَ
بْنِ مُصَرِّفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً حَتَّى بَلَغَ الْقَذَالَ
وَهُوَ أَوَّلُ الْقَفَا د وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ كُلَّهُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا
وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ مَسْحَةً وَاحِدَةً د قَالَ

أَبُو دَاوُدَ أَحَادِيثُ عُثْمَانَ الصِّحَاحُ كُلُّهَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَسْحَ
الرَّأْسِ مَرَّةً فَإِنَّهُمْ ذَكَرُوا الْوُضُوءَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا قَالُوا فِيهَا وَمَسَحَ
رَأْسَهُ وَلَمْ يَذْكُرُوا عَدَدًا كَمَا ذَكَرُوا فِي غَيْرِهِ **بَابٌ**
فِي الْمَسْحِ عَلَى الْعِمَامَةِ ن عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ
عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ عَلَى
عِمَامَتِهِ وَخُفَّيْهِ خ وَعَنْ بِلَالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْخِمَارِ
م عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ
فَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ وَعَلَى الْعِمَامَةِ وَالْخُفَّيْنِ خ وَعَنْ ثَوْبَانَ
قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً فَأَصَابَهُمُ
الْبَرْدُ فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُمْ
أَنْ يَمْسَحُوا عَلَى الْعَصَائِبِ وَالتَّسَاخِينِ د الْعَصَائِبُ الْعَمَائِمُ
وَالتَّسَاخِينُ الْخِفَافُ **بَابٌ فِي تَخْلِيلِ الْأَصَابِعِ**

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى ٱلتَّوْأَمَةِ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى
ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا تَوَضَّأْتَ فَخَلِّلْ أَصَابِعَ يَدَيْكَ وَرِجْلَيْكَ
ت وَقَالَ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَعَنِ ٱلْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ
رَأَيْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَوَضَّأَ يَدْلُكُ
أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ بِخِنْصِرِهِ دت ق وَفِي لَفْظٍ أَخَرَ لِٱبْنِ مَاجَهْ
يُخَلِّلُ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ بِخِنْصِرِهِ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ
ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ
فَأَدْخَلَهُ تَحْتَ حَنَكِهِ يُخَلِّلُ بِهِ لِحْيَتَهُ وَقَالَ هٰكَذَا أَمَرَنِي
رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ **بَابُ ٱلْوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً**
عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ تَوَضَّأَ ٱلنَّبِيُّ مَرَّةً مَرَّةً خ دت وَعَنْ
جَابِرٍ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً وَمَرَّتَيْنِ
مَرَّتَيْنِ وَثَلَاثًا ثَلَاثًا ق عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ
أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ مَرَّةً

مَرَّةً فَقَالَ هٰذَا وَظِيفَةُ ٱلْوُضُوءِ وَقَالَ هٰذَا وُضُوءُ مَنْ لَمْ
يَتَوَضَّأْ لَمْ يَقْبَلِ ٱللهُ لَهُ صَلَاةً ثُمَّ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ قَالَ هٰذَا
وُضُوءُ مَنْ تَوَضَّأَ أَعْطَاهُ ٱللهُ كِفْلَيْنِ مِنَ ٱلْأَجْرِ ثُمَّ تَوَضَّأَ
ثَلَاثًا ثَلَاثًا وَقَالَ هٰذَا وُضُوئِي وَوُضُوءُ ٱلْمُرْسَلِينَ قَبْلِي ق
بَابُ كَرَاهِيَةِ ٱلزِّيَادَةِ عَلَى ٱلثَّلَاثِ فِي ٱلْوُضُوءِ
عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ
إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ ٱلْوُضُوءِ فَأَرَاهُ
ثَلَاثًا ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ هٰذَا ٱلْوُضُوءُ فَمَنْ زَادَ عَلَى هٰذَا فَقَدْ
أَسَاءَ وَظَلَمَ دن **بَابُ ٱلْوُضُوءِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ**
عَنْ عُمَرَ بْنِ عَامِرٍ ٱلْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ
كَانَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ قُلْتُ
كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ قَالَ يُجْزِي أَحَدَنَا ٱلْوُضُوءُ مَا لَمْ يُحْدِثْ
خ دت وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ

مكتبة الألوكة
www.alukah.net

صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح خمس
صلوات بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال عمر رضي
الله عنه إني رأيتك صنعت شيأ لم تكن تصنعه قال
عمدا صنعته م د باب المياه عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من
الماء فان توضانا به عطشنا أفنتوضأ بماء البحر فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل
ميتته د ت وقال حديث حسن صحيح عن عبد الله
بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال سئل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الماء وما ينوبه من الدواب
والسباع فقال اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث
د ت ق ورواه الإمام احمد في المسند ولفظه

اذا بلغ الماء قلتين لم ينجسه شيء وعن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه قال قيل يا رسول الله أنتوضأ من بير بضاعة
وهي بير يلقى فيها الحيض ولحوم الكلاب والنتن فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء طهور لا ينجسه شيء
د س ق ت وقال حديث حسن .. وعن ابي أمامة
الباهلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماء لا
ينجسه شيء الا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه ق عن كبشة
بنت كعب بن مالك وكانت تحت بن ابي قتادة ان اباقتادة
دخل فسكبت له وضوءا فجاءت هرة فشربت منه فاصغى لها
الإناء حتى شربت قالت كبشة فرأني أنظر إليه فقال
أتعجبين يا بنت أخي فقلت نعم فقال إن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال إنها ليست بنجس إنها من الطوافين
عليكم او الطوافات د ت وقال حديث حسن صحيح

الألوكة
www.alukah.net

وَعَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ
طَهُورِ الْمَرْأَةِ د ت وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ د م ت وَلِمُسْلِمٍ لَا يَغْتَسِلُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ
وَهُوَ جُنُبٌ وَلِأَبِي دَاوُدَ لَا يَغْتَسِلْ فِيهِ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي
إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعًا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَلِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ
أُولَاهُنَّ بِالتُّرَابِ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ إِذَا
وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَعَفِّرُوهُ ن
الثَّامِنَةَ بِالتُّرَابِ م د وَعَنِ ابْنِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ ن

أَمْدَادٍ وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ خ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ
رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ
وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ د وَعَنْ سَفِينَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ ت حَسَنٌ صَحِيحٌ ن
صِفَةُ وُضُوءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ حُمْرَانَ
مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ دَعَا بِوَضُوءٍ فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْإِنَاءِ فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثَ
مَرَّاتٍ ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْوَضُوءِ ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ
وَاسْتَنْثَرَ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثُمَّ
مَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ غَسَلَ كِلْتَا رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ رَأَيْتُ
النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا وَ
وَقَالَ مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا
يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ مُتَّفَقٌ

الألوكة
www.alukah.net

عَلَيْهِ اخْرَجَهُ أَبُوْ دَاوُدَ وَقَالَ فِيْهِ تَمَضْمَضَ ثَلَاثًا
وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيْهِ
قَالَ شَهِدْتُ عَمْرَو بْنَ اَبِيْ حَسَنٍ سَأَلَ عَبْدَ اللهِ بْنَ زَيْدٍ
عَنْ وُضُوْءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ
فَتَوَضَّأَ لَهُمْ وُضُوْءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكْفَأَ عَلَى
يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ثُمَّ اَدْخَلَ يَدَهُ فِي
التَّوْرِ فَتَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ ثَلَاثًا بِثَلَاثِ
غَرَفَاتٍ ثُمَّ اَدْخَلَ يَدَهُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ثُمَّ اَدْخَلَ يَدَيْهِ
مَرَّتَيْنِ اِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَمَسَحَ رَأْسَهُ فَ
فَاَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ مَرَّةً وَاحِدَةً ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ وَفِيْ
رِوَايَةٍ بَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ حَتَّى ذَهَبَ بِهِمَا اِلَى قَفَاهُ
ثُمَّ قَالَ هٰكَذَا وُضُوْءُ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَفِيْ رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ أَتَانَا رَسُوْلُ اللهِ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاَخْرَجْنَا لَهُ مَاءً فِيْ تَوْرٍ مِنْ صُفْرٍ
فَتَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ وَمَسَحَ
بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِهِ وَأَدْبَرَ وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ فِيْ تَنَعُّلِهِ وَتَرَجُّلِهِ وَطُهُوْرِهِ وَفِيْ شَأْنِهِ
كُلِّهِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ **بَابُ أَدَبِ التَّخَلِّيْ** عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ
إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ اللّٰهُمَّ اِنِّيْ اَعُوْذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتْرُ مَا بَيْنَ الْجِنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِيْ آدَمَ
إِذَا دَخَلَ الْكَنِيْفَ اَنْ يَقُوْلَ بِسْمِ اللهِ وَعَنْ اَبِيْ اُمَامَةَ
اَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُعْجِزُ اَحَدُكُمْ
إِذَا دَخَلَ مِرْفَقَهُ أَنْ يَقُوْلَ اللّٰهُمَّ اِنِّيْ أَعُوْذُ بِكَ مِنَ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم عن
أنس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا
خرج من الخلاء قال الحمد لله الذي أذهب عني الاذى
وعافاني أخرجهما ابن ماجة عن عائشة رضي الله عنها
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الخلاء
قال غفرانك الحمد لله د ت حسن غريب وعن
أبي ايوب الانصاري رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتيتم الغائط
فلا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولا تستدبروها
ولكن شرقوا أو غربوا فقال أبو ايوب فقدمنا
الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت نحو الكعبة فننحرف
عنها ونستغفر الله متفق عليه د ت وعن ابي
هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال

قال إذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة
ولا يستدبرها م عن ابن عمر قال رقيت يوما على
بيت حفصة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم على
حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة متفق عليه
د ت عن مروان الاصفر قال رأيت ابن عمر اناخ
راحلته مستقبل القبلة ثم جلس يبول اليها فقلت ابا
عبد الرحمن اليس قد نهي عن هذا قال بلى انما نهي
عن ذلك في الفضاء فاما اذا كان بينك وبين القبلة
شيء يسترك فلا باس د وعن المغيرة بن شعبة قال
كنت مع النبي في سفرة فاتى النبي صلى الله عليه
وسلم حاجته فأبعد في المذهب حتى توارى
عني م عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاحمل

الألوكة
www.alukah.net

انا وغلام نحوي اداوة من ماء وعنزة فيستنجي بالماء متفق
عليه وعن سلمان رضي الله عنه قال قيل له قد علمكم
نبيكم كل شيء حتى الخراءة قال فقال أجل لقد نهانا
أن نستقبل القبلة بغائط او بول وان نستنجي
باقل من ثلاثة أحجار او ان نستنجي برجيع او عظم م
د ت وعن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا
يتمسح من الخلاء بيمينه ولا يتنفس في الاناء متفق عليه
د ت عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تستنجوا بالروث ولا
بالعظام فانه زاد اخوانكم من الجن ت وعن جابر
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتمسح
بعظم او ببعر م د وعن عائشة ان رسول الله ن

صلى الله عليه وسلم قال اذا اذهب احدكم الى الغائط
فليذهب معه بثلاثة أحجار يستطيب بهن فانها
تجزئ عنه د وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اتقوا اللاعنين قالوا وما اللاعنان
يا رسول الله قال الذي يتخلى في طريق الناس او في
ظلهم م د وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا الملاعن الثلاث
البراز في الموارد وقارعة الطريق والظل د
وعن عبد الله بن سرجس أن النبي صلى الله عليه وسلم
نهى ان يبال في الجحر قالوا لقتادة ما يكره من البول
في الجحر قال يقال أنها مساكن الجن د عن ابن
عباس رضي الله عنه قال مر النبي صلى الله عليه
وسلم بقبرين فقال إنهما ليعذبان وما يعذبان

الألوكة
www.alukah.net

فِي كَبِيرٍ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ
وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ فَأَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً
فَشَقَّهَا بِنِصْفَيْنِ فَغَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً فَقَالُوا يَا رَسُولَ
اللَّهِ لِمَ فَعَلْتَ هَذَا قَالَ لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ د س ت ق بَابُ السِّوَاكِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ
عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَعَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ
فَاهُ بِالسِّوَاكِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَعَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ
عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ قُلْتُ أَيُّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ قَالَتْ بِالسِّوَاكِ م
عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ
مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ
وَالْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ عَائِشَةَ تَعْلِيقًا
بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ عَنِ الْمُغِيرَةِ
ابْنِ شُعْبَةَ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي سَفَرٍ فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفَّيْهِ فَقَالَ دَعْهُمَا فَإِنِّي
أَدْخَلْتُهُمَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا مُتَّفَقٌ
عَلَيْهِ وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَسِيتَ قَالَ
بَلْ أَنْتَ نَسِيتَ بِهَذَا أَمَرَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ د
وَعَنْهُ قَالَ تَوَضَّأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَسَحَ
عَلَى الْجَوْرَبَيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ د ت وَقَالَ حَدِيثٌ
حَسَنٌ صَحِيحٌ وَعَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ قَالَ أَتَيْتُ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَقَالَتْ عَلَيْكَ بِابْنِ
أَبِي طَالِبٍ فَاسْأَلْهُ فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ جَعَلَ رَسُولُ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمُسَافِرِ
وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ م وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ
لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ لَكَانَ أَسْفَلُ الْخُفِّ أَوْلَى بِالْمَسْحِ
مِنْ أَعْلَاهُ وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَسَحَ ظَاهِرَ خُفَّيْهِ **بَابُ الْمَذْيِ**
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً
فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لِمَكَانِ ابْنَتِهِ فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ ابْنَ الْأَسْوَدِ فَسَأَلَهُ
فَقَالَ يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَلِلْبُخَارِيِّ
أَغْسِلُ ذَكَرِي وَتَوَضَّأُ وَلِمُسْلِمٍ تَوَضَّأْ وَانْضَحْ فَرْجَكَ

وَلِأَبِي دَاوُدَ لِيَغْسِلْ ذَكَرَهُ وَأُنْثَيَيْهِ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ
حُنَيْفٍ قَالَ كُنْتُ أَلْقَى مِنَ الْمَذْيِ شِدَّةً وَعَنَاءً وَكُنْتُ
أُكْثِرُ مِنْهُ الِاغْتِسَالَ فَذَكَرْتُ يَعْنِي ذَلِكَ لِرَسُولِ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَأَلْتُهُ عَنْهُ فَقَالَ إِنَّمَا
يُجْزِيكَ مِنْ ذَلِكَ الْوُضُوءُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ فَكَيْفَ
بِمَا يُصِيبُ ثَوْبِي مِنْهُ فَقَالَ يَكْفِيكَ أَنْ تَأْخُذَ كَفًّا
مِنْ مَاءٍ فَتَنْضَحَ بِهِ ثَوْبَكَ حَيْثُ تَرَى أَنَّهُ أَصَابَ مِنْهُ ن
دت وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ **بَابُ**
الْوُضُوءِ مِنْ لَحْمِ الْإِبِلِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ
رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَتَوَضَّأُ
مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ قَالَ إِنْ شِئْتَ فَتَوَضَّأْ وَإِنْ شِئْتَ فَلَا
تَتَوَضَّأْ قَالَ أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ قَالَ نَعَمْ تَوَضَّأْ
مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ قَالَ أُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ قَالَ

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

نعم قال أصلي في مبارك الإبل قال لا م واخرج
ابو داود عن البراء بن عازب مثله وعن اسيد بن
حضير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال توضؤا
من لحوم الإبل ولا توضؤا من لحوم الغنم وصلوا
في مرابض الغنم ولا تصلوا في مبارك الإبل وعن اسيد
بن حضير انه سئل عن ابوال الإبل قال توضؤا من
ابوالها وسئل عن ابوال الغنم فقال لا توضؤا من
ابوالها اخرجهما الإمام احمد في المسند ن

باب إذا شك في الحدث

عن عباد بن تميم عن عمه قال شكي الى النبي صلى
الله عليه وسلم الرجل يخيل اليه انه يجد الشيء في
الصلاة قال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد
ريحا اخرجه مسلم د وعن ابي هريرة رضي الله

عنه

عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا وجد أحدكم في بطنه شيئا فأشكل عليه
أخرج منه شيء أم لا فلا يخرجن من المسجد
حتى يسمع صوتا او يجد ريحا م د ت ب

باب في بول الصبي الصغير

ام قيس بنت محصن
انها اتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلسه رسول
الله صلى الله عليه وسلم في حجره فبال على ثوبه
فدعا بماء فنضحه ولم يغسله متفق عليه وعن
عائشة أم المؤمنين انها قالت أتي رسول الله صلى
الله عليه وسلم بصبي فبال على ثوبه فدعا بماء
فأتبعه اياه متفق عليه مسلم فاتبعه بوله ولم
يغسله وعن علي رضي الله عنه قال قال رسول

الألوكة
www.alukah.net

اللهِ صلى الله عليه وسلم بَوْلُ الغلامِ يُنضح عليه
وبَوْلُ الجاريةِ يُغسل قال قتادة هذا ما لم
يطعما الطعام فإذا طعما غُسِل بولهما اخرجه
أحمد باب البول يصيب
الأرض وغيره عن أنس بن مالك رضي الله
عنه قال جاء أعرابي فبال في طائفة المسجد
فزجره الناس فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم
فلما قضى بوله أمر النبي صلى الله عليه وسلم بذنوب
من ماء فهريق عليه متفق عليه واخرج البخاري
والترمذي من حديث أبي هريرة نحوه ولمسلم
في حديث انس دعاه فقال إن هذه المساجد لا تصلح
لشيء من هذا البول والقذر إنما هي لذكر الله عز
وجل وللصلاة وقراءة القرآن او كما قال فامر

رجلا من القوم فجاء بدلو من ماء فشنه عليه متفق
عليه وعن ميمونة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
سئل عن فأرة سقطت في سمن فقال ألقوها وما
حولها وكلوا سمنكم خ وروى عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي
هريرة رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه
وسلم عن الفأرة تموت في السمن قال ان كان
جامدا فالقوها وما حولها وان كان مائعا فلا تقربوه
اخرجه محمد بن يحيى الذهلي عن انس قال
قدم نفر من عكل او عرينة فاجتووا المدينة
فامر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح وامرهم
ان يشربوا من ابوالها وألبانها فانطلقوا فلما
صحوا قتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم واستاقوا

الألوكة
www.alukah.net

النعم فجاء الخبر في اول النهار فبعث في اثارهم فلما
ارتفع النهار جيء بهم فامر فقطع ايديهم وارجلهم
وسمرت اعينهم وتركوا في الحرة يستسقون فلا
يسقون قال ابو قلابة فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله
متفق عليه

باب الجنابة

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم لقيه في بعض طرق المدينة وهو جنب فانخنست منه فذهبت فاغتسلت ثم جئت فقال
اين كنت يا ابا هريرة قال كنت جنبا فكرهت ان
اجالسك وانا على غير طهارة فقال سبحان الله ان
المؤمن لا ينجس متفق عليه وعن عائشة رضي الله
عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

اذا اغتسل من الجنابة غسل يديه وتوضأ وضوءه
للصلاة ثم اغتسل ثم يخلل بيديه شعره حتى اذا
ظن انه قد اروا بشرته افاض عليه الماء ثلاثا
ثم غسل سائر جسده وقالت كنت اغتسل انا
ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد
نغترف منه جميعا متفق عليه وعن ميمونة
رضي الله عنها قالت وضع رسول الله صلى الله عليه
وسلم وضوء الجنابة فاكفأ بيمينه على يساره مرتين
او ثلاثا ثم غسل فرجه وضرب يده بالارض او
بالحائط مرتين او ثلاثا ثم تمضمض واستنشق
وغسل وجهه وذراعيه ثم افاض على رأسه
الماء ثم غسل جسده ثم تنحى فغسل رجليه فاتيته بخرقة
فلم يردها فجعل ينفض الماء بيده متفق عليه

الألوكة
www.alukah.net

عن ام سلمة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله
إني امرأة أشد ظفر راسي أفانقضه لغسل الجنابة فقال
لا انما يكفيك أن تحثي على راسك ثلاث حثيات
ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين م عن ابن عمر ان عمر
بن الخطاب رضي الله عنه قال يا رسول الله أيرقد احدنا
وهو جنب قال نعم اذا توضأ احدكم فليرقد متفق عليه
وعن أم سلمة ام المؤمنين رضي الله عنها قالت جاءت
ام سليم امراة ابي طلحة الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق هل
على المراة من غسل اذا هي احتلمت فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم نعم إذا رأت الماء متفق عليه
وعن عائشة رضي الله عنها قالت سئل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد البلل ولا

يذكر

يذكر احتلاما قال يغتسل وعن الرجل يرى انه
قد احتلم ولا يرى البلل قال لا غسل عليه فقالت
ام سليم المراة ترى ذلك أعليها الغسل قال
نعم إنما النساء شقائق الرجال د ت عن ابي
هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا
الشعر وانقوا البشرة د ت وعن علي رضي
الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من ترك موضع شعرة من جنابة لم يغسلها
فعل به كذا وكذا من النار قال علي فمن ثم
عاديت راسي ثلاثا وكان يجز شعره د وعن
عبد الله بن سلمة عن علي رضي الله عنه أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج من الخلاء فيقرئنا

الألوكة
www.alukah.net

القرآن ويأكل معنا اللحم ولم يكن يحجبه عن القرآن
شئ ليس الجنابة د ت ن وعن عائشة رضي الله عنها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني لا
أحل المسجد لحائض ولا جنب د مختصر عن ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقرأ الجنب شيئا
من القرآن د وعن عائشة رضي الله عنها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس بين
شعبها الأربع ومس الختان الختان فقد وجب
الغسل متفق عليه

باب التيمم

عن عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
رأى رجلا معتزلا لم يصل في القوم فقال يا فلان ما
منعك أن تصلي في القوم فقال يا رسول الله أصابتني
جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد فإنه يكفيك متفق

عليه خ عن عمار قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم
في حاجة فاجنبت فلم أجد الماء فتمرغت في الصعيد
كما تمرغ الدابة ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فذكرت ذلك له فقال إنما يكفيك أن تقول بيديك
هكذا ثم ضرب بيديه الأرض ضربة واحدة ثم مسح
الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه مختصر
متفق عليه عن عبد الرحمن بن جبير مصري عن
عمرو بن العاص قال احتلمت في ليلة باردة في غزوة
ذات السلاسل فاشفقت إن اغتسلت أن اهلك
فتيممت ثم صليت بأصحابي الصبح فذكروا ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عمرو صليت
بأصحابك وانت جنب فأخبرته بالذي منعني من
الإغتسال وقلت إني سمعت الله تعالى يقول

شبكة الألوكة www.alukah.net

وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا فَضَحِكَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا وَفِي رِوَايَةٍ
أُخْرَى نَحْوَهُ وَقَالَ فَغَسَلَ مَعَابِنَهُ وَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ
لِلصَّلَاةِ ثُمَّ صَلَّى بِهِمْ د وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ
فَأَصَابَ رَجُلًا مِنَّا حَجَرٌ فَشَجَّهُ فِي رَأْسِهِ ثُمَّ احْتَلَمَ فَسَأَلَ
أَصْحَابَهُ هَلْ تَجِدُونَ لِي رُخْصَةً فِي التَّيَمُّمِ فَقَالُوا مَا
نَجِدُ لَكَ رُخْصَةً وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ فَاغْتَسَلَ
فَمَاتَ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُخْبِرَ
بِذَلِكَ فَقَالَ قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللهُ أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا
إِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَتَيَمَّمَ
وَيَعْصِبَ أَوْ يَعْصِبَ شَكَّ مُوسَى عَلَى جُرْحِهِ ثُمَّ يَمْسَحَ
عَلَيْهَا وَيَغْسِلَ سَائِرَ جَسَدِهِ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ د
وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ

قَالَ خَرَجَ رَجُلَانِ فِي سَفَرٍ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ
وَلَيْسَ مَعَهُمَا مَاءٌ فَتَيَمَّمَا صَعِيدًا طَيِّبًا فَصَلَّيَا ثُمَّ وَجَدَا
الْمَاءَ فِي الْوَقْتِ فَأَعَادَ أَحَدُهُمَا الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ
وَلَمْ يُعِدِ الْآخَرُ ثُمَّ أَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَذَكَرَا ذَلِكَ فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يُعِدْ أَصَبْتَ السُّنَّةَ
وَأَجْزَأَتْكَ صَلَاتُكَ وَقَالَ لِلَّذِي تَوَضَّأَ وَأَعَادَ لَكَ الْأَجْرُ
مَرَّتَيْنِ د س وَذَكَرَ أَبُو سَعِيدٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ
غَيْرُ مَحْفُوظٍ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ
عَنْ عَمْرِو بْنِ بُحْدَانَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ اجْتَمَعَتْ
غَنِيمَةٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ انْدَفِنْهَا فَدَوْتُ إِلَى الرَّبَذَةِ
فَكَانَتْ تُصِيبُنِي الْجَنَابَةُ فَأَمْكُثُ الْخَمْسَ وَالسِّتَّ
فِي رِوَايَةٍ أُصَلِّي بِغَيْرِ طُهُورٍ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى

الألوكة
www.alukah.net

اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ فَسَكَتُّ فَقَالَ
ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ أَبَا ذَرٍّ لِأُمِّكَ الْوَيْلُ فَدَعَا إِلَى جَارِيَةٍ
سَوْدَاءَ فَجَاءَتْ بِعُسٍّ فِيهِ مَاءٌ فَسَتَرَنِي بِثَوْبٍ وَاسْتَتَرْتُ
بِالرَّاحِلَةِ فَاغْتَسَلْتُ فَكَأَنِّي أَلْقَيْتُ عَنِّي جَبَلًا وَقَالَ
الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وُضُوءُ الْمُسْلِمِ وَلَوْ إِلَى عَشْرِ سِنِينَ
فَإِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ فَأَمِسَّهُ جِلْدَكَ فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ

دس مختصر باب الحيض

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي
حُبَيْشٍ سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ إِنِّي
أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهُرُ أَفَأَدَعُ الصَّلَاةَ قَالَ لَا إِنَّ
ذَلِكِ عِرْقٌ وَلَكِنْ دَعِي الصَّلَاةَ قَدْرَ الْأَيَّامِ
الَّتِي كُنْتِ تَحِيضِينَ فِيهَا ثُمَّ اغْتَسِلِي وَصَلِّي وَفِي
رِوَايَةٍ وَلْتَرْكَنْ بِالْحَيْضَةِ فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ

فَاتْرُكِي

فَاتْرُكِي الصَّلَاةَ فَإِذَا ذَهَبَ قَدْرُهَا فَاغْسِلِي عَنْكِ
الدَّمَ وَصَلِّي مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ د عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ
عَنْهَا أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهْرَاقُ الدِّمَاءَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ
رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَفْتَتْ أُمَّ
سَلَمَةَ لَهَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
لِتَنْظُرْ عِدَّةَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُهُنَّ
مِنَ الشَّهْرِ قَبْلَ أَنْ يُصِيبَهَا الَّذِي أَصَابَهَا فَلْتَتْرُكِ
الصَّلَاةَ قَدْرَ ذَلِكَ مِنَ الشَّهْرِ فَإِذَا خَلَّفَتْ ذَلِكَ
فَلْتَغْتَسِلْ ثُمَّ لِتَسْتَثْفِرْ بِثَوْبٍ ثُمَّ لِتُصَلِّ د س ق
عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ تَدَعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ
أَقْرَائِهَا ثُمَّ تَغْتَسِلُ وَتَصُومُ وَتُصَلِّي وَتَتَوَضَّأُ عِنْدَ
كُلِّ صَلَاةٍ د ت عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ فَسَأَلَتْ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ
لِكُلِّ صَلَاةٍ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا
قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاوِلِينِي
الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَتْ فَقُلْتُ إِنِّي حَائِضٌ قَالَ
إِنَّ حَيْضَتَكِ لَيْسَتْ فِي يَدِكِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَعَنْ
مُعَاذَةَ قَالَتْ سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ مَا بَالُ الْحَائِضِ
تَقْضِي الصَّوْمَ وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ فَقَالَتْ أَحَرُورِيَّةٌ
أَنْتِ قُلْتُ لَسْتُ بِحَرُورِيَّةٍ وَلَكِنِّي أَسْأَلُ قَالَتْ
كَانَ يُصِيبُنَا ذَلِكَ فَنُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ وَلَا نُؤْمَرُ
بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ د وَعَنْ عَائِشَةَ
قَالَتْ كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ كِلَانَا جُنُبٌ وَكَانَ يَأْمُرُنِي فَأَتَّزِرُ

فَيُبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ
وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ خ وَعَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَتَّكِئُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ
م عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ قَالَ
يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ أَوْ بِنِصْفِ دِينَارٍ قَالَ أَبُو
دَاوُدَ هَكَذَا الرِّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ قَالَ دِينَارٍ
أَوْ نِصْفُ دِينَارٍ وَرُبَّمَا لَمْ يَرْفَعْهُ شُعْبَةُ وَعَنِ
ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرَّجُلِ
يَقَعُ عَلَى امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ قَالَ يَتَصَدَّقُ بِنِصْفِ
دِينَارٍ ر وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا كَانَ دَمًا أَحْمَرَ فَدِينَارٍ وَإِنْ كَانَ

الألوكة
www.alukah.net

دَمًا اصْفَرَ فَنِصْفُ دِينَارٍ ت عَنْ اُمِّ عَطِيَّةَ
وَكَانَتْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ
كُنَّا لَا نَعُدُّ الْكُدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ بَعْدَ الطُّهْرِ شَيْئًا
د عَنْ اُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ كَانَ النِّسَاءُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقْعُدُ بَعْدَ نِفَاسِهَا اَرْبَعِينَ
يَوْمًا اَوْ اَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَكُنَّا نَطْلِي عَلَى وُجُوهِنَا
الْوَرْسَ تَعْنِي مِنَ الْكَلَفِ دت وَقَالَ اَجْمَعَ اَهْلُ
الْعِلْمِ مِنْ اَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ د
وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ عَلَى اَنَّ النُّفَسَاءَ تَدَعُ الصَّلَاةَ
اَرْبَعِينَ يَوْمًا اِلَّا اَنْ تَرَى الطُّهْرَ قَبْلَ ذَلِكَ فَتَغْتَسِلُ
وَتُصَلِّي

كِتَابُ الصَّلَاةِ: بَابُ الْمَوَاقِيتِ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ لَقَدْ كَانَ رَسُولُ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْفَجْرَ فَتَشْهَدُ مَعَهُ نِسَا

مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ ثُمَّ يَرْجِعْنَ
اِلَى بُيُوتِهِنَّ مَا يَعْرِفُهُنَّ اَحَدٌ مِنَ الْغَلَسِ متفق
عَلَيْهِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ
نَقِيَّةٌ وَالْمَغْرِبَ اِذَا وَجَبَتْ وَالْعِشَاءَ اَحْيَانًا وَاَحْيَانًا
اِذَا رَاَيْتُمْ اِجْتَمَعُوا عَجَّلَ وَاِذَا رَاَيْتُمْ اَبْطَاُوا اَخَّرَ وَالصُّبْحَ
كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيهَا بِغَلَسٍ متفق
عَلَيْهِ وَعَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ قَالَ دَخَلْتُ اَنَا وَاَبِي
عَلَى اَبِي بَرْزَةَ الْاَسْلَمِيِّ فَقَالَ لَهُ اَبِي كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ فَقَالَ كَانَ
يُصَلِّي الْهَجِيرَةَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْاُولَى حِينَ تَدْحَضُ د قَالَ
الشَّمْسُ وَيُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يَرْجِعُ اَحَدُنَا اِلَى رَحْلِهِ
فِي اَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ وَنَسِيتُ مَا قَالَ

سلسلة الألوكة
www.alukah.net

فِي الْمَغْرِبِ وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخِّرَ مِنَ الْعِشَاءِ الَّتِي
تَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ
بَعْدَهَا وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنَ الْغَدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ الرَّجُلُ
جَلِيسَهُ وَيَقْرَأُ بِالسِّتِّينَ إِلَى الْمِائَةِ متفق عليه
وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ
فَقَالَ صَلِّ مَعَنَا هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ
أَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الظُّهْرَ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ
الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ بَيْضَاءُ نَقِيَّةٌ لَمْ تُخَالِطْهَا
صُفْرَةٌ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ
الشَّمْسُ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ
ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ فَلَمَّا كَانَ
الْيَوْمُ الثَّانِي أَمَرَهُ فَأَبْرَدَ بِالظُّهْرِ فَأَنْعَمَ أَنْ يُبْرِدَ

بِهَا وَصَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ أَخَّرَهَا فَوْقَ
الَّذِي كَانَ وَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ وَصَلَّى
الْعِشَاءَ بَعْدَ مَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ وَصَلَّى الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ
بِهَا ثُمَّ قَالَ أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ فَقَالَ
الرَّجُلُ أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ وَقْتُ صَلَاتِكُمْ مَا بَيْنَ
مَا رَأَيْتُمْ مت س وَمِثْلُهُ عَنْ أَبِي مُوسَى م عَنْ
عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ شَهِدَ
عِنْدِي رِجَالٌ مَرْضِيُّونَ وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي
عُمَرُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ
الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تُشْرِقَ الشَّمْسُ وَبَعْدَ
الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ م
قَالَ لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ

مكتبة الألوكة
www.alukah.net

ولا صلاة بعد الصبح حتى تغيب الشمس متفق عليهما
وفي الباب عن علي بن ابي طالب وعبد الله بن
مسعود وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو
وابي هريرة وسمرة بن جندب وسلمة بن الاكوع
وزيد بن ثابت ومعاذ بن عفرا وكعب بن مرة
وابي امامة وعمرو بن عبسة وعايشة رضي الله
عنهم والصنابحي ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم

باب الأذان

عن انس بن مالك رضي الله
عنه قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة
اخرجه الجماعة عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنه قال انما كان الاذان على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم مرتين مرتين والاقامة
مرة مرة غير انه يقول قد قامت الصلاة دس

عن ابي محذورة قال قلت يا رسول الله علمني سنة
الاذان فذكره وقال فان كان صلاة الصبح قلت
الصلاة خير من النوم مرتين دس نحوه عن ابي
جحيفة رضي الله عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه
وسلم وهو في قبة له حمراء من ادم قال فخرج
بلال بوضوء فمن ناضح وناءل قال فخرج النبي صلى
الله عليه وسلم عليه حلة حمراء كاني انظر الى
بياض ساقيه قال فتوضأ ثم اذن بلال قال
فجعلت اتتبع فاه ها هنا وها هنا يقول يمينا وشمالا
يقول حي على الصلاة حي على الفلاح قال ثم ركزت
له عنزة فتقدم وصلى الظهر ركعتين يمر بين
يديه الحمار والكلب لا يمنع ثم صلى العصر
ركعتين ثم لم يزل يصلي ركعتين حتى رجع الى المدينة

للنسخة
الألوكة
www.alukah.net

متفق عليه د ت وفيه لوي عنقه يمينا وشمالا
ولم يستدر وللترمذي وإصبعاه في أذنيه
عن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه قال إن آخر
ما عهد إلي النبي صلى الله عليه وسلم أن اتخذ مؤذنا
لا يأخذ على أذانه أجرا ت وقال حديث حسن
عن زياد بن الحارث الصدائي قال لما كان أول
أذان الصبح أمرني يعني النبي صلى الله عليه وسلم
فأذنت فجعلت أقول أقيم يا رسول الله فجعل ينظر
إلى ناحية المشرق إلى الفجر فيقول لا حتى إذا
طلع الفجر نزل فبرز ثم انصرف إلي وقد تلاحق
أصحابه يعني فتوضأ وأراد بلالا أن يقيم فقال
له نبي الله صلى الله عليه وسلم إن أخا صداء هو
أذن ومن أذن فهو يقيم قال فأقمت د ت

عن ج

عن جابر بن عبد الله أن رسول الله عليه وسلم
قال لبلال يا بلال إذا أذنت فترسل وإذا
أقمت فاحدر واجعل بين أذانك وإقامتك قدر
ما يفرغ الآكل من أكله والشارب من شربه
والمعتصر إذا دخل لقضاء حاجته ولا تقوموا حتى
تروني ت وعن جابر بن عبد الله قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يسمع
النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة
القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه
مقاما محمودا الذي وعدته حلت له الشفاعة
يوم القيامة خ عن سعد بن أبي وقاص رضي الله
عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
قال حين يسمع المؤذن وأنا أشهد أن لا إله إلا الله

الألوكة
www.alukah.net

وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت
بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا غفر الله
له ذنوبه مرت تم الجزء الاول من تحرية الشيخ
والحمد لله وحده وصلواته على سيدنا محمد واله وصحبه
وسلم تسليما

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين والصلاة
والتسليم على اشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه
اجمعين وبعد فقد قرا علي السيد
الشريف الحسيب النقيب ابو عبد الله شمس الدين
محمد الكاظمي نقيب السادة الاشراف حفظه الله
تعالى ونفعه بالعلم وزينه بالحلم من اول الكتاب
الى اخر هذا الجزء قراءة جيدة وقد اجزته
برواية ذلك وغيره من كتب الحديث
كتبه عبد الرحمن بن يوسف الهوتي الحنبلي بتاريخ
ثاني عشر المحرم الحرام ختام سنة ثلاث بعد الالف

الجزء الثاني من احاديث الاحكام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

باب استقبال القبلة

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه يومئ برأسه وكان ابن عمر يفعله وفي رواية أخرى كان يوتر على بعيره متفق عليه ولمسلم غير انه لا يصلي عليها المكتوبة وللبخاري إلا الفرائض عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه قرآن وقد امر أن يستقبل فاستقبلوها وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة متفق عليه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه

وسلم قال ما بين المشرق والمغرب قبلة ت وقال حديث حسن صحيح عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر في ليلة مظلمة فلم ندر اين القبلة فصلى كل رجل منا على حاله فلما اصبحنا ذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزل فاينما تولوا فثم وجه الله ت وقال حديث ليس اسناده بذاك لا نعرفه إلا من حديث اشعث السمان وهو اشعث بن سعيد يضعف في الحديث وقد ذهب اكثر اهل العلم إلى هذا وقالوا اذا صلى في الغيم لغير القبلة ثم استبان له بعد ما صلى انه صلى لغير القبلة ان صلاته جائزة وبه يقول سفين وابن المبارك واحمد واسحق عن عمر بن الرماح البلخي عن كثير بن زياد عن عمرو

الألوكة
www.alukah.net

بن عثمان بن يعلى بن مرة عن أبيه عن جده انهم كانوا
مع النبي صلى الله عليه وسلم فانتهوا الى مضيق وحضرت
الصلاة فمطروا السماء من فوقهم والبلة من اسفل
منهم فاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على
راحلته فصلى بهم يومئ ايماء جعل السجود اخفض من
الركوع ت وقال تفرد به عمر بن الرماح البلخي
لا يعرف إلا من حديثه وقد روي عنه غير
واحد من اهل العلم **باب مواضع**
الصلاة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا في مرابض
الغنم ولا تصلوا في معاطن الإبل ت وقال
حديث حسن صحيح عن عمرو بن يحيى الازدي عن
ابيه عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأرض كلها مسجد
إلا المقبرة والحمام ت وقال رواه عبد العزيز بن
محمد عن عمرو وكذلك **وخالفه** الثوري وحماد
بن سلمة ومحمد بن إسحق فرووه عن ابيه عن النبي
صلى الله عليه وسلم مرسلا عن عبد الله بن عمرو
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى أن يصلى في سبع مواطن في المزبلة والمجزرة
والمقبرة وقارعة الطريق وفي الحمام وفي
معاطن الإبل وظهر بيت الله ت وقال زيد ابن
جبيرة عن داود بن حصين عن نافع عن ابن عمر وقد
تكلم في زيد بن جبيرة من قبل حفظه ورواه عبد
الله بن عمر العمري عن نافع وقد تكلم فيه بعض
أهل العلم عن البراء بن عازب قال سئل رسول

الألوكة
www.alukah.net

الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الإبل
فقال وسئل عن الصلاة في مبارك الإبل فلا تصلوا
في مبارك الإبل فإنها من الشياطين وسئل عن الصلاة
فقال صلوا فيها فإنها بركة د واسناده كلهم ثقا

باب متى يؤمر الصبي بالصلاة وغير ذلك

عن عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه
عن جده قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
مروا الصبي بالصلاة اذا بلغ سبع سنين فاذا بلغ عشر
سنين فاضربوه عليها د ت وقال حديث حسن
عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا اولادكم بالصلاة
وهم ابناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم ابناء عشر
سنين وفرقوا بينهم في المضاجع د عن عائشة رضي

الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار ت وقال
حديث حسن عن انس بن مالك رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله اني
لاسمع بكاء الصغير فاخفف مخافة أن تفتتن أمه
ت وقال حديث حسن صحيح عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصلاة فقد
ادرك الصلاة وفي لفظ مع الإمام وفي لفظ اذا
ادرك سجدة من صلاة العصر قبل ان تغرب الشمس
فليتم صلاته واذا ادرك سجدة من صلاة الصبح
قبل ان تطلع الشمس فليتم صلاته متفق عليه عن
جابر بن يزيد بن الاسود عن ابيه انه صلى مع
النبي صلى الله عليه وسلم وهو غلام شاب فلما صلوا

الألوكة
www.alukah.net

إذا رجلان لم يصليا في ناحية المسجد فدعا بهما
فجيء بهما ترعد فرائصهما فقال ما منعكما أن تصليا
معنا قالا قد صلينا في رحالنا قال فلا تفعلوا
إذا صلى أحدكم في رحله ثم ادرك الإمام فليصل
معه فإنها له نافلة د ت س وقال حديث حسن
صحيح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا تصلوا
صلاة الا المكتوبة م عن جابر بن عبد الله ان عمر
جاء يوم الخندق بعد ما غربت الشمس فجعل يسب
كفار قريش وقال يا رسول الله كدت اصلي العصر حتى
كادت الشمس تغرب فقال النبي صلى الله عليه وسلم
والله ما صليتها قال فقمنا إلى بطحان فتوضأ للصلاة
وتوضأنا لها فصلى العصر بعد ما غربت الشمس

ثم صلى بعدها المغرب متفق عليه عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم ابصر
رجلا يصلي وحده فقال ألا رجل يتصدق على هذا ن
فيصلي معه د ت نحوه ولفظه تجر على هذا عن أنس
ابن مالك رضي الله عنه قال كنا نصلي مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في شدة الحر فإذا لم يستطع احدنا
أن يمكن وجهه من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه ن
متفق عليه

د باب الصفوف

عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول
الله عليه وسلم سووا صفوفكم فإن تسوية الصفوف
من تمام الصلاة متفق عليه عن النعمان بن بشير
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم

الألوكة
www.alukah.net

متفق عليه ولمسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يسوي صفوفنا حتى كأنما يسوي بها القداح حتى
رأى أن قد عقلنا ثم خرج يوما فقام حتى كاد أن
يكبر فرأى رجلا باديا صدره فقال عباد الله لتسون
صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم متفق عليه
عن انس بن مالك رضي الله عنه ان جدته مليكة
دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته
فاكل منه ثم قال قوموا فلاصل لكم قال انس فقمت
الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس فنضحته
بماء فقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصففت
انا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى لنا
ركعتين ثم انصرف صلى الله عليه وسلم متفق عليه
ولمسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى به

وبامه

وبامه فاقامني عن يمينه واقام المرأة خلفنا عن ابن
عباس قال بت عند خالتي ميمونة فقام النبي صلى الله
عليه وسلم يصلي من الليل فقمت اصلي معه عن يساره
فاخذ برأسي فاقامني عن يمينه متفق عليه

باب الإمامة

عن ابي مسعود عقبة
بن عمرو البدري الأنصاري رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم القوم
أقرؤهم لكتاب الله فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم
بالسنة فإن كانوا في السنة سواء فقدمهم هجرة
فإن كانوا في الهجرة سواء فقدمهم سلما ولا يؤمن الرجل
الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكرمته إلا
بإذنه قال جماعة بدل سلما سنا أخرجه الجماعة
إلا البخاري عن ابي سعيد الخدري رضي الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَ
كَانُوا ثَلَاثَةً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَحَدُهُمْ وَأَحَقُّهُمْ بِالْإِمَامَةِ
أَقْرَاؤُهُمْ م رس عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا
قَالَ لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْأَوَّلُونَ لِلْعُصْبَةِ مَوْضِعٌ
بِنُقَيْعٍ قَبْلَ مَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَانَ يَؤُمُّهُمْ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ وَكَانَ أَكْثَرُهُمْ
قُرْآنًا وَكَانَ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ
الْأَسَدِ خ د عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَمَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ
رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوِّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ
أَوْ يُحَوِّلَ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ

فقال

فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي إِمَامُكُمْ فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ
وَلَا بِالسُّجُودِ وَلَا بِالْقِيَامِ وَلَا بِالِانْصِرَافِ فَإِنِّي أَرَاكُمْ
مِنْ أَمَامِي وَمِنْ خَلْفِي ثُمَّ قَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ
رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا قَالُوا يَا
رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الَّذِي رَأَيْتَ قَالَ رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَ
وَالنَّارَ م عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَلَا تَخْتَلِفُوا
عَلَيْهِ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا قَالَ
سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ فَإِذَا سَجَدَ
فَاسْجُدُوا وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ
متفق عليه وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ صَلَّى
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ
فَصَلَّى جَالِسًا وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان اجلسوا فلما انصرف قال إنما جعل الإمام ليؤتم به
فإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا قال سمع الله
لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا صلى جالسا
فصلوا جلوسا اجمعون متفق عليه د عن عبد الله
بن عبد الله بن زيد قال حدثني البراء وهو غير كذوب
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال
سمع الله لمن حمده لم يحن أحد منا ظهره حتى يقع رسول
الله صلى الله عليه وسلم ساجدا ثم نقع سجودا بعده متفق
عليه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اذا امن الإمام فأمنوا فإنه
من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم
من ذنبه متفق عليه عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تلى غير

العصور

المغضوب عليهم ولا الضالين قال آمين حتى يسمع من
يليه من الصف الأول د عن وائل بن حجر رضي الله
عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرأ
ولا الضالين قال آمين ورفع بها صوته د عن ابي
هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم وسطوا الإمام وسدوا الخلل د عن عبد
الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة الرجل
يؤم القوم وهم له كارهون والرجل لا يأتي الصلاة
إلا دبارا يعني بعد أن يفوته الوقت ورجل أعتبد
محررا د عن ثوبان رضي الله عنه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرئ أن ينظر في جوف
بيت امرئ حتى يستأذن فإن نظر فقد دخل ولا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يؤم قوما فخص نفسه بدعوة دونهم فإن فعل فقد
خانهم ولا يقوم إلى الصلاة وهو حقن ق ت وقال
حديث حسن باب صفة صلاة النبي صلى
الله عليه وسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استفتح الصلاة
قال سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك
وتعالى جدك ولا إله غيرك د ت ق واخرجه
س من حديث ابي سعيد الخدري عن عائشة
رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب
العالمين وكان اذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه
ولكن بين ذلك وكان اذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد
حتى يستوي قائما وكان اذا رفع من السجدة لم يسجد

حتى يستوي قاعدا وكان يقول في كل ركعتين التحية
وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى
وكان ينهى عن عقبة الشيطان وينهى ان يفترش
الرجل ذراعيه افتراش السبع وكان يختم الصلاة
بالتسليم م د عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان يرفع يديه حذو منكبيه إذا افتتح الصلاة وإذا
كبر للركوع واذا رفع راسه من الركوع رفعهما كذلك
وقال سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد وكان لا يفعل
ذلك في السجود متفق عليه عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت أن أسجد على
سبعة أعظم على الجبهة وأشار بيده الى انفه واليدين
والركبتين وأطراف القدمين متفق عليه عن
ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم
يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه من الركعة ثم
يقول وهو قائم ربنا لك الحمد ثم يكبر حين يهوي ثم
يكبر حين يرفع رأسه ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع
رأسه ثم يفعل ذلك في صلاته كلها حتى يقضيها ويكبر
حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس متفق عليه عن
البراء قال رمقت الصلاة مع محمد صلى الله عليه وسلم
فوجدت قيامه فركعته فاعتداله بعد ركوعه فسجدته
فجلسته بين السجدتين فسجدته فجلسته ما بين التسليم
والانصراف قريبا من السواء متفق عليه إلا أن
في رواية البخاري ما خلا القيام والقعود قريبا
من السواء عن محمد بن عمرو وابن عطاء إنه كان جالسا
مع نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا

فذكروا صلاة النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو حميد
انا كنت احفظكم لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
رأيته إذا كبر جعل يديه حذو منكبيه وإذا ركع امكن
يديه من ركبتيه ثم هصر ظهره فإذا رفع راسه استوى
حتى يعود كل فقار مكانه فإذا سجد وضع يديه غير
مفترش ولا قابضهما واستقبل بأطراف أصابع
رجليه القبلة فإذا جلس في الركعتين جلس على رجله
اليسرى ونصب اليمنى فإذا جلس في الركعة الآخرة
قدم رجله اليسرى ونصب الأخرى وقعد على مقعدته
خ د وزاد فإذا كانت السجدة التي فيها التسليم
اخر رجله اليسرى وجلس متوركا على شقه الأيسر
قالوا صدقت عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قعد يدعو

الألوكة
www.alukah.net

وَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخِذِهِ وَيَدِهِ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى
وَأَشَارَ بِأُصْبُعِهِ السَّبَّابَةِ وَوَضَعَ إِصْبَعِهِ الْوُسْطَى
وَيُلْقِمُ كَفَّهُ الْيُسْرَى رُكْبَتَهُ م عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ
جَاءَنَا مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ فِي مَسْجِدِنَا هَذَا قَالَ إِنِّي لَأُصَلِّي
بِكُمْ وَمَا أُرِيدُ الصَّلَاةَ أُصَلِّي كَيْفَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لِأَبِي قِلَابَةَ كَيْفَ كَانَ يُصَلِّي قَالَ
مِثْلَ صَلَاةِ شَيْخِنَا هَذَا وَكَانَ يَجْلِسُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ ن
مِنَ السُّجُودِ قَبْلَ أَنْ يَنْهَضَ متفق عَلَيْهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ
بْنِ مَالِكِ بْنِ بُحَيْنَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا
صَلَّى فَرَّجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُوَ إِبْطَاهُ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ متفق
عَلَيْهِ وَعَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ
بْنَ مَالِكٍ أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ
قَالَ نَعَمْ خ عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَجَدَ وَضَعَ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ إِذَا
نَهَضَ رَفَعَ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ د س ن عَنْ عَبْدِ اللهِ
بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ
سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَوَاتِ
وَمِلْءَ الْأَرْضِ وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي
بِالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ وَالْمَاءِ الْبَارِدِ اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي مِنَ الذُّنُوبِ
وَالْخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ م د
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ كَانَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ
تُقَامُ فَيَنْطَلِقُ أَحَدُنَا إِلَى الْبَقِيعِ فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ثُمَّ يَأْتِي
أَهْلَهُ فَيَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى م عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَحَدٍ بَعْدَ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَشْبَهَ صَلَاةً بِرَسُولِ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هٰذَا الْفَتَى يَعْنِي عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ
قَالَ فَحَزَرْنَا فِي رُكُوعِهِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ وَفِي سُجُودِهِ
عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ **د س** عَنْ اَبِي قَتَادَةَ الْاَنْصَارِيِّ
اَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ
اُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَلِاَبِي الْعَاصِ ابْنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ فَاِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا
وَاِذَا قَامَ حَمَلَهَا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ **اَخْرَجَهُ** النَّسَائِيُّ
هٰكَذَا فِي الرِّوَايَةِ وَرَبِيعَةُ وَالصَّوَابُ الرَّبِيعُ

بَابُ وُجُوبِ الطُّمَأْنِينَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اَنَّ رَسُولَ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ
فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ

اِرْجِعْ فَصَلِّ فَاِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ فَرَجَعَ فَصَلَّى كَمَا صَلَّى ثُمَّ جَاءَ
فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اِرْجِعْ فَصَلِّ
فَاِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ثَلَاثًا فَقَالَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا
اَحْسِنُ غَيْرَهُ فَعَلِّمْنِي قَالَ اِذَا قُمْتَ اِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ
ثُمَّ اقْرَاْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْاٰنِ ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ
رَاكِعًا ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ
سَاجِدًا ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا وَافْعَلْ ذٰلِكَ
فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ **ب د س** عَنْ رَافِعَةَ
بْنِ رَافِعٍ الزُّرَقِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ اِنَّهُ لَا تَتِمُّ صَلَاةُ اَحَدِكُمْ حَتَّى يُسْبِغَ الْوُضُوءَ
كَمَا اَمَرَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فَيَغْسِلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ اِلَى
الْمِرْفَقَيْنِ وَيَمْسَحَ بِرَاْسِهِ وَرِجْلَيْهِ اِلَى الْكَعْبَيْنِ ثُمَّ
يُكَبِّرَ اللهَ وَيَحْمَدَهُ ثُمَّ يَقْرَاَ مِنَ الْقُرْاٰنِ مَا اَذِنَ لَهُ فِيهِ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وَتَيَسَّرَ ثُمَّ يَقُولُ اللهُ اكْبَرُ ثُمَّ يَرْكَعُ حَتَّى تَطْمَئِنَّ مَفَاصِلُهُ
ثُمَّ يَرْفَعُ رَاسَهُ فَاِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ لَا
تَتِمُّ صَلَاةُ اَحَدِكُمْ حَتَّى يَفْعَلَ ذَلِكَ د عَنْ زَيْدِ بْنِ
وَهْبٍ اَنَّ حُذَيْفَةَ رَاَى رَجُلًا لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ وَلَا
سُجُودَهُ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ دَعَاهُ حُذَيْفَةُ فَقَالَ لَهُ مَا
صَلَّيْتَ وَلَوْ مُتَّ مُتَّ عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ الَّتِى فَطَرَ اللهُ
عَلَيْهَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خ بَابُ
الْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ اَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَاْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ
اَبِي قَتَادَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَاُ
فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْاُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ
وَسُورَتَيْنِ يُطَوِّلُ فِي الْاُولَى وَيُقَصِّرُ فِي الثَّانِيَةِ

وَكَانَ

وَكَانَ يُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الْاُولَى مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ
وَيُقَصِّرُ فِي الثَّانِيَةِ وَفِي لَفْظٍ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَفِي
الرَّكْعَتَيْنِ الْاُخْرَيَيْنِ بِاُمِّ الْكِتَابِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ
عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ عَنْ عَمِّهِ قُطْبَةَ بْنِ مَالِكٍ قَالَ
صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصُّبْحَ فَقَرَاَ
قٓ وَالْقُرْاٰنِ الْمَجِيدِ حَتَّى بَلَغَ وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ
قَالَ فَجَعَلْتُ اُرَدِّدُهَا وَلَا اَدْرِي مَا قَالَ م د وَنَحْوُهُ
عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ وَعَنْ اَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ اَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَاُ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ فِي
الرَّكْعَتَيْنِ الْاُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ ثَلَاثِينَ اٰيَةً
وَفِي الْاُخْرَيَيْنِ قَدْرَ خَمْسَ عَشْرَةَ اٰيَةً اَوْ قَالَ نِصْفَ
ذٰلِكَ وَفِي الْعَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْاُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ
قَدْرَ خَمْسَ عَشْرَةَ اٰيَةً وَفِي الْاُخْرَيَيْنِ قَدْرَ نِصْفِ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذلك م وعن جابر بن سمرة قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم يقرأ في الظهر بسبح اسم ربك
الاعلى وفي الصبح بأطول من ذلك وفي لفظ
كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر بالليل
إذا يغشى وفي العصر نحو ذلك وفي الصبح اطول
من ذلك م عن جبير بن مطعم قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور متفق عليه
عن جابر بن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يقرأ في الظهر والعصر بالسماء والطارق والسماء
ذات البروج د ت س عن معاوية بن الحكم
السلمي رضي الله عنه قال بينا انا اصلي مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم إذ عطس رجل من القوم
فقلت يرحمك الله فرماني القوم الي بابصارهم

فقلت

فقلت واثكل أماه ما شأنكم تنظرون الي فجعلوا يضربون
أيديهم على افخاذهم فلما رأيتهم يصمتوني لكني سكت
فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبأبي هو وامي
ما رأيت معلما قبله ولا بعده أحسن تعليما فوالله
ما قهرني ولا ضربني ولا شتمني قال إن هذه الصلاة
لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هي التسبيح والتكبير
وقراءة القرآن أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وذكر الحديث م د س عن سمرة بن جندب
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يسكت سكتتين
إذا استفتح وإذا فرغ من القراءة كلها د ت ق

باب قراءة المأموم

عن ابي موسى
الأشعري رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم خطبنا فبين لنا سنتنا وعلمنا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صلاتنا فقال إذا صليتم فأقيموا صفوفكم وليؤمكم
واذا ح أحدكم فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فانصتوا قال
غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا امين يجبكم
الله وإذا كبر وركع فكبروا واركعوا فإن الإمام يركع
قبلكم ويرفع قبلكم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فتلك بتلك وإذا قال سمع الله لمن حمده
فقولوا اللهم ربنا لك الحمد يسمع الله لكم قال الله
تبارك وتعالى على لسان نبيه سمع الله لمن حمده
وإذا كبر وسجد فكبروا واسجدوا فإن الإمام يسجد
قبلكم ويرفع قبلكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتلك بتلك وإذا كان عند القعدة فليكن من قول
أحدكم التحيات الطيبات الصلوات لله السلام
عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا

دعر

وعلى عباد الله الصالحين أشهد ان لا إله إلا الله
وأشهد أن محمدا عبده ورسوله مس عن الزهري
عن ابن اكيمة الليثي عن ابي هريرة أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة
فقال هل قرأ معي أحد منكم آنفا فقال رجل نعم
يا رسول الله قال لي انازع القرآن قال فانتهى الناس
عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما
جهر فيه من الصلوات بالقراءة حين سمعوا ذلك
من رسول الله صلى الله عليه وسلم دت وقال
حديث حسن وأخرجه مالك في الموطا وابي
اكيمة اسمه عمرو ويقال عمار

باب ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم

عن انس بن
مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر

شبكة الألوكة www.alukah.net

كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين
وفي رواية صليت مع أبي بكر وعمر وعثمان فلم
أسمع أحدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم
متفق عليه ولمسلم صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم
وابي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون
بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمن
الرحيم في اول قراءة ولا آخرها وعن ابن سعيد الخدري
عن قيس بن عبابة عن عبد الله بن مغفل قال سمعني ابي
وانا اقول بسم الله الرحمن الرحيم فقال اي بني محدث
إياك والحدث قال ولم ار احدا من أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ابغض اليه
الحدث في الإسلام يعني منه قال وصليت مع النبي
صلى الله عليه وسلم ومع ابي بكر ومع عمر ومع عثمان

فلم اسمع احدا منهم يقولها فلا تقلها اذا انت صليت
فقل الحمد لله رب العالمين ق ت وقال حديث
حسن عن ابي السائب مولى هشام بن زهرة قال
سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي
خداج هي خداج فهي خداج غير تمام قال فقلت
يا أبا هريرة إني اكون احيانا وراء الإمام قال
فضم ذراعي وقال اقرأ بها في نفسك يا فارسي فاني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله
عز وجل قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين
فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرءوا يقول
العبد الحمد لله رب العالمين يقول الله حمدني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عَبْدِي يَقُولُ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يَقُولُ اللهُ اثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي
يَقُولُ الْعَبْدُ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ يَقُولُ اللهُ مَجَّدَنِي
عَبْدِي وَقَالَ مَرَّةً فَوَّضَ إِلَيَّ عَبْدِي وَإِذَا قَالَ
إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ قَالَ هَذِهِ الآيَةُ بَيْنِي
وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ يَقُولُ الْعَبْدُ اهْدِنَا
الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ
الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ فَهَؤُلَاءِ لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي
مَا سَأَلَ **م د بَابُ سُجُودِ السَّهْوِ** عَنْ مُحَمَّدِ
بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى
بِنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِحْدَى صَلَاتَيِ الْعَشِيِّ
قَالَ ابْنُ سِيرِينَ وَسَمَّاهَا أَبُو هُرَيْرَةَ وَلَكِنْ نَسِيتُ
أَنَا قَالَ فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ فَقَامَ إِلَى خَشَبَةٍ
مَعْرُوضَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَاتَّكَأَ عَلَيْهَا كَأَنَّهُ غَضْبَانُ

وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى وَشَبَّكَ بَيْنَ
أَصَابِعِهِ وَوَضَعَ خَدَّهُ الْأَيْمَنَ عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ الْيُسْرَى وَخَرَجَتِ
السُّرْعَانُ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالُوا أَقَصُرَتِ الصَّلَاةُ وَفِي
الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ وَفِي الْقَوْمِ
رَجُلٌ فِي يَدَيْهِ طُولٌ يُقَالُ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ
يَا رَسُولَ اللهِ أَنَسِيتَ أَمْ قَصُرَتِ الصَّلَاةُ قَالَ لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصَرْ فَقَالَ أَكَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالُوا
نَعَمْ فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى مَا تَرَكَ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ
سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ
سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ فَرُبَّمَا سَأَلُوهُ
ثُمَّ سَلَّمَ فَنُبِّئْتُ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ ثُمَّ سَلَّمَ
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الألوكة
www.alukah.net

اِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى
ثَلَاثًا اَمْ اَرْبَعًا فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ وَلْيَبْنِ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ
ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ اَنْ يُسَلِّمَ فَاِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا
شَفَعْنَ لَهُ صَلَاتَهُ وَاِنْ كَانَ صَلَّى تَمَامَ الْاَرْبَعِ كَانَتَا
تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ م عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ بُحَيْنَةَ ن
وَهُوَ مِنْ اَزْدِ شَنُوْءَةَ وَهُوَ حَلِيْفٌ لِبَنِي عَبْدِ مَنَافٍ
وَكَانَ مِنْ اَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ فَقَامَ فِي
الرَّكْعَتَيْنِ وَلَمْ يَجْلِسْ فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ حَتَّى اِذَا قَضَى
وَانْتَظَرَ النَّاسُ تَسْلِيْمَهُ كَبَّرَ وَهُوَ جَالِسٌ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ
قَبْلَ اَنْ يُسَلِّمَ ثُمَّ سَلَّمَ متفق عليه عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ
مَسْعُوْدٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا كُنْتَ فِي صَلَاةٍ فَشَكَكْتَ فِي ثَلَاثٍ

اَوْ اَرْبَعٍ وَاَكْثَرُ ظَنِّكَ عَلَى اَرْبَعٍ تَشَهَّدْتَ ثُمَّ سَجَدْتَ سَجْدَتَيْنِ
وَاَنْتَ جَالِسٌ قَبْلَ اَنْ تُسَلِّمَ ثُمَّ تَشَهَّدْتَ اَيْضًا ثُمَّ تُسَلِّمَ
د س عَنِ الْمُغِيْرَةِ اِبْنِ شُعْبَةَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا قَامَ الْاِمَامُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ
فَاِنْ ذَكَرَ قَبْلَ اَنْ يَسْتَوِيَ قَائِمًا فَلْيَجْلِسْ وَاِنِ اسْتَوَى
قَائِمًا فَلَا يَجْلِسْ وَيَسْجُدْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ **بَابُ**
فِي الْمُرُوْرِ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي عَنْ اَبِي جُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ
بْنِ الصِّمَّةِ الْاَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا
عَلَيْهِ مِنَ الْاِثْمِ لَكَانَ اَنْ يَقِفَ اَرْبَعِيْنَ خَيْرًا لَهُ مِنْ
اَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ اَبُو النَّضْرِ لَا اَدْرِيْ
قَالَ اَرْبَعِيْنَ يَوْمًا اَوْ شَهْرًا اَوْ سَنَةً متفق عليه
عَنْ اَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ

الألوكة
www.alukah.net

النبي صلى الله عليه وسلم يقول إذا صلى احدكم الى
شيء يستتر من الناس فأراد احد ان يجتاز بين يديه
فليدفعه فإن أبا فليقاتله فإنما هو شيطان متفق
عليه عن موسى بن طلحة بن عبيد الله عن أبيه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وضع احدكم بين
يديه مثل مؤخرة الرحل فليصل ولا يبال ما مر
وراء ذلك مرد عن ابي هريرة رضي الله عنه أن
رسول الله صلى الله عليه قال إذا صلى أحدكم
فليجعل تلقاء وجهه شيا فإن لم يجد شيا فلينصب
عصى فإن لم يكن معه عصى فليخط خطا ثم لا يضره
ما مر امامه د وقال سمعت احمد بن حنبل سئل
عن الخط غير مرة فقال هكذا عرضا مثل الهلال
قال وسمعت مسددا يقول قال ابن داود الخط

بالطول

بالطول عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا
قام احدكم يصلي فإنه يستره إذا كان بين يديه مثل
آخرة الرحل فإن لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل
فإنه يقطع صلاته الحمار والمرأة والكلب الأسود
فقلت يا ابا ذر ما بال الكلب الاسود من الكلب الأحمر
من الكلب الاصفر قال يا ابن اخي سألت رسول الله
صلى عليه وسلم كما سألتني فقال الكلب الأسود شيطان
مرد س عن عبد الله بن عباس انه قال اقبلت راكبا
على حمار اتان وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام
ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى
الى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت

فأرسلت الاتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر
ذلك علي أحد متفق عليه عن عائشة رضي الله
عنها قالت كنت أنام بين يدي رسول الله صلى الله
عليه وسلم ورجلاي في قبلته فاذا سجد غمزني
فقبضت رجلي واذا قام بسطتهما والبيوت يومئذ
ليس فيها مصابيح متفق عليه باب
ما يكره فعله في الصلاة وما يبطلها عن
ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد
ليس على منكبيه منه شيء د عن وابصة بن معبد
الاسدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم راى رجلا يصلي خلف الصف وحده
فأمره أن يعيد د عن الحسن البصري أن ابا بكرة

جاء ورسول الله صلى الله عليه وسلم راكع فركع دون
الصف ثم مشى الى الصف فلما قضى النبي صلى الله عليه
وسلم صلاته قال ايكم الذي ركع دون الصف قال
ثم مشى الى الصف فقال ابو بكرة انا فقال النبي صلى الله
عليه وسلم زادك الله حرصا فلا تعد ح د عن انس
بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما بال اقوام يرفعون ابصارهم في صلاتهم
فاشتد قوله في ذلك حتى قال لينتهين عن ذلك او
لتخطفن ابصارهم خ عن همام أن حذيفة أم الناس
بالمدائن على دكان فاخذ ابو مسعود بقميصه يجذبه
فجذبه فلما فرغ من صلاته قال الم تعلم انهم كانوا
ينهون عن ذلك قال بلى قد ذكرت حين مددتني د
وعن عدي بن ثابت الانصاري انه كان مع عمار بن

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

يَاسِرٍ بِالْمَدَائِنِ فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَتَقَدَّمَ عَمَّارُ بْنُ
يَاسِرٍ وَقَامَ عَلَى دُكَّانٍ يُصَلِّي وَالنَّاسُ أَسْفَلَ مِنْهُ فَتَقَدَّمَ
حُذَيْفَةُ فَأَخَذَ عَلَى يَدَيْهِ فَاتَّبَعَهُ عَمَّارٌ حَتَّى أَنْزَلَهُ حُذَيْفَةُ
فَلَمَّا فَرَغَ عَمَّارٌ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ أَلَمْ تَسْمَعْ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا أَمَّ الرَّجُلُ
الْقَوْمَ فَلَا يَقُمْ فِي مَكَانٍ أَرْفَعَ مِنْ مَقَامِهِمْ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ
قَالَ عَمَّارٌ لِذَلِكَ اتَّبَعْتُكَ حِينَ أَخَذْتَ عَلَى يَدَيَّ د
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ إِذَا صَلَّى أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ
أَوْ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ يَعْنِي فِي السُّبْحَةِ د عَنْ
عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ عَنِ الْمُغِيرَةِ ابْنِ شُعْبَةَ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُصَلِّي الْإِمَامُ فِي الْمَوْضِعِ
الَّذِي صَلَّى حَتَّى يَتَحَوَّلَ د

بَابٌ جَامِعٌ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ
فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ د
وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رِبْعِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ د
فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ متفق عليه عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ نَسِيَ صَلَاةً
فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا لَا وَقْتَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ أَمَّ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي
متفق عليه وَلِمُسْلِمٍ مَنْ نَسِيَ صَلَاةً أَوْ نَامَ عَنْهَا فَكَفَّارَتُهَا
أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اجْعَلُوهَا فِي رُكُوعِكُمْ
فَلَمَّا نَزَلَتْ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى قَالَ اجْعَلُوهَا فِي سُجُودِكُمْ

الألوكة
www.alukah.net

د ق عَنْ حُذَيْفَةَ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ
يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ رَبِّ اغْفِرْ لِي ق وَعَنْ عَوْنِ بْنِ
عَبْدِ اللهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا رَكَعَ اَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ
مَرَّاتٍ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَذَلِكَ اَدْنَاهُ وَاِذَا سَجَدَ
فَلْيَقُلْ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ الْأَعْلَى
ثَلَاثًا وَذَلِكَ اَدْنَاهُ د ت عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا اَتَيْتُمُ
الصَّلَاةَ وَنَحْنُ سُجُودٌ فَاسْجُدُوا وَلَا تَعُدُّوهَا
شَيْئًا وَمَنْ اَدْرَكَ الرَّكْعَةَ فَقَدْ اَدْرَكَ الصَّلَاةَ د عَنْ
عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ قَاعِدًا فَقَالَ اِنَّ صَلَّى قَائِمًا
فَهُوَ اَفْضَلُ وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ اَجْرِ الْقَائِمِ

وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ اَجْرِ الْقَاعِدِ وَفِي لَفْظٍ
عَنْهُ قَالَ صَلِّ قَائِمًا فَاِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا فَاِنْ لَمْ
تَسْتَطِعْ فَصَلِّ عَلَى جَنْبٍ خ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ اَنَّ مُعَاذَ
بْنَ جَبَلٍ كَانَ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عِشَاءَ الْآخِرَةِ ثُمَّ يَرْجِعُ اِلَى قَوْمِهِ فَيُصَلِّي بِهِمْ تِلْكَ الصَّلَاةَ
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ

بَابُ التَّشَهُّدِ

عَنْ
عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ عَلَّمَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّشَهُّدَ كَفِّي بَيْنَ كَفَّيْهِ كَمَا يُعَلِّمُنِي السُّورَةَ مِنَ
الْقُرْآنِ اَلتَّحِيَّاتُ لِلّٰهِ وَالصَّلَوَاتُ لِلّٰهِ وَالطَّيِّبَاتُ
اَلسَّلَامُ عَلَيْكَ اَيُّهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَحْمَةُ
اللهِ وَبَرَكَاتُهُ اَلسَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ
اَشْهَدُ اَنْ لَا اِلٰهَ اِلَّا اللهُ وَاَشْهَدُ اَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ وَفِي لَفْظٍ اِذَا قَعَدَ اَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ

الألوكة
www.alukah.net

التحيات لله وذكر وفيه فانكم اذا فعلتم ذلك
فقد سلمتم على كل عبد صالح في السماء والارض
وفيه فليتخير من المسئلة ما شاء عن عبد الرحمن
بن ابي ليلى قال لقيني كعب بن عجرة فقال الا اهدي
لك هدية ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج علينا
فقلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف
نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى ال محمد
كما باركت على ال ابراهيم انك حميد مجيد اخرجها
الجماعة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوا اللهم اني
اعوذ بك من عذاب القبر ومن عذاب النار ومن
فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال
متفق عليه وفي لفظ لمسلم اذا تشهد احدكم

فليدع

فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم اني اعوذ بك
من عذاب جهنم ثم ذكر نحوه عن عبد الله بن عمرو بن
العاص عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه قال
لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمني دعاء ادعو به في
صلاتي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر
الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني
انك انت الغفور متفق عليه **باب السلام**
عن عبد الله بن عبد مسعود رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه كان يسلم عن يمينه وعن
يساره السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم
اخرجه ت ق وقال حديث حسن صحيح عن
ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم حذف السلام سنة دت

شبكة الألوكة www.alukah.net

وقال حديث حسن صحيح قال عبد الله ابن المبارك
يعني لا يمد مدا وروي عن ابراهيم النخعي قال التكبير
جزم والسلام جزم ت باب الوتر
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سأل رجل
النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر ما ترى في
صلاة الليل قال مثنى مثنى فإذا خشي الصبح صلى واحدة
فأوترت له ما صلى وانه كان يقول اجعلوا آخر صلاتكم
من الليل وترا متفق عليه عن عائشة رضي الله عنها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من
الليل ثلاث عشرة يوتر من ذلك بخمس لا يجلس
في شيء الا في آخرها متفق عليه عن ابي ايوب الانصاري
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوتر حق على
كل مسلم من احب ان يوتر بخمس فليفعل ومن احب ان

يوتر بثلاث فليفعل ومن احب ان يوتر بواحدة فليفعل
د عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة فجاء رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعد ما أمسى فقال أصلى الغلام
فقالوا نام فاضطجع حتى اذا مضى من الليل ما شاء الله
قام فتوضأ ثم صلى سبعا او خمسا اوتر بهن لم يسلم
الا في آخرهن م عن ابي بن كعب رضي الله عنه قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بسبح اسم
ربك الاعلى وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد د ت
عن الحسن بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما قال
علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات أقولهن في
الوتر وفي رواية في قنوت الوتر اللهم اهدني فيمن
هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت
وبارك لي فيما اعطيت وقني شر ما قضيت انك

شبكة الألوكة www.alukah.net

ولا يعز من عاديت

تَقْضِ وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ وَإِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ تَبَارَكْتَ
رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ دس ق ت وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ
وَلَا نَعْرِفُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْ
هَذَا وَفِي غَيْرِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ إِنَّهُ لَا يَعِزُّ مَنْ عَادَيْتَ
وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي آخِرِ وِتْرِهِ اللَّهُمَّ
إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ
وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ
عَلَى نَفْسِكَ أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ
وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زُرَيْرٍ الْغَافِقِيِّ
قَالَ عَلَّمَنِي يَعْنِي عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سُورَتَيْنِ عَلَّمَهُمَا إِيَّاهُ
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ
وَنَسْتَهْدِيكَ وَنُثْنِي عَلَيْكَ الْخَيْرَ وَلَا نَكْفُرُكَ وَنَخْلَعُ

وَنَتْرُكُ مَنْ يَفْجُرُكَ اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَلَكَ نُصَلِّي
وَنَسْجُدُ وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ نَرْجُو رَحْمَتَكَ وَنَخْشَى
عَذَابَكَ الْجِدَّ إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكُفَّارِ مُلْحِقٌ اللَّهُمَّ عَذِّبْ
كَفَرَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ
سَبِيلِكَ وَيَجْحَدُونَ آيَاتِكَ وَيُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ وَيَتَعَدَّوْنَ
حُدُودَكَ وَيَدْعُونَ مَعَكَ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ
تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا
أَخْرَجَهُ أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ
الطَّبَرَانِيُّ فِي كِتَابِ الدُّعَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ
عَنْ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ الْأَسَدِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْلَى الْأَسْلَمِيِّ
عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ لَهِيعَةَ عَنِ ابْنِ زُرَيْرٍ وَهُوَ إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ

بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمَعُ بَيْنَ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المغرب والعشا اذا جدّ به السير متفق عليه عن
عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع
بين هاتين الصلاتين المغرب والعشا في السفر متفق
عليه عن بن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يجمع بين صلاة الظهر والعصر اذا كان على ظهر
سير ويجمع بين المغرب والعشا متفق عليه عن
معاذ بن جبل رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فكان يصلي الظهر
والعصر جميعا والمغرب والعشا جميعا قلت
ما حمله على ذلك قال اراد ان لا تحرج امته مد
ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزوة تبوك
اذا ارتحل قبل زيغ الشمس صلى الظهر والعصر جميعا
ثم سار وكان اذا ارتحل قبل المغرب اخر المغرب حتى

يصليها مع العشا واذا ارتحل بعد المغرب عجل
العشا فصلاها مع المغرب **باب قصر الصلاة**
عن عبد الله بن عمر قال صحبت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فكان لا يزيد في السفر على ركعتين وابا بكر وعمر
وعثمان كذلك متفق عليه عن يعلى ابن امية قال
قلت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه ليس عليكم جناح
ان تقصروا من الصلاة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا
فقد امن الناس فقال عجبت مما عجبت منه فسالت
رسول الله عليه وسلم فقال صدقة تصدق الله بها
عليكم فاقبلوا صدقته **مد باب**
الجمعة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يصلي الجمعة حين تميل الشمس خ د ت
عن سهل بن سعد قال ما كنا نقيل ولا نتغدا الا

الألوكة
www.alukah.net

بَعْدَ الْجُمُعَةِ خ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ كَانَتْ صَلَاةُ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَصْدًا وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا
يَقْرَأُ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ وَيُذَكِّرُ النَّاسَ د س ت
وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْطُبُ
قَائِمًا ثُمَّ يَجْلِسُ ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ قَائِمًا فَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ
كَانَ يَخْطُبُ جَالِسًا فَقَدْ كَذَبَ فَقَدْ وَاللَّهِ صَلَّيْتُ
مَعَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفَيْ صَلَاةٍ د س عَنِ الْحَكَمِ بْنِ حَزْنٍ الْكُلَفِيِّ
قَالَ وَفَدْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَابِعَ
سَبْعَةٍ أَوْ تَاسِعَ تِسْعَةٍ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ
اللَّهِ زُرْنَاكَ فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ فَأَمَرَنَا أَوْ أَمَرَ لَنَا بِشَيْءٍ مِنَ
التَّمْرِ وَالشَّأْنُ إِذْ ذَاكَ دُونٌ فَأَقَمْنَا بِهَا أَيَّامًا شَهِدْنَا
فِيهَا الْجُمُعَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ
مُتَوَكِّئًا عَلَى عَصًا أَوْ قَوْسٍ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ كَلِمَاتٍ

القصر

خفيفات

خَفِيفَاتٍ طَيِّبَاتٍ مُبَارَكَاتٍ ثُمَّ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ
إِنَّكُمْ لَنْ تُطِيقُوا أَنْ تَفْعَلُوا كُلَّ مَا أُمِرْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ
سَدِّدُوا وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ
صَلَّيْتَ يَا فُلَانُ قَالَ لَا قَالَ قُمْ فَارْكَعْ وَفِي رِوَايَةٍ
فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ
وَفِيهِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ قَالَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ
يَخْطُبُ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ يَتَجَوَّزْ فِيهِمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي رَافِعٍ قَالَ صَلَّى بِنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْجُمُعَةَ فَقَرَأَ سُورَةَ
الْجُمُعَةِ وَفِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ
قَالَ فَأَدْرَكْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ حِينَ انْصَرَفَ فَقُلْتُ إِنَّكَ
قَرَأْتَ بِسُورَتَيْنِ كَانَ عَلِيٌّ يَقْرَأُ بِهِمَا بِالْكُوفَةِ قَالَ
أَبُو هُرَيْرَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

اى يخففهما

الألوكة
www.alukah.net

يقرأ بهما يوم الجمعة ت م عن النبي صلى الله عليه
وسلم كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة الم تنزيل
السجدة وهل اتى على الإنسان حين من الدهر وان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الجمعة سورة
الجمعة والمنافقين م عن سمرة بن جندب ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الجمعة
بسبح اسم ربك الاعلى وهل اتاك حديث الغاشية
د س وعن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان الضحاك
بن قيس سأل النعمان بن بشير ماذا كان يقرأ به رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة على اثر سورة الجمعة فقال
كان يقرأ بهل اتاك حديث الغاشية م عن عبد الله
بن عمر وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال الجمعة على من
سمع النداء رواه جماعة عن سفيان مقصورا على عبد

الله

الله بن عمرو واسنده عنه قبيصة عن طارق بن
شهاب عن النبي صلى الله عليه قال الجمعة حق واجب
على كل مسلم في جماعة إلا اربعة عبد مملوك أو
امراة او صبي او مريض د وقال طارق رأى النبي صلى
الله عليه وسلم ولم يسمع منه شيئا عن اياس ابن ابي
رملة الشامي قال شهدت معاوية وهو يسأل
زيد بن ارقم فقال هل شهدت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم عيدين اجتمعا في يوم قال نعم قال كيف
صنع قال صلى العيد ثم رخص في الجمعة فقال من شاء
ان يصلي فليصل د س عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان
مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا وفي لفظ اذا
صليتم الجمعة فصلوا بعدها اربعا م د

حضرت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بَابُ الْعِيدَيْنِ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ فَكُلُّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ قَبْلَ الْخُطْبَةِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِيدَيْنِ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ بِلَا أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ د

س عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى فِي الْأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ وَفِي الْآخِرَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ وَفِي رِوَايَةٍ سِوَى تَكْبِيرَةِ الرُّكُوعِ د

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ التَّكْبِيرُ فِي الْفِطْرِ سَبْعٌ فِي الْأُولَى وَخَمْسٌ فِي الْآخِرَةِ وَالْقِرَاءَةُ بَعْدَهُمَا كِلْتَيْهِمَا د

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ مَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ قَالَ كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا بِقٓ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ وَاقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ أَبِي وَاقِدٍ سَأَلَنِي عُمَرُ م د

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ وَيَأْكُلُهُنَّ وِتْرًا

خ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ خ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُمْ أَصَابَهُمْ مَطَرٌ فِي يَوْمِ عِيدٍ فَصَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ صَلَاةَ الْعِيدِ فِي الْمَسْجِدِ د

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ خَطَبَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَالَ مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَنَسَكَ نُسُكَنَا فَقَدْ أَصَابَ النُّسُكَ وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ

الألوكة
www.alukah.net

فَلَا نُسُكَ لَهُ فَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ ابْنُ نِيَارٍ خَالُ الْبَرَاءِ
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَسَكْتُ شَاتِي قَبْلَ الصَّلَاةِ وَعَرَفْتُ
أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ فَأَحْبَبْتُ أَنْ تَكُونَ شَاتِي
أَوَّلَ مَا تُذْبَحُ فِي بَيْتِي فَذَبَحْتُ شَاتِي وَتَغَدَّيْتُ قَبْلَ أَنْ
آتِيَ الصَّلَاةَ فَقَالَ شَاتُكَ شَاةُ لَحْمٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
إِنَّ عِنْدِي عَنَاقًا هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتَيْنِ أَفَتَجْزِي عَنِّي قَالَ
وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ **متفق** عَلَيْهِ عَنْ جُنْدُبِ
بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ خَطَبَ ثُمَّ ذَبَحَ وَقَالَ مَنْ ذَبَحَ
قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ أُخْرَى مَكَانَهَا وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ
فَلْيَذْبَحْ **متفق** عَلَيْهِ

باب صلاة الكسوف

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ الشَّمْسَ
خَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ فَبَعَثَ

العناق والانثى الكثير

مُنَادِيًا يُنَادِي الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ فَاجْتَمَعُوا فَكَبَّرَ وَتَقَدَّمَ
وَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ **متفق**
عَلَيْهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
جَهَرَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ بِقِرَاءَتِهِ **مرد ت** عَنْ أَبِي
مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ وَإِنَّهُمَا لَا يَكْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ
مِنَ النَّاسِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى يُكْشَفَ
مَا بِكُمْ **متفق** عَلَيْهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ
خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ
فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ قَامَ فَأَطَا
لَ
الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ

الألوكة
www.alukah.net

الركوع وهو دون الركوع الاول ثم سجد فأطال
السجود ثم فعل في الركعة الاخرى مثل ذلك ما فعل
في الأولى ثم انصرف وقد تجلت الشمس فخطب الناس
فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الشمس والقمر آيتان من
آيات الله عز وجل لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته
فاذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا وصلوا وتصدقوا
ثم قال يا أمة محمد والله يا أمة محمد ما من أحد أغير
من الله أن يزني عبده أو تزني أمته يا أمة محمد
والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا
وفي لفظ فاستكمل اربع ركعات في اربع سجدات
متفق عليه

باب صلاة الاستسقاء

عن عباد بن تميم عن عمه قال خرج النبي صلى الله
عليه وسلم يستسقي فتوجه الى القبلة يدعو وحول

رداءه ثم صلى ركعتين جهر فيهما بالقراءة وفي لفظ
الى المصلى متفق عليه عن ابن عباس قال خرج النبي
صلى الله عليه وسلم يعني في الاستسقاء متذللا متواضعا
متضرعا فجلس على المنبر ولم يخطب كخطبتكم هذه ولكن
لم يزل في الدعاء والتضرع والتكبير وصلى ركعتين كما كان
يصلي في العيدين د س ق ت وقال حديث حسن
صحيح عن جابر بن عبد الله قال أتت رسول الله صلى
الله عليه وسلم بوادي فقال اللهم اسقنا غيثا
مغيثا مريئا مريعا نافعا غير ضار عاجلا غير آجل قال
فاطبقت عليهم السماء د عن عمرو بن شعيب عن
أبيه عن جده قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا استسقى قال اللهم اسق عبادك وبهائمك وانشر
رحمتك وأحي بلدك الميت

باب صلاة

نسخة الألوكة
www.alukah.net

الخوف عن عبد الله بن عمر قال صلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم صلاة الخوف في بعض أيامه فقامت
طائفة معه وطائفة بإزاء العدو فصلى بالذين معه
ركعة ثم ذهبوا وجاء الآخرون فصلى بهم ركعة
ثم قضت الطائفتان ركعة ركعة متفق عليه
قال البخاري وقال ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم فإذا كان خوف أكثر من ذلك فصلى راكبا أو
قائما يومئ إيماء وفي لفظ له مستقبلي القبلة وغير
مستقبليها وفي لفظ له غزوت مع النبي صلى الله
عليه وسلم قبل نجد وأخرجه النسائي وفيه
ثم سلم النبي صلى الله عليه وسلم وقد تم ركعتين
في أربع سجدات ثم قامت الطائفتان فصلى كل إنسان
منهم لنفسه ركعة وسجدتين عن ابن عباس قال

قام

قام النبي صلى الله عليه وسلم فقام الناس معه فكبر
وكبروا معه وركع وركع ناس منهم ثم سجد وسجدوا
معه ثم قام الثانية فقام الذين سجدوا وحرسوا
إخوانهم وأتت الطائفة الأخرى فركعوا وسجدوا
معه والناس كلهم في صلاة ولكن يحرس بعضهم بعضا
ح عن يزيد بن رومان عن من صلى مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع صلاة
الخوف أن طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو
فصلى بالذين معه ركعة ثم ثبت قائما وأتموا لأنفسهم
ثم انصرفوا فصفوا وجاء العدو وجاءت الطائفة
الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت ثم ثبت جالسا
وأتموا لأنفسهم ثم سلم بهم متفق عليه دس

تم الجزء الثاني بحمد الله وفضله وصلواته على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

الألوكة
www.alukah.net

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف
المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين
وبعد فقد قرا علي السيد الشريف
الحسيب النسيب السيد محمد بن الشريف الحسيب
النسيب السيد محمود الكاظمي نقيب السادة
الاشراف حفظه الله تعالى وجعله من العلماء
العاملين من اول الكتاب الى اخر الجزء الثاني
قراءة بحث وتحقيق وتدقيق وقد اجزته
ان يروي عني الكتاب المقروء وغيره بتاريخ
تاسع عشر المحرم الحرام ختام سنة ثلاث بعد الالف
كتبه عبد الرحمن بن يوسف البهوتي الحنبلي

الجزء الثالث من احاديث الاحكام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الجنائز

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نعى النبي صلى الله عليه وسلم النجاشي في اليوم الذي مات فيه وخرج الى المصلى فصف بهم وكبر اربعا متفق عليه عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال كان زيد بن ارقم يكبر على جنائزنا اربعا وانه كبر على جنازة خمسا فسألته فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها م د

وعن ابي اسحق الشيباني عن الشعبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ما دفن فكبر اربعا قال الشيباني قلت للشعبي من حدثك بهذا قال الثقة عبد الله بن عباس متفق عليه د س ن

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان اسود رجلا او امراة

كان

كان يكون في المسجد يقم المسجد فمات ولم يعلم النبي صلى الله عليه وسلم بموته فذكره ذات يوم فقال ما فعل ذلك الانسان قالوا يا رسول الله مات قال افلا اذنتموني قالوا انه كان وكان قصته قال فحقروا شأنه قال فدلوا بي على قبره فاتاه فصلى عليه خ

عن جابر بن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين الرجلين من قتلى احد في ثوب واحد ثم يقول ايهم اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير له الى احدهم قدمه في اللحد وقال انا شهيد على هؤلاء يوم القيامة وامر بدفنهم في دمائهم ولم يغسلهم ولم يصل عليهم خ عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة اثواب يمانية بيض سحولية من كرسف ليس فيها قميص ولا

عمامة متفق عليه عن طلحة ابن عبد الله بن عوف
قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فقرا بفاتحة
الكتاب فقال لتعلموا انها سنة خ عن عوف بن مالك
رضي الله عنه قال صلى الله عليه وسلم على جنازة فحفظت
من دعائه وهو يقول اللهم اغفر له وارحمه
وعافه واعف عنه واكرم نزله ووسع مدخله
واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما
نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا
من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا من زوجه
وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر واعذه من
عذاب النار قال حتى تمنيت ان اكون ذلك الميت
مس ق ت مختصر عن يحيى ابن ابي كثير قال حدثني
ابو ابراهيم الاشهلي عن ابيه قال كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم اذا صلى على الجنازة قال اللهم
اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا
وذكرنا وانثانا قال يحيى وحدثني ابو سلمة بن عبد
الرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثل ذلك وزاد فيه اللهم من احييته منا فاحيه
على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان
د ت عن ام عطية قالت دخل علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين توفيت ابنته فقال
غسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رايتن
ذلك بماء وسدر واجعلن في الاخرة كافورا او
شيئا من كافور فاذا فرغتن فاذنني فلما فرغنا اذناه
فاعطانا حقوه فقال اشعرنها اياه يعني ازاره ولفه
وفي رواية أو سبعا وقال ابدأن بميامنها ومواضع

الوضوء وان ام عطية قالت وجعلنا راسها ثلاثة
قرون متفق عليه عن ابن عباس قال بينما رجل
واقف بعرفة اذ وقع عن راحلته فوقصته او قال
فاوقصته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه
بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا
راسه فانه يبعث يوم القيامة ملبيا متفق عليه
وفي رواية ولا تخمروا وجهه ولا راسه وعن
ام عطية قالت نهينا عن اتباع الجنايز ولم يعزم
علينا متفق عليه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجنازة فان
تك صالحة فخير تقدمونها وان تك سوى ذلك
فشر تضعونه عن رقابكم متفق عليه عن ابي سعيد
المقبري قال كنا في جنازة فاخذ ابو هريرة بيد

مروان

مروان فجلسا قبل ان توضع فجاء ابو سعيد فاخذ بيد
مروان فقال قم فوالله لقد علم هذا ان النبي صلى
الله عليه وسلم نهى عن ذلك قال ابو هريرة صدق
خ عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال رايت
النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام
الجنازة ت عن المغيرة بن شعبة ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال الراكب خلف الجنازة والماشي حيث
شاء منها والطفل يصلى عليه س ت وقال حديث
حسن صحيح عن عامر بن سعد عن ابي وقاص قال
في مرضه الذي هلك فيه الحدوا لي لحدا وانصبوا
علي اللبن نصبا كما صنع برسول الله صلى الله عليه
وسلم مس عن ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اللحد لنا والشق لغيرنا د ن

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن ابي الهياج الأسدي قال قال لي علي الا ابعثك
على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا
تدع تمثالا إلا طمسته ولا قبرا مشرفا الا سويته
م د ت س وعن جابر قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم أن يجصص القبر وان يبنا عليه وان
يقعد عليه م ت وان يكتب عليها وقال حديث
حسن صحيح عن واثلة بن الاسقع قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تجلسوا على القبور ولا
تصلوا اليها م عن عقبة بن عامر قال ثلاث
ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا
ان نصلي فيهن وان نقبر فيهن موتانا حين تطلع
الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة
وحين تضيف للغروب م ت س عن سمرة بن

جندب

جندب قال صليت وراء النبي صلى الله عليه وسلم
على امراة ماتت في نفاسها فقام وسطها متفق
عليه عن ابي بردة عن ابي موسى ان النبي صلى الله
عليه وسلم برئ من الصالقة والحالقة والشاقة
متفق عليه عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ليس منا من ضرب الخدود
وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية متفق
عليه عن جابر بن سمرة قال اتى النبي صلى الله عليه
وسلم برجل قد قتل نفسه بمشاقص فلم يصل
عليه م عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن
زيارة القبور فزوروها ونهيتكم عن لحوم الاضاحي
فوق ثلاث فامسكوا ما بدا لكم ونهيتكم عن النبيذ

كنت

الألوكة
www.alukah.net

إِلَّا فِي سِقَاءٍ فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا وَلَا تَشْرَبُوا
مُسْكِرًا م قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
بْنِ بُسْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَمَّارٍ مَوْلَى الْحَارِثِ
بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ شَهِدْتُ جَنَازَةَ امْرَأَةٍ وَصَبِيٍّ فَقَدَّمَ
النَّبِيُّ مِمَّا يَلِي الْقَوْمَ وَوُضِعَتِ الْمَرْأَةُ وَرَاءَهُ فَصَلَّى
عَلَيْهِمَا وَفِي الْقَوْمِ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ وَابْنُ عَبَّاسٍ
وَأَبُو قَتَادَةَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ فَسَأَلْتُهُمْ عَنْ ذَلِكَ
فَقَالُوا السُّنَّةُ د س كِتَابُ الزَّكَاةِ
فِي وُجُوبِ الزَّكَاةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى
الْيَمَنِ إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ فَإِذَا جِئْتَهُمْ
فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا
رَسُولُ اللَّهِ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ

اللّٰه

اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ
فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ
فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى
فُقَرَائِهِمْ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ
أَمْوَالِهِمْ وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا
وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ متفق عليه د ت س ق
بَابُ حَدِّ النِّصَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ وَلَا فِيمَا
دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ
صَدَقَةٌ متفق عليه د س ق بَابُ
اعْتِبَارِ الْحَوْلِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنِ اسْتَفَادَ مَالًا فَلَا زَكَاةَ

قال في الأبل زود

الألوكة
www.alukah.net

عليه حتى يحول الحول والصحيح أن هذا من كلام
ابن عمر وعن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ن
مثله أخرجه ابن ماجة **باب وجوب**
العشر فيما يسقى من السماء والماء الجاري
عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا العشر
وما سقي بالنضح نصف العشر خ د ت وعن جابر
بن عبد الله انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال
فيما سقت الأنهار والغيم العشور وفيما سقي
بالسانية نصف العشر م د وفي الباب عن أنس
وابي هريرة **باب في الخيل** عن ابي هريرة
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة

متفق

متفق عليه وفي لفظ الا زكاة الفطر في الرقيق
باب وجوب الزكاة في العروض
اذا كانت للتجاره ن عن سمرة بن جندب
قال اما بعد فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يأمرنا أن نخرج الصدقه مما نعد للبيع اسنا
مقارب **باب وجوب الزكاة في عين**
المال عن معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله ن
عليه وسلم بعثه الى اليمن قال خذ الحب من الحب
والشاة من الغنم والبعير من الإبل والبقرة من
البقر اسناده حسن د **باب ترك الثلث**
والربع في الخرص عن سهل بن ابي حثمة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا خرصتم ن
فخذوا ودعوا الثلث فإن لم تدعوا الثلث فدعوا

الألوكة
www.alukah.net

الربع د ت س باب الخرص عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت وهي تذكر شأن خيبر كان
النبي صلى الله عليه وسلم يبعث عبد الله بن رواحة
الى يهود فيخرص النخل حين تطيب قبل ان يؤكل
منه د عن عتاب بن أسد قال امر النبي صلى الله عليه
وسلم ان يخرص العنب كما يخرص النخل وتؤخذ زكاته
زكاته زبيبا كما تؤخذ صدقة النخل تمرا د ت
ن نحوه باب الركاز عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جبار
والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس
ب س متفق عليه باب من لا تحل له الزكاة
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اخذ الحسن تمرة
من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال النبي صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم كخ كخ وقال اما شعرت انا لا نأكل
صدقة متفق عليه عن ابي رافع ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعث رجلا من بني مخزوم على الصدقة
فقال لابي رافع اصحبني كيما نصيب منها فقال لا
حتى آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسأله فانطلق
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الصدقة لا تحل لنا
وان مولى القوم منهم د ت وقال حديث حسن صحيح
عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي د ت
وقال حديث حسن عن عمرو حدثني عبد الله بن
عدي بن الخيار ان رجلين حدثاه انهما اتيا رسول
الله صلى الله عليه وسلم يسألانه من الصدقة فقلب
فيهما البصر فرآهما جلدين فقال ان شئتما ولا حظ

الألوكة
www.alukah.net

فِيهَا لِغَنِيٍّ وَلَا لِقَوِيٍّ مُكْتَسِبٍ س عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَأَلَ النَّاسَ
وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَسْأَلَتُهُ فِي وَجْهِهِ
خُمُوشٌ أَوْ خُدُوشٌ أَوْ كُدُوحٌ قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا
يُغْنِيهِ قَالَ خَمْسُونَ دِرْهَمًا أَوْ قِيمَتُهَا مِنَ الذَّهَبِ
دت وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ **بَابُ تَعْجِيلِ**
الصَّدَقَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ فَقِيلَ مَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ
وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَالْعَبَّاسُ عَمُّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَنْقِمُ
ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللهُ وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ
تَظْلِمُونَ خَالِدًا وَقَدْ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَادَهُ فِي
سَبِيلِ اللهِ وَأَمَّا الْعَبَّاسُ فَهِيَ عَلَيَّ وَمِثْلُهَا مَعَهَا ثُمَّ قَالَ

يَا عُمَرُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ **متفق** عَلَيْهِ
د وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ إِنَّا قَدْ أَخَذْنَا زَكَاةَ الْعَبَّاسِ عَامَ الْأَوَّلِ
لِلْعَامِ ت وَقَالَ غَرِيبٌ وَعَنْهُ أَنَّ الْعَبَّاسَ سَأَلَ
النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَعْجِيلِ صَدَقَتِهِ قَبْلَ أَنْ تَحِلَّ
فَرَخَّصَ لَهُ فِي ذَلِكَ **دت بَابُ إِخْرَاجِ**
الزَّكَاةِ فِي بَلَدِهَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَطَاءٍ مَوْلَى عِمْرَانَ
بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ زِيَادًا أَوْ بَعْضَ الْأُمَرَاءِ بَعَثَ
عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ عَلَى الصَّدَقَةِ فَلَمَّا رَجَعَ لِعُمَرَ أَيْنَ
الْمَالُ قَالَ وَالْمَالُ أَرْسَلْتَنِي أَخَذْنَاهَا مِنْ حَيْثُ كُنَّا
نَأْخُذُهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَوَضَعْنَاهَا حَيْثُ كُنَّا نَضَعُهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **د بَابُ الشَّارِفِ**

الألوكة
www.alukah.net

يُعطى من الصدقة عن ابي سعيد الخدري قال
اصيب رجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
في ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم تصدقوا عليه فتصدق الناس عليه فلم
يبلغ ذلك وفاء دينه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خذوا ما وجدتم ليس لكم الا ذلك **مت** وقال
حديث حسن صحيح وعن عطاء بن يسار ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا تحل الصدقة لغني الا لخمسة
لغاز في سبيل الله او لعامل عليها او لغارم او لرجل
اشتراها بماله او لرجل كان له جار مسكين فتصدق على الغارم المدين
المسكين فاهدى المسكين الى الغني **د** هكذا ورواه
ايضا مسندا عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري
عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه **باب**

المسئلة عن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة
ليس في وجهه مزعة لحم **متفق** عليه وزاد البخاري
وقال ان الشمس تدنو يوم القيامة حتى يبلغ العرق
نصف الاذن فبينما هم كذلك استغاثوا بادم ثم
بموسى ثم بمحمد صلى الله عليه وسلم عن قبيصة ابن
المخارق الهلالي قال تحملت حمالة فاتيت النبي صلى الله
عليه وسلم فقال اقم يا قبيصة حتى تاتينا الصدقة
فنأمر لك بها ثم قال يا قبيصة ان المسئلة لا تحل الا
لاحد ثلثة لرجل تحمل حمالة فحلت له المسئلة فسأل
حتى يصيبها ثم يمسك ورجل اصابته جائحة فاجتاحت
ماله فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش او قال
سدادا من عيش ورجل اصابته فاقة حتى يقول ثلثة

الألوكة
www.alukah.net

ثلاثة من ذوي الحجى من قومه لقد اصابت فلانا الفاقة
فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش او سدادا
من عيش ثم يمسك وما سواهن يا قبيصة سحت يأكلها
صاحبها سحتا

مدرس حديث الصدقات

عن ثمامة بن عبد الله عن انس ان ابا بكر الصديق
لما استخلف كتب له حين وجهه الى البحرين هذا
الكتاب وكان نقش الخاتم ثلاثة اسطر محمد سطر
ورسول سطر والله سطر بسم الله الرحمن الرحيم
هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول
الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين والتي امر الله بها
رسوله صلى الله عليه وسلم فمن سئلها على وجهها
من المسلمين فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعط في
اربع وعشرين من الابل فما دونها من الغنم في كل خمس
شاة

شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين الى خمس وثلاثين
ففيها بنت مخاض انثى فان لم يكن ابنت مخاض فابن لبون
ذكر فاذا بلغت ستا وثلاثين الى خمس واربعين ففيها
بنت لبون انثى فاذا بلغت ستا واربعين ففيها حقة
طروقة الجمل فاذا بلغت واحدة وستين الى خمس
وسبعين ففيها جذعة فاذا بلغت ستا وسبعين الى
تسعين ففيها بنتا لبون فاذا بلغت احدى وتسعين
الى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل فاذا
زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين ابنة لبون
وفي كل خمسين حقة ومن لم يكن معه الا اربع من
الابل فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها فاذا بلغت
خمسا من الابل ففيها شاة

وصدقة الغنم

في سائمتها اذا كانت اربعين الى عشرين ومائة

شَاةٌ شَاةٌ فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ إِلَى مِائَتَيْنِ
فَفِيهَا شَاتَانِ فَإِذَا زَادَتْ عَلَى مِائَتَيْنِ إِلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ
فَفِي كُلِّ مِائَةٍ فَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةً مِنْ
أَرْبَعِينَ شَاةً شَاةً وَاحِدَةً فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ
رَبُّهَا وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُفْتَرِقٍ وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشْيَةَ
الصَّدَقَةِ وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ
بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ وَلَا يُخْرَجُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ وَلَا
ذَاتُ عَوَارٍ وَلَا تَيْسٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْمُتَصَدِّقُ وَفِي
الرِّقَّةِ رُبُعُ الْعُشْرِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا تِسْعِينَ وَمِائَةٍ فَلَيْسَ
فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ مِنَ
الْإِبِلِ صَدَقَةُ الْجَذَعَةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ جَذَعَةٌ وَعِنْدَهُ
حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْحِقَّةُ وَيَجْعَلُ مَعَهُ شَاتَيْنِ
إِنِ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ

شاة صح

صَدَقَةُ الْحِقَّةِ وَعِنْدَهُ الْجَذَعَةُ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ
الْجَذَعَةُ وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ
وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ
إِلَّا ابْنَةُ لَبُونٍ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ لَبُونٍ وَيُعْطِي شَاتَيْنِ
أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتَ
لَبُونٍ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْحِقَّةُ وَيُعْطِيهِ
الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ
عِنْدَهُ بِنْتُ مَخَاضٍ عَلَى وَجْهِهَا وَعِنْدَهُ ابْنُ لَبُونٍ
فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ قَالَ الْبُخَارِيُّ
وَزَادَ أَحْمَدُ يَعْنِي ابْنَ حَنْبَلٍ عَنِ الْأَنْصَارِيِّ وَذَكَرَ
الْإِسْنَادَ وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَدِهِ وَفِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ وَفِي يَدِ عُمَرَ بَعْدَ
أَبِي بَكْرٍ فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ جَلَسَ عَلَى بِئْرِ أَرِيسٍ وَأَخْرَجَ

الألوكة
www.alukah.net

الخاتم فجعل يعبث به فسقط فاختلفنا ثلاثة ايام
مع عثمان نزح البئر فلم يجده اخرجه البخاري
في عشرة مواضع من كتابه مقطعا باسناد
واحد وابو داود بتمامه الا انه لم يذكر
الزيادة عن احمد وروى الزهري عن سالم
عن ابيه قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم
كتاب الصدقة فلم يخرجه الى عماله حتى قبض
فقرنه بسيفه فعمل به ابو بكر حتى قبض ثم عمل به
عمر حتى قبض فكان فيه في كل خمس من الابل شاة
وذكر نحو ما ذكر تقدم الى قوله وما كان من
خليطين فانهما يتراجعان بالسوية وعن
معاذ ان النبي صلى الله عليه وسلم لما وجهه الى اليمن
امره ان ياخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا او تبيعة

ومن كل اربعين مسنة ومن كل حالم يعني محتلما
دينارا او عدله من المعافري ثياب تكون باليمن

باب تفسير اسنان الابل

قال ابو داود سمعته من الرياشي وابي حاتم وغيرهما
ومن كل النضر بن شميل ومن كتاب ابي عبيد وربما
ذكر احدهم الكلمة قالوا اسم الحوار ثم الفصيل
اذا فصل ثم تكون بنت مخاض لسنة الى تمام سنتين
فاذا دخلت في الثالثة فهي بنت لبون فاذا تمت
له ثلاث سنين فهو حق او حقة الى تمام اربع سنين
لانها استحقت ان تحمل ويركب عليها الفحل وهي تلقح
ولا يلقح الذكر حتى يثنى ويقال للحقة طروقة ن
الفحل لان الفحل يطرقها الى تمام اربع سنين فاذا
طعنت في الخامسة فهي جذعة حتى يتم لها خمس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سِنِينَ فَإِذَا دَخَلَ فِي السَّادِسَةِ وَأَلْقَى ثَنِيَّتَهُ فَهُوَ حِينَئِذٍ
ثَنِيٌّ حَتَّى يَسْتَكْمِلَ سِتًّا فَإِذَا طَعَنَ فِي السَّابِعَةِ سُمِّيَ الذَّكَرُ
رَبَاعًا وَالأُنْثَى رَبَاعِيَةً إِلَى تَمَامِ السَّابِعَةِ فَإِذَا دَخَلَ
فِي الثَّامِنَةِ أَلْقَى السِّنَّ السَّدِيسَ الَّذِي بَعْدَ الرَّبَاعِيَةِ فَهُوَ
سَدِسٌ وَسَدَسٌ إِلَى تَمَامِ الثَّامِنَةِ فَإِذَا دَخَلَ فِي التِّسْعِ
طَلَعَ نَابُهُ فَهُوَ بَازِلٌ أَيْ بَزَلَ نَابُهُ يَعْنِي طَلَعَ حَتَّى يَدْخُلَ فِي
الْعَاشِرَةِ فَهُوَ حِينَئِذٍ مُخْلِفٌ ثُمَّ لَيْسَ لَهُ اسْمٌ وَلَكِنْ
يُقَالُ بَازِلُ عَامٍ وَبَازِلُ عَامَيْنِ وَمُخْلِفُ عَامٍ وَمُخْلِفُ
عَامَيْنِ وَمُخْلِفُ ثَلَاثَةِ أَعْوَامٍ إِلَى خَمْسِ سِنِينَ وَالْخَلِفَةُ
الْحَامِلُ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ وَالْجَذَعَةُ وَقْتٌ مِنَ
الزَّمَنِ لَيْسَ بِسِنٍّ وَفُصُولُ الأَسْنَانِ عِنْدَ سُهَيْلٍ قَالَ
أَبُو دَاوُدَ أَنْشَدَنَا الرِّيَاشِيُّ إِذَا سُهَيْلٌ أَوَّلَ اللَّيْلِ
طَلَعْ فَابْنُ اللَّبُونِ الْحِقِّ وَالْحِقُّ جَذَعْ لَمْ يَبْقَ مِنْ إِسْنَانِهَا

غَيْرُ الْهَبَعْ وَالْهَبَعُ الَّذِي يُولَدُ فِي غَيْرِ جِنَانِهِ ٥

باب صدقة الفطر

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ فَرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ أَوْ قَالَ رَمَضَانَ عَلَى الذَّكَرِ
وَالأُنْثَى وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا
مِنْ شَعِيرٍ قَالَ فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ عَلَى
الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ وَفِي لَفْظٍ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ
إِلَى الصَّلَاةِ متفق عليه وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نُعْطِيهَا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا
مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ فَلَمَّا
جَاءَ مُعَاوِيَةُ وَجَاءَتِ السَّمْرَاءُ قَالَ أُرَى مُدًّا مِنْ هَذَا
يَعْدِلُ مُدَّيْنِ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ أَمَّا أَنَا فَلَا أَزَالُ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

أخرجه كما كنت أخرجه متفق عليه وعن ابن عمر قال
امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بزكاة الفطر
أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة قال وكان
ابن عمر يؤديها قبل ذلك باليوم واليومين وهو
حسن وعن عبد الله بن ثعلبة او ثعلبة ابن عبد
الله ابن ابي صعير عن ابيه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم صاعا من بر أو قمح على كل رأس صغير
أو كبير حر او عبد ذكر أو انثى اما غنيكم فيزكيه الله
وأما فقيركم فيرد الله عليه اكثر د عن ابن عباس
قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة
الفطر طهرة الصائم من اللغو والرفث بطعمة ن
للمساكين من ادها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة
ومن ادها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات

اسناده

اسناده حسن أخرج هذه الاحاديث الثلاثة
ابو داود عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان
النبي صلى الله عليه وسلم بعث مناديا في فجاج مكة
الا ان صدقة الفطر واجبة على كل مسلم ذكر او
انثى حر او عبد صغير او كبير مدان من قمح او سواه
صاعا من طعام ت حسن غريب باب
في المؤلفة قلوبهم عن عبد الله بن زيد بن عاصم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فتح حنينا قسم
الغنائم فاعطى المؤلفة قلوبهم وذكر الحديث
متفق عليه وعن صفوان ابن امية قال اعطاني رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين وانه لابغض الخلق
الي فما زال يعطيني حتى انه لاحب الخلق الي ق

كتاب الصيام عن ابي هريرة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُقَدِّمُوا
رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ إِلَّا رَجُلًا كَانَ يَصُومُ
صَوْمًا فَلْيَصُمْهُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ **باب**

اذا غم الهلال عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ
فَأَفْطِرُوا فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَعَنِ
ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّهْرُ
تِسْعٌ وَعِشْرُونَ فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ وَلَا تُفْطِرُوا
حَتَّى تَرَوْهُ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا
كَانَ شَعْبَانُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ فَطَرَ فَإِنْ رَأَى ذَلِكَ
وَإِنْ لَمْ يَرَ وَلَمْ يَجْلُدْ دُونَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ أَوْ قَتَرٌ أَصْبَحَ
مُفْطِرًا وَإِنْ حَالَ دُونَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ أَوْ قَتَرٌ أَصْبَحَ ن
صَائِمًا قَالَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفْطِرُ مَعَ النَّاسِ

وَلَا يَأْخُذُ بِهَذَا الْحِسَابِ د عَنْ كُرَيْبٍ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ
بِنْتَ الْحَارِثِ بَعَثَتْهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ قَالَ فَقَدِمْتُ
الشَّامَ فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا وَاسْتَهَلَّ عَلَيَّ هِلَالُ رَمَضَانَ
وَأَنَا بِالشَّامِ فَرَأَيْنَا الْهِلَالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ قَدِمْتُ
الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ فَسَأَلَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ ثُمَّ ذَكَرَ الْهِلَالَ
قَالَ مَتَى رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَقُلْتُ رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ
قَالَ أَنْتَ رَأَيْتَهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فَقُلْتُ نَعَمْ وَرَآهُ النَّاسُ
وَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ فَقَالَ لَكِنَّا رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ
السَّبْتِ فَلَا نَزَالُ نَصُومُ حَتَّى نُكْمِلَ ثَلَاثِينَ يَوْمًا أَوْ نَرَاهُ
فَقُلْتُ أَلَا تَكْتَفِي بِرُؤْيَةِ مُعَاوِيَةَ وَصِيَامِهِ قَالَ لَا
هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مدرت حَسَنٌ صَحِيحٌ **باب النية**
في الصيام عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ

الألوكة
www.alukah.net

دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال هل
عندكم شيء فقلنا لا قال فاني اذا صائم ثم اتانا يوما اخر فقلنا
يا رسول الله اهدي لنا حيس فقال ارينيه فلقد اصبحت
صائما فاكل مد س ق وزاد انما مثل صوم
التطوع مثل الذي يخرج من ماله الصدقة فان شاء
امضاها وان شاء حبسها عن ابن عمر عن حفصة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له
د س ق ت وقال الصحيح من قول ابن عمر **باب شهادة**
الرجل الواحد على رؤية الهلال
عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال ابصرت الهلال الليلة قال اتشهد ان لا
اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله قال نعم قال

يا بلال اذن في الناس فليصوموا غدا د ت س ق
باب السحور عن انس بن مالك قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور
بركة متفق عليه وعن عمرو بن العاص ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال فصل بين صيامنا وصيام
اهل الكتاب اكلة السحر م د ت س وعن زيد
بن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم قام الى الصلاة قلت كم كان بين الاذان والسحور
قال قدر خمسين اية متفق عليه **باب**
الرجل يصبح جنبا وهو يريد الصوم عن عائشة وام
سلمة رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من اهله
ثم يغتسل ويصوم متفق عليه **باب الصائم**

الألوكة
www.alukah.net

اذا نسي فاكل او شرب عن ابي هريرة رضي
الله عنه قال بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه
وسلم إذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت فقال
ما لك قال وقعت على امرأتي وانا صائم وفي رواية
أصبت أهلي في رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم هل تجد رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع
ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد اطعام
ستين مسكينا قال لا فمكث النبي صلى الله عليه وسلم
فبينا نحن على ذلك أتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق
فيه تمر والعرق المكتل قال اين السائل قال انا قال
خذ هذا فتصدق به فقال الرجل على افقر مني يا رسول
الله فوالله ما بين لابتيها يريد الحرتين اهل بيت
افقر من اهل بيتي فضحك النبي صلى الله عليه وسلم

متفق عليه **باب الجماع في شهر رمضان**
عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى رجلا وهو صائم فقال اوقعت على امرأتك وسقاه

حتى بدت انيابه ثم قال اطعمه اهلك اخرجه
الجماعة **باب الصوم في السفر**
عن عائشة رضي الله عنها ان حمزة بن عمرو الاسلمي
قال للنبي صلى الله عليه وسلم اصوم في السفر وكان
كثير الصيام قال ان شئت فصم وان شئت فافطر
متفق عليه وعن انس ابن مالك قال كنا نسافر مع النبي صلى
الله عليه وسلم في رمضان فلم يعب الصائم على المفطر
ولا المفطر على الصائم متفق عليه وعن جابر بن عبد
الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر
فرأى زحاما ورجلا قد ظلل عليه فقال ما هذا قالوا
صائم فقال ليس من البر الصوم في السفر متفق عليه
ولمسلم عليكم برخصة الله التي رخص لكم وعنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام

الألوكة
www.alukah.net

الفتح الى مكة في رمضان فصام حتى بلغ كراع الغميم
فصام الناس ثم دعا بقدح من ماء فرفعه حتى نظر
الناس اليه ثم شرب فقيل له بعد ذلك إن بعض الناس
قد صام فقال اولئك العصاة اولئك العصاة
وفي لفظ فقيل له ان الناس قد شق عليهم الصيام وانما
ينظرون فيما فعلت فدعا بقدح من ماء بعد م عن
انس قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في السفر فمنا
الصائم ومنا المفطر قال فنزلنا منزلا في يوم حار
واكثرنا ظلا صاحب الكساء فمنا من يتقي الشمس بيده
قال فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية
وسقوا الركاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذهب المفطرون اليوم بالاجر متفق عليه باب
تاخير قضا رمضان عن عايشة رضي

الله عنها قالت كان يكون علي الصوم من رمضان فما
أستطيع أن أقضي الا في شعبان متفق عليه باب
من مات وعليه صوم عن عايشة رضي الله
عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات
وعليه صيام صام عنه وليه متفق عليه د وقال
هذا في النذر وهو قول احمد بن حنبل رضي الله عنه
وعن ابن عباس رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن امي ماتت
وعليها صوم شهر أفاقضيه عنها فقال لو كان على امك
دين أكنت قاضيه عنها قال نعم قال فدين الله أحق
أن يقضى متفق عليه وفي لفظ جاءت امراة الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان
امي ماتت وعليها صوم نذر افاصوم عنها قال

الألوكة
www.alukah.net

أرأيت لو كان على أمك دين فقضيتيه أكان يؤدي
ذلك عنها قالت نعم قال فصومي عن أمك متفق عليه

باب القيء عن أبي هريرة أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من ذرعه القيء فليس عليه قضاء
ومن استقاء عمدا فعليه القضاء **دت** حسن غريب

باب الحجامة عن رافع بن خديج عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال افطر الحاجم والمحجوم **دت**
وفي الباب عن سعد وعلي وبلال وأسامة وابن عباس
وأبي هريرة وأبي موسى وثوبان وشداد ابن أوس
ومعقل بن يسار ويقال ابن سنان حديث رافع بن
خديج حديث حسن قال أحمد بن حنبل اصح شيء
في هذا الباب حديث رافع بن خديج وقال
علي ابن المديني اصح شيء في هذا الباب حديث ثوبان

وشداد بن أوس **باب تعجيل الافطار**
عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر متفق عليه وعن
أبي عطية قال دخلت أنا ومسروق على عائشة فقال
لها مسروق رجلان من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
كلاهما لا يألو عن الخير احدهما يعجل المغرب والإفطار
والآخر يؤخر المغرب والإفطار قال عبد الله قالت
هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع **م** عن
أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الله عز وجل أحب عبادي إلي أعجلهم
فطرا **ت** حسن غريب عن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقبل
الليل من ها هنا واذبر النهار من ها هنا فقد افطر

الألوكة
www.alukah.net

الصَّائِم مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ **باب كراهة الوصال**

الوصال هو ان يصوم يومين متواصلين فصاعدا

عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تُوَاصِلُوا قَالُوا إِنَّكَ لَتُوَاصِلُ قَالَ لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ قَالُوا إِنَّكَ تُوَاصِلُ قَالَ إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ فَقَالُوا إِنَّكَ تُوَاصِلُ قَالَ إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ فِي الصَّوْمِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ وَأَيُّكُمْ مِثْلِي قَالَ إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا

ثُمَّ يَوْمًا ثُمَّ رَأَوُا الْهِلَالَ فَقَالَ لَوْ تَأَخَّرَ لَزِدْتُكُمْ كَالتَّنْكِيلِ لَهُمْ حِينَ أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا مُتَّفَقٌ عَلَى هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الْأَرْبَعَةِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تُوَاصِلُوا فَأَيُّكُمْ أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ فَلْيُوَاصِلْ إِلَى السَّحَرِ قَالُوا فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي أَبِيتُ لِي مُطْعِمٌ يُطْعِمُنِي وَسَاقٍ يَسْقِينِ ح **باب أفضل الصيام** عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ أُخْبِرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَقُولُ وَاللهِ لَأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عِشْتُ فَقُلْتُ لَهُ قَدْ قُلْتُهُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي قَالَ فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ فَصُمْ وَأَفْطِرْ وَنَمْ وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا

الألوكة
www.alukah.net

وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ قُلْتُ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ
ذَلِكَ فَقَالَ صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ قُلْتُ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ
مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا فَذَلِكَ صِيَامُ
صِيَامِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ فَقُلْتُ
إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ وَفِي رِوَايَةٍ لَا صَوْمَ فَوْقَ
صِيَامِ دَاوُدَ شَطْرَ الدَّهْرِ صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا
متفق عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ أَوْصَانِي
خَلِيلِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثٍ صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ
مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ **متفق**
عَلَيْهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَحَبَّ الصِّيَامِ إِلَى اللهِ صِيَامُ
دَاوُدَ وَأَحَبَّ الصَّلَاةِ إِلَى اللهِ صَلَاةُ دَاوُدَ كَانَ يَنَامُ
نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ وَكَانَ

شهر

يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا **م** عَنْ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ
أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ أَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قَالَتْ نَعَمْ فَقُلْتُ لَهَا
مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ قَالَتْ لَمْ يَكُنْ يُبَالِي
مِنْ أَيِّ الشَّهْرِ يَصُومُ **باب النهي عن**
صيام يوم الجمعة عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ سَأَلْتُ
جَابِرًا أَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ
قَالَ نَعَمْ **متفق** عَلَيْهِ **م** وَزَادَ وَرَبِّ هَذَا الْبَيْتِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا
أَنْ يَصُومَ يَوْمًا قَبْلَهُ وَيَوْمًا بَعْدَهُ **متفق** عَلَيْهِ
وَعَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ قَالَ

www.alukah.net

أصمت امس قالت لا قال أتريدين أن تصومي غدا ن
قالت لا قال فافطري متفق عليه **باب لا يصام**
يوم عرفه بعرفة عن ام الفضل بنت
الحرث ان ناسا تماروا عندها يوم عرفة في صوم
النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم ن
وقال بعضهم ليس بصائم فارسلت اليه بقدح لبن وهو
واقف على بعير فشربه وعن ميمونة نحوه عن عكرمة
قال كنا عند ابي هريرة في بيته فحدثنا ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة
بعرفة **د باب كراهية صوم يومي العيدين**
عن ابي عبيد مولى ابن ازهر واسمه سعد بن عبيد
قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله
عنه فقال هذان يومان نهى رسول الله صلى الله

على (ل)

عليه وسلم عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم واليوم
الاخر تاكلون فيه من نسككم **متفق** عليه وعن
ابي سعيد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم
يومين الفطر والنحر وعن الصماء وان يحتبي الرجل
في ثوب واحد وعن الصلاة بعد الصبح والعصر
متفق عليه الصوم فقط واخرجه مسلم بتمامه
باب صوم ايام التشريق
عن ابن عمر وعايشة قالا لم يرخص في ايام التشريق
ان يصمن الا لمن لم يجد الهدي ج عن نبيشة
الهذلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ه
ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله م
عن ابي مرة مولى ام هاني انه دخل مع عبد الله بن
عمرو بن العاص فقرب اليهما طعاما فقال كل فقال

الصماء التحاف الى لاعذر لها

الألوكة
www.alukah.net

إني صائم فقال عمر وكل هذه الأيام التي كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يأمر بإفطارها وينهى عن
صيامها قال مالك وهي أيام التشريق د

باب ليلة القدر

عن عبد الله بن عمر أن
رجالا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أروا ليلة
القدر في المنام في السبع الأواخر فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم أراكم قد تواطأت في
السبع الأواخر فمن كان متحريها فليتحرها في السبع
الأواخر وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر
في الوتر من العشر الأواخر من رمضان
عليهما وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال التمسوها في العشر الأواخر من رمضان ليلة

القدر

القدر في تاسعة تبقى في سابعة تبقى في خامسة تبقى ن
خ ن وعن عبادة بن الصامت قال خرج النبي صلى الله
عليه وسلم ليخبرنا بليلة القدر فتلاحا رجلان من
المسلمين فقال خرجت لأخبركم بليلة القدر فتلاحا
فلان وفلان فرفعت وعسى أن يكون خيرا لكم فالتمسوه
في التاسعة والسابعة والخامسة خ عن أبي سعيد
الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يعتكف العشر الأوسط من رمضان
فاعتكف عاما حتى إذا كانت ليلة إحدى وعشرين
وهي الليلة التي يخرج من صبيحتها من اعتكافه
قال من اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر والتمسوها
في كل وتر فقد أريت هذه الليلة ثم أنسيتها
وقد رأيتني أسجد في ماء وطين من صبيحتها فالتمسوها

فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ وَالْتَمِسُوهَا فِي كُلِّ وِتْرٍ فَمُطِرَتِ
السَّمَاءُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلَى عَرِيشٍ فَوَكَفَ
الْمَسْجِدُ فَأَبْصَرَتْ عَيْنَايَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَعَلَى جَبْهَتِهِ أَثَرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ مِنْ صُبْحِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ بُشْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ
أُنَيْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أُرِيتُ
لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أُنْسِيتُهَا وَأَرَانِي صُبْحَتَهَا أَسْجُدُ فِي
مَاءٍ وَطِينٍ قَالَ فَمُطِرْنَا لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ فَصَلَّى
بِنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْصَرَفَ وَإِنَّ
أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ عَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ قَالَ
وَكَانَ عَبْدُ اللهِ ابْنُ أُنَيْسٍ يَقُولُ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ
م عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ سَأَلْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ
فَقُلْتُ إِنَّ أَخَاكَ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ مَنْ يَقُمِ الْحَوْلَ

يُصِبْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَقَالَ رَحِمَهُ اللهُ أَرَادَ أَنْ لَا
يَتَّكِلَ أَمَا إِنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّهَا فِي رَمَضَانَ وَأَنَّهَا فِي
الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ وَأَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ ثُمَّ
حَلَفَ لَا يَسْتَثْنِي أَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ فَقُلْتُ
بِأَيِّ شَيْءٍ تَقُولُ ذَلِكَ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ قَالَ بِالْعَلَامَةِ
أَوْ بِالْآيَةِ الَّتِي أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنَّهَا تَطْلُعُ يَوْمَئِذٍ لَا شُعَاعَ لَهَا م عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ تَذَاكَرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ عِنْدَ
رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَيُّكُمْ يَذْكُرُ
حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ وَهُوَ مِثْلُ شِقِّ جَفْنَةٍ م عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ
مِنْ رَمَضَانَ وَالْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ

وما قال إذا ... الإمام

الألوكة
www.alukah.net

والخامسة قلت يا ابا سعيد انكم اعلم بالعدد
منا قال أجل قلت ما التاسعة والسابعة
والخامسة قال إذا مضت واحدة وعشرون
فالتي تليها التاسعة وإذا مضت ثلاث
وعشرون فالتي تليها السابعة واذا مضى خمس
وعشرون فالتي تليها الخامسة م ن باب
ما يفطر عليه وما يقال عند الفطر عن سلمان
بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
كان أحدكم صائما فليفطر على التمر فإن لم يجد الما
التمر فعلى الما فإن الما طهور د ت وقال حديث
حسن صحيح وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر على رطبات
قبل ان يصلي فإن لم يكن فعلى تمرات فإن لم يكن

حسي حسوات من ما د ت وقال غريب حسن وعن
ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا افطر قال ذهب الظمأ
وابتلت العروق وثبت الأجر ان شا الله د عن
عبد الله ابن ابي مليكة قال سمعت عبد الله بن
عمرو بن العاص يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان للصايم عند فطره لدعوة ما ترد قال
ابن ابي مليكة سمعت عبد الله بن عمرو يقول
إذا افطر اللهم إني اسلك برحمتك التي وسعت
كل شي ان تغفر لي ق ن باب الاعتكاف
عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى
توفاه الله عز وجل ثم اعتكف ازواجه بعده

مكتبة الألوكة
www.alukah.net

لفظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف
في كل رمضان فإذا صلى الغداة جا مكانه
الذي اعتكف فيه وعن عائشة رضي الله عنها أنها
كانت ترجل النبي صلى الله عليه وسلم وهي
حايض وهو معتكف في المسجد وهي في حجرتها ناولها
راسه وفي رواية وكان لا يدخل البيت إلا
لحاجة الانسان وفي رواية ان عايشة قالت
اني كنت لا ادخل البيت للحاجة والمريض فيه فما اسل
عنه إلا وانا مارة وعن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه قال قلت يا رسول الله إني كنت نذرت في
الجاهلية أن اعتكف ليلة وفي رواية يوما في
المسجد الحرام فأوف بنذرك ولبعض الرواة
يوما ولا ليلة عن صفية بنت حيي رضي الله عنها

معنا تشرح شعره

قال مع يذكره

قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم معتكفا فاتيته
أزوره ليلا فحدثته ثم قمت لانقلب فقام معي ليقلبني
وكان مسكنها في دار اسامة ابن زيد فمر رجلان
من الانصار فلما رايا النبي صلى الله عليه وسلم اسرعا
فقال النبي صلى الله عليه وسلم على رسلكما
إنما هي صفية بنت حيي فقالا سبحان الله يا رسول
الله فقال ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم
وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شرا او قال
شيا وفي رواية انها جاءت تزوره في اعتكافه
في المسجد في العشر الاواخر من رمضان فتحدثت
عنده ساعة ثم قامت تنقلب فقام النبي صلى الله
عليه وسلم معها يقلبها حتى اذا بلغت باب المسجد
عند باب ام سلمة ثم ذكر بمعناه وعن عايشة

الألوكة
www.alukah.net

رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ السُّنَّةُ عَلَى الْمُعْتَكِفِ
أَنْ لَا يَعُودَ مَرِيضًا وَلَا يَشْهَدَ جَنَازَةً وَلَا يَمَسَّ امْرَأَةً
وَلَا يُبَاشِرَهَا وَلَا يَخْرُجَ لِحَاجَةٍ إِلَّا لِمَا بُدَّ مِنْهُ وَلَا
اعْتِكَافَ إِلَّا بِصَوْمٍ وَلَا اعْتِكَافَ إِلَّا فِي مَسْجِدٍ جَامِعٍ
مُتَّفَقٌ عَلَى جَمِيعِ الْبَابِ إِلَّا الْكَلَامَ عَائِشَةَ فَإِنَّهُ تَفَرَّدَ
بِهِ أَبُو دَاوُدَ د آخِرُ الْجُزْءِ الثَّالِثِ

يَلِيهِ الْجُزْءُ الرَّابِعُ إِنْ شَاءَ اللهُ
تَعَالَى أَوَّلُهُ كِتَابُ

الْحَجِّ

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على سيدنا محمد خاتم
النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد فقد قرأ
علي سيدي الشريف الحسيبي النسيب نقيب السادة
الأشراف السيد محمد ابن المرحوم السيد محمود الأعظمي حفظه
الله قراءة بحث وتحقيق وتدقيق من أول الكتاب إلى آخر
الجزء الثالث من الكتاب المذكور وأجزت له روايته
بذلك وغيره بتاريخ ثامن عشر شهر ذي الحجة الحرام سنة ثلاث
بعد الألف كتبه الفقير عبد الله بن سالم البصري الحنبلي

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الْحَجِّ د بَابُ وُجُوبِ الْحَجِّ د

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ
إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ مَا
يُوجِبُ الْحَجَّ قَالَ الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ ت وَقَالَ
حَدِيثٌ حَسَنٌ وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ مَلَكَ زَادًا
وَرَاحِلَةً تُبَلِّغُهُ إِلَى بَيْتِ اللهِ وَلَمْ يَحُجَّ فَلَا عَلَيْهِ أَنْ
يَمُوتَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا وَذَلِكَ أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ
يَقُولُ فِي كِتَابِهِ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ
اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ت وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ
غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ رَوَاهُ
هِلَالُ بْنُ عَبْدِ اللهِ مَوْلَى رَبِيعَةَ ابْنِ عُمَرَ بْنِ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مسلم الباهلي عن أبي اسحق الهمداني عن الحرث
عن علي وهلال مجهول **باب المواقيت**
وسلم ع عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وقت لأهل
المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ن
ولأهل نجد قرن المنازل ولأهل اليمن يلملم هن
لهن ولمن اتى عليهن من غيرهن ممن اراد الحج
والعمرة ومن كان دون ذلك فمن حيث انشأ
حتى اهل مكة من مكة **متفق** عليه عن عبد
الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يهل اهل المدينة من ذي الحليفة واهل
الشام من الجحفة واهل نجد من قرن قال
عبد الله وبلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ويهل اهل اليمن من يلملم متفق عليه عن عائشة

رضي الله عنها قالت وقت رسول الله صلى الله
عليه وسلم لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل
الشام ومصر الجحفة ولاهل العراق ذات
عرق ولاهل اليمن يلملم س عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنه قال لما فتح هذان المصران
اتوا عمر رضي الله عنه فقالوا يا امير المؤمنين
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حد لاهل نجد
قرنا وهو جور عن طريقنا وانا ان اردنا قرنا
شق علينا قال فانظروا حذوها من طريقكم
فحد لهم ذات عرق خ ن **باب ما**
يلبس المحرم من الثياب وغيرها عن نافع عن
عبد الله بن عمر ان رجلا قال يا رسول الله ن
ما يلبس المحرم من الثياب قال رسول الله

الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم لا يلبس القمص ولا العمائم
ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف
إلا احد لا يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما
من اسفل الكعبين ولا يلبس من الثياب شيئا
مسه زعفران او ورس متفق عليه وللبخاري
ولا تنتقب المراة ولا تلبس القفازين عن عبد
الله بن عباس رضي الله عنه قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يخطب بعرفات من لم يجد
نعلين فليلبس الخفين ومن لم يجد ازارا فليلبس
سراويل المحرم متفق عليه عن عبد الله بن
عباس رضي الله عنه قال انطلق النبي صلى الله
عليه وسلم من المدينة بعد ما ترجل وادهن
ولبس ازاره ورداءه هو واصحابه فلم ينه عن

شئ

شئ من الادهان ولا الازر تلبس الا المزعفرة
التي ترتدع على الجلد فاصبح بذي الحليفة
ركب راحلته حتى استوى على البيداء هو واصحابه
وقلد بدنه وذلك لخمس بقين من ذي القعدة
فقدم مكة لاربع ليال خلون من ذي الحجة
فطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة
ولم يحل من اجل بدنه لانه قلدها ثم نزل
باعلا مكة عند الحجون وهو مهل بالحج ولم يرد
يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة
وامر اصحابه ان يطوفوا بالبيت وبين الصفا
والمروة ثم يقصروا من رؤسهم ثم يحلوا
وذلك لمن لم يكن معه بدنة قلدها ومن
كانت معه امرأته فهي له حلال والطيب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والثياب م ن **باب التلبية**

عن عائشة رضي الله عنها إني لأعلم كيف كان
النبي صلى الله عليه وسلم يلبي لبيك اللهم لبيك
لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة
لك خ عن عبد الله بن عمر ان تلبية رسول الله
صلى الله عليه وسلم لبيك اللهم لبيك لبيك لا
شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك
لا شريك لك قال وكان عبد الله بن عمر
يزيد فيها لبيك لبيك وسعديك والخير بيديك
والرغبا اليك والعمل متفق عليه عن ابن عباس
أن أسامة كان ردف النبي صلى الله عليه وسلم من
عرفة إلى المزدلفة ثم ازدف الفضل من د
المزدلفة إلى منى قال وكلاهما قال ولم يزل

يلبي

يلبي حتى بلغ جمرة العقبة خ عن خلاد بن السائب
عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اتاني جبريل فامرني ان آمر اصحابي ان يرفعوا اصو
بالاهلال والتلبية ت وقال حديث حسن
صحيح وهو خلاد بن السائب بن خلاد بن سويد د
الانصاري وروى بعضهم عن ابن السائب خلاد
هذا الحديث عن زيد بن خالد والصحيح هذا
عنه عن أبيه **باب في الفدية** عن
عبد الله بن معقل قال جلست إلى كعب بن عجرة
فسألته عن الفدية فقال نزلت في خاصة
وهي لكم عامة حملت إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي فقال ما
كنت ارى الوجع بلغ بك كذا ما ارى او ما كنت

انتم

انا يتم على طاعتك اجابة بعد اجابة

بركة
الألوكة
www.alukah.net

ارى الجهد بلغ بك ما ارى اتجد شاة فقلت
لا قال فصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل
مسكين نصف صاع وفى رواية فامره رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان يطعم فرقا بين ستة
او يهدي شاة او يصوم ثلاثة ايام متفق عليه

باب حرمة مكة

عن ابي شريح
خويلد بن عمرو الخزاعي العدوي رضي الله عنه
انه قال لعمرو بن سعيد بن العاص وهو يبعث
البعوث يعني الى مكة ائذن لي ايها الامير
أحدثك قولا قام به رسول الله صلى الله عليه
وسلم الغداة من يوم الفتح فسمعته أذناي
ووعاه قلبي وابصرته عيناي حين تكلم به انه
حمد الله واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله

ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله
واليوم الاخر ان يسفك بها دما ولا يعضد بها
شجرة فان أحد ترخص لقتال رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقولوا إن الله اذن لرسوله ولم يأذن
لكم وإنما أذن لي ساعة من نهار وقد عادت
حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد
الغايب فقيل لابي شريح ما قال لك قال انا اعلم
بذلك منك يا ابا شريح إن الحرم لا يعيذ عاصيا
ولا فارا بدم ولا فارا بخربة عن عبد الله بن
عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا هجرة وقال
يوم فتح مكة إن هذا البلد حرمه الله يوم
خلق السموات والارض فهو حرام بحرمة الله

الألوكة
www.alukah.net

إِلَى يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ ٱلْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ
قَبْلِي وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ
ٱللَّهِ إِلَى يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهُ
وَلَا يَلْتَقِطُ لُقَطَتَهُ إِلَّا مَنْ عَرَّفَهَا وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهُ فَقَالَ
ٱلْعَبَّاسُ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْإِذْخِرَ فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ وَبُيُوتِهِمْ
فَقَالَ إِلَّا ٱلْإِذْخِرَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِمَا

بَابُ مَا يَجُوزُ قَتْلُهُ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَمْسٌ مِنَ ٱلدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ
فَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي ٱلْحَرَمِ ٱلْغُرَابُ وَٱلْحِدَأَةُ وَٱلْعَقْرَبُ
وَٱلْفَأْرَةُ وَٱلْكَلْبُ ٱلْعَقُورُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَلِمُسْلِمٍ
يُقْتَلُ خَمْسٌ فَوَاسِقُ فِي ٱلْحِلِّ وَٱلْحَرَمِ

بَابُ دُخُولِ مَكَّةَ وَغَيْرِهِ

عَنْ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

دخل

الادخر وهو الشوك

الحداد

دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ ٱلْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ ٱلْمِغْفَرُ فَلَمَّا نَزَعَهُ
جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ ٱبْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ ٱلْكَعْبَةِ
فَقَالَ ٱقْتُلُوهُ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ مِنَ
ٱلثَّنِيَّةِ ٱلْعُلْيَا ٱلَّتِي بِٱلْبَطْحَاءِ وَخَرَجَ مِنَ ٱلثَّنِيَّةِ
ٱلسُّفْلَى وَعَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ دَخَلَ رَسُولُ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلْبَيْتَ وَأُسَامَةُ ٱبْنُ زَيْدٍ
وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ فَأَغْلَقُوا عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ
فَلَمَّا فَتَحُوا كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ وَلَجَ فَلَقِيتُ بِلَالًا فَسَأَلْتُهُ
هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
نَعَمْ بَيْنَ ٱلْعَمُودَيْنِ ٱلْيَمَانِيَيْنِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ
أَنَّهُ جَاءَ إِلَى ٱلْحَجَرِ ٱلْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ وَقَالَ إِنِّي لَأَعْلَمُ
أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ

وهو الحوذه

خرج

شبكة الألوكة www.alukah.net

النبي صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك عن
ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
واصحابه مكة فقال المشركون إنه يقدم عليكم
وفد وهنتهم حمى يثرب فامر النبي صلى الله عليه
وسلم ان يرملوا الاشواط الثلاثة وان يمشوا
ما بين الركنين ولم يمنعهم أن يرملوا الاشواط
كلها إلا الابقاء عليهم عن ابن عمر قال رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يقدم مكة
إذا استلم الركن الاسود اول ما يطوف يخب
ثلاثة اشواط عن ابن عباس قال طاف النبي
صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على بعير
يستلم الركن بمحجن وعن ابن عمر قال لم ار
النبي صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت الا الركنين

افحفتهم

اليمانيين

اليمانيين متفق على جميع الباب **باب**
التمتع عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه ن
قال تمتع النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر
وعمر وعثمان واول من نهى عنها معاوية ت
وقال حديث حسن عن ابي جمرة نصر ابن عمر
ان الضبعي قال سألت ابن عباس عن المتعة فامرني
بها وسألته عن الهدي فقال فيها جزور او
بقرة او شاة او شرك في دم قال وكان ناس
كرهوها فنمت فرأيت في المنام كأن انسانا ينادي
حج مبرور ومتعة متقبلة فاتيت ابن عباس
فحدثته فقال الله اكبر سنة ابي القاسم صلى الله
عليه وسلم عن عبد الله بن عمر قال تمتع رسول
الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة

المكتبة
الألوكة
www.alukah.net

إلى الحج وأهدى فساق معه الهدي من ذي الحليفة
وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهل بالعمرة
ثم أهل بالحج فتمتع الناس مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالعمرة إلى الحج فكان من الناس من أهدى
فساق الهدي من ذي الحليفة ومنهم لم يهد فلما
قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة قال للناس من
كان منكم أهدى فإنه لا يحل له من شيء حرم
منه حتى يقضي حجه ومن لم يكن أهدى فليطف بالبيت
وبالصفا والمروة وليقصر وليحلل ثم ليهل بالحج
وليهد فمن لم يجد هديا فليصم ثلاثة أيام في الحج
وسبعة إذا رجع إلى أهله فطاف رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة واستلم الركن
أول شيء ثم حب ثلاثة أطواف من السبع ومشى

أربعة

أربعة وركع حين قضى طوافه بالبيت عند
المقام ركعتين ثم سلم فانصرف فأتى الصفا
فطاف بالصفا والمروة سبعة أشواط ثم لم
يحلل من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه
يوم النحر وأفاض فطاف بالبيت ثم حل من كل
شيء حرم منه وفعل مثل ما فعل رسول الله
صلى الله عليه من أهدى وساق الهدي من الناس
عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت
يا رسول الله ما شأن الناس حلوا من العمرة ولم
تحل أنت من عمرتك فقال إني لبدت رأسي وقلدت
هديي فلا أحل حتى أنحر متفق على هذه الأحاديث
الثلاثة عن غنيم بن قيس المازني قال سألت
سعد بن أبي وقاص عن المتعة في الحج فقال

الألوكة
www.alukah.net

فعلناها وهذا يومئذ كافر بالعرش يعني بيوت
مكة من باب الهدي عن عايشة
رضي الله عنها قالت قلت قلايد هدي النبي
صلى الله عليه وسلم ثم أشعرها وقلدها او
قلدتها ثم بعث بها إلى المدينة وأقام بالمدينة
فما حرم عليه شيء كان له حلالا وعن عايشة قالت
اهدى النبي صلى الله عليه وسلم مرة غنما وعن
ابي هريرة رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه
وسلم راى رجلا يسوق بدنة قال اركبها قال
إنها بدنة قال اركبها فرأيته راكبها يسايل النبي
صلى الله عليه وسلم وفي لفظ قال في الثانية
أو الثالثة اركبها ويلك او ويحك وعن علي ابن
ابي طالب رضي الله عنه قال امرني النبي صلى

الله

الله عليه وسلم أن أقوم على بدنه وأن أتصدق
بلحمها وجلودها وأجلتها وأن لا اعطي الجزار
منها وقال نحن نعطيه من عندنا متفق على هذه
الأحاديث عن عبد الله بن عباس أن ذويبا
أبا قبيصة حدثه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يبعث معه بالبدن ثم يقول
إن عطب شيء منها فخشيت عليه موتا فانحرها
ثم اغمس نعلها في دمها ثم اضرب به صفحتها
ولا تطعمها أنت ولا أحد من أهل رفقتك
وعنه قال صلى الله عليه وسلم الظهر يركب
الحليفة ثم دعا بناقة فاشعرها في صفحة
سنامها الايمن وسلت الدم عنها وقلدها
بنعلين ثم ركب راحلته فلما استوت به على

البيداء أهل بالحج عن جابر بن عبد الله قال
حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحرنا
البعير عن سبعة والبقرة عن سبعة اخرج
مسلم هذه الاحاديث الثلاثة **باب**
الحج عن من لا يستطيع عن سليمان بن يسار
عن عبد الله بن عباس انه كان الفضل ابن عباس
رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءته
امراة من خثعم تستفتيه فجعل الفضل ينظر
إليها وتنظر إليه فجعل رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصرف وجه الفضل إلى الشق
الاخر قالت إن فريضة الله على عباده في الحج
ادركت ابي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يثبت
على الراحلة أفاحج عنه قال نعم وذلك في

حجه

حجة الوداع **متفق عليه** عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس ان امراة من جهينة جاءت الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقالت إن امي نذرت ان تحج
فلم تحج حتى ماتت أفاحج عنها فقال حجي عنها أرايت
لو كان على امك دين أكنت قاضيته اقضوا الله
فالله أحق بالوفاء **ن باب فسخ الحج**
إلى العمرة وغيره عن جابر بن عبد الله رضي
الله عنه قال أهل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
بالحج وليس مع أحد منهم هدي غير النبي صلى
الله عليه وسلم وطلحة وقدم علي من اليمن فقال
اهللت بما أهل به النبي صلى الله عليه وسلم
فامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يجعلوها
عمرة فيطوفوا ثم يقصروا ويحلوا إلا من كان

مكتبة الألوكة www.alukah.net

معه الهدي فقالوا انطلق الى منا وذكر
أحدنا يقطر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لو استقبلت من امري ما استدبرت
ما أهديت ولولا ان معي الهدي لأحللت
وحاضت عايشة فنسكت المناسك كلها غير انها
لم تطف بالبيت فلما طهرت طافت بالبيت
قالت يا رسول الله ينطلقون بحجة وعمرة
وانطلق بحج فامر عبد الرحمن ابن ابي بكر أن
يخرج معها الى التنعيم فاعتمرت بعد الحج وعن
جابر قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ونحن نقول لبيك بالحج فامرنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فجعلنا ها عمرة عن
ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه

وسلم واصحابه صبيحة رابعة فأمرهم ان يجعلوها
عمرة فقالوا يا رسول الله اي الحل قال الحل كله
متفق على هذه الاحاديث الثلاثة عن ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه قال خرجنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم نصرخ بالحج
صراخا فلما قدمنا مكة امرنا ان نجعلها عمرة
الا من ساق الهدي ورخا الى منى اهللنا بالحج م
عن عثمان بن عفان رضي الله عنه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الرجل اذا اشتكا
عينه وهو محرم ضمدها بالصبر م عن جابر بن
عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف
بالبيت سبعا فقرأ واتخذوا من مقام ابراهيم
مصلى وصلى خلف المقام في لفظ ركعتين ثم اتى

الحجر فاستلمه فقال نبدأ بما بدأ الله به فبدأ
بالصفا وقال ان الصفا والمروة من شعائر
الله مردت عن عائشة رضي الله عنها قالت
كانت قريش ومن دان بدينها يقفون
بالمزدلفة وكانوا يسمون الحمس وكانت سائر
العرب يقفون بعرفة فلما جاء الاسلام امر
الله نبيه ان يأتي عرفات فيقف بها ثم يفيض منها
فذلك قوله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض
الناس متفق عليه ت وقال حديث حسن
صحيح عن عبد الرحمن ابن يعمر ان ناسا من اهل
نجد اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
بعرفة فسألوه فامر مناديا فنادى الحج عرفة
من جا ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد ادرك

ع

الحج ايام منى ثلاثة ايام فمن تعجل في يومين فلا
اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه ت عن علي
بن ابي طالب رضي الله عنه قال وقف رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فقال هذه
عرفة وهو الموقف وعرفة كلها موقف
ثم افاض حين غربت الشمس فاردف اسامة بن
زيد وجعل يشير بيديه على هيئته والناس
يضربون يمينا وشمالا لا يلتفت اليهم ويقول
يا ايها الناس عليكم السكينة ثم اتى جمعا فصلى بهم
الصلاتين جميعا فلما اصبح اتى قزح ووقف عليه
وقال هذا قزح وهو الموقف وجمع كلها
موقف ثم افاض حتى انتهى الى وادي محسر
فقرع ناقته فخبت حتى جاز الوادي فوقف

الابطحونة

المزدلفة جميعا

المغرب والعشاء

وأردف الفضل ثم اتى الجمرة فرماها ثم اتى المنحر
فقال هذا المنحر ومنى كلها منحر واستفتته جارية
شابة من خثعم فقالت إن ابى شيخ كبير وقد أدركته ن
فريضة الله في الحج أفيجزي ان احج عنه قال حجي عن
ابيك قال فلوى عنق الفضل فقال العباس يا رسول
الله لويت عنق ابن عمك قال رأيت شابا وشابة فلم
أمن الشيطان عليهما ثم اتاه رجل فقال يا رسول الله
إني افضت قبل ان احلق قال احلق او قصر ولا حرج
وجا آخر فقال يا رسول الله اني ذبحت قبل ان ارمي قال
ارم ولا حرج قال ثم اتى البيت فطاف به ثم
اتى زمزم فقال يا بني عبد المطلب لولا ان يغلبكم
الناس لنزعت ت وقال حديث حسن صحيح
عن عروة بن مضرس بن أوس بن حارثة بن لام

الطائي

الطائي قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله إني اتيت من جبل طي لم ادع
جبلا إلا وقفت عليه فهل لي من حج فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من صلى هذه الصلاة معنا
وقد وقف قبل ذلك بعرفة ليلا او نهارا فقد تم
حجه وقضى تفثه س عن هشام بن عروة عن ابيه
قال سئل اسامة بن زيد وانا جالس كيف كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دفع قال كان
يسير العنق فإذا وجد فجوة نص متفق عليه
عن إسمعيل بن مسلم عن عطاء عن ابن عباس قال
صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى الظهر
والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم غدا الى عرفات
ت وقال إسمعيل بن مسلم قد تكلم فيه عن عائشة

وهو السير على حيسنة

النجاة وفوقه تنوين كشين امر

الألوكة
www.alukah.net

رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مِنْ عِنْدِي وَهُوَ قَرِيرُ الْعَيْنِ طَيِّبُ النَّفْسِ فَرَجَعَ
إِلَيَّ وَهُوَ حَزِينٌ فَقُلْتُ لَهُ فَقَالَ إِنِّي دَخَلْتُ الْكَعْبَةَ
وَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ فَعَلْتُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ أَكُونَ
أَتْعَبْتُ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي ت وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ
صَحِيحٌ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ عَمْرٍو وَقَالَ
قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كُسِرَ أَوْ عَرَجَ
فَقَدْ حَلَّ وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي
هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَا صَدَقَ س ت وَقَالَ
حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ
دَخَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ضُبَاعَةَ
بِنْتِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ لَهَا أَرَدْتِ الْحَجَّ قَالَتْ وَاللهِ
مَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعَةً فَقَالَ لَهَا حُجِّي وَاشْتَرِطِي وَقُولِي

اللَّهُمَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي وَكَانَتْ تَحْتَ الْمِقْدَادِ م
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ
وَهُوَ مُحْرِمٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ
وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ
إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ت وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ وَمَعْنَى
هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا لَا يَعْتَمِرُونَ
فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ فَقَالَ دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ
إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ يَعْنِي لَا بَأْسَ بِالْعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ
وَأَشْهُرُ الْحَجِّ شَوَّالٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَعَشْرٌ لَيَالٍ
مِنْ ذِي الْحِجَّةِ

بَابُ الرَّمْيِ وَالْحَلْقِ

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ

الألوكة
www.alukah.net

الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع د
فجعلوا يسألونه فقال رجل لم أشعر فحلقت قبل
أن أذبح قال اذبح ولا حرج فجاء آخر فقال
لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي قال ارم ولا حرج
فما سئل يومئذ عن شيء قدم ولا أخر إلا قال افعل
ولا حرج عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي أنه
حج مع ابن مسعود فرآه يرمي الجمرة الكبرى بسبع
حصيات فجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه
ثم قال هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة
صلى الله عليه وسلم متفق عليهما وعن الزهري
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا رمى
الجمرة التي تلي مسجد منى بسبع حصيات يكبر كلما
رمى بحصاة ثم تقدم أمامها فوقف مستقبل

التحرم

القبلة رافعا يديه يدعو فكان يطيل
الوقوف ثم يأتي الجمرة الثانية فيرميها بسبع
حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ثم ينحدر ذات
اليسار مما يلي الوادي فيقف مستقبل القبلة د
رافعا يديه يدعو ثم يأتي الجمرة التي عند العقبة
فيرميها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ثم
ينصرف ولا يقف قال الزهري سمعت
سالم بن عبد الله يحدث بمثل هذا عن أبيه عن
النبي صلى الله عليه وسلم خ عن وبرة قال سألت
ابن عمر متى أرمي الجمار قال إذا رمى إمامك فارمه
فأعدت عليه المسألة فقال كنا نتحين فإذا زالت
الشمس رمينا خ عن ابن عباس قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم يرمي الجمار اذا زالت الشمس ت

الألوكة
www.alukah.net

وقال حديث حسن صحيح عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنه قال رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يرمي الجمار بمثل حصى الخذف ت
وقال حديث حسن صحيح عن عبد الله بن عمر
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم ارحم
المحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرين قال اللهم ارحم
المحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرين قال
والمقصرين متفق عليه عن عايشة رضي الله عنها
قالت حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فافضنا
يوم النحر فحاضت صفية فاراد النبي صلى الله عليه
وسلم ما يريد الرجل من اهله فقلت يا رسول الله
إنها حايض قال احابستنا هي قالوا يا رسول الله لقد افاضت
يوم النحر قال اخرجوا متفق عليه وفي لفظ قال

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم عقري حلقي اطافت يوم
النحر قيل نعم قال فانفري عن ابن عباس قال
امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت إلا انه
خفف عن المراة الحايض متفق عليه عن عبد الله
بن عمر قال استاذن العباس بن عبد المطلب رسول
الله صلى الله عليه وسلم أن يبيت بمكة ليالي
منى من اجل سقايته فاذن له متفق عليه وعن
ابن عمر قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين المغرب
والعشا يجمع كل واحد منهما باقامة ولم يسبح بينهما
ولا على اثر كل واحد منهما متفق عليه لفظ
البخاري ومسلم نحوه إلا انه لم يذكر ولم يسبح بينهما
إلى اخره عن عمرو بن ميمون قال شهدت عمر
بن الخطاب رضي الله عنه بجمع الصبح ثم وقف

الألوكة
www.alukah.net

فقال إن المشركين لا يفيضون من جمع حتى تطلع
الشمس ويقولون أشرق ثبير وإن النبي صلى الله
عليه وسلم خالفهم وأفاض من قبل أن تطلع ن
الشمس خ ن باب المحرم يأكل
من صيد الحلال عن جابر أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال صيد البر لكم حلال ما لم تصيدوه
أو يصاد لكم ت وقال قال الشافعي هذا أحسن
حديث في هذا الباب وأقيس عن أبي قتادة ن
الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم خرج حاجا فخرجوا معه فصرف
طائفة فيهم أبو قتادة وقال خذوا ساحل
البحر فلما انصرفوا كلهم إلا أبو قتادة فلم يحرم
فبينما هم يسيرون إذ رأوا حمر وحش فحمل أبو

قتادة

قتادة على الحمر فعقر منها أتانا فنزلنا فأكلنا
من لحمها ثم قلنا أنأكل لحم صيد ونحن محرمون
فحملنا ما بقي من لحمها فأدركنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فسألناه عن ذلك فقال هل منكم
أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها قالوا لا قال
فكلوا ما بقي من لحمها وفي رواية فقال
هل معكم منه شيء فقلت نعم فناولته العضد ن
فأكلها متفق عليه عن الصعب بن جثامة الليثي
أنه أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
حمارا وحشيا وهو بالأبواء أو بودان فرده عليه
فلما رأى ما في وجهه من التغير قال لم نرده عليك
إلا أنا حرم متفق عليه وفي لفظ لمسلم رجل حمار
وفي رواية شق حمار وفي رواية عجز حمار وفي

فرق الورثين

www.alukah.net

رواية لحم صيد قال الترمذي قال الشافعي إنما
وجه هذا الحديث عندنا انه رده عليه لما ظن
أنه صيد من أجله **كتاب البيوع** عن عبد
الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
قال اذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار
ما لم يتفرقا وكانا جميعا او يخير احدهما الآخر
فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع وان تفرقا بعد
ان تبايعا ولم يترك واحد منهما البيع فقد وجب
البيع متفق عليه عن حكيم بن حزام قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم
يتفرقا او قال حتى يتفرقا فان صدقا وبينا بورك
لهما في بيعهما وان كتما وكذبا محقت بركة بيعهما
متفق عليه عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان

بلغ قراءة

رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار
ما لم يتفرقا الا ان تكون صفقة خيار فلا يحل
له ان يفارق صاحبه خشية ان يستقيله ن

باب ما نهي عنه من البيوع

عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المنابذة وهي طرح
الرجل ثوبه بالبيع الى الرجل قبل ان يقلبه او ينظر
اليه ونهى عن الملامسة لمس الثوب لا ينظر
اليه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا تلقوا الركبان ولا يبيع بعضكم
على بيع بعض ولا تناجشوا ولا يبيع حاضر لباد ولا تصروا
الغنم ومن ابتاعها فهو بخير النظرين بعد ان يحلبها
ان رضيها امسكها وان سخطها ردها وصاعا من تمر

الألوكة
www.alukah.net

وفي لفظ وهو بالخيار ثلاثا عن عبد الله بن عمر أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الحبلة
وكان بيعا يتبايعه أهل الجاهلية كان الرجل يبتاع
الجزور إلى أن تنتج الناقة ثم ينتج التي في بطنها عن ابن
عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمرة حتى
يبدو صلاحها نهى البائع والمشتري عن أنس ابن
مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن بيع الثمار حتى تزهي قيل وما تزهي قال حتى
تحمر قال أرأيت إذا منع الله الثمرة بم يستحل أحدكم
مال أخيه عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم أن يتلقى الركبان وأن يبيع حاضر لباد
قال قلت لابن عباس ما قوله حاضر لباد قال
لا يكون له سمسارا عن عبد الله بن عمر قال نهى رسول

الله

الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة أن يبيع ثمر حائطه
إن كان نخلا بتمر كيلا وإن كان كرما أن يبيعه بزبيب
كيلا أو كان زرعا أن يبيعه بكيل طعام نهى عن ذلك
كله وعن جابر بن عبد الله قال النبي صلى الله عليه وسلم
عن المحاقلة والمزابنة وعن بيع الثمر
حتى يبدو صلاحه ولا يباع إلا بالدينار والدرهم
إلا العرايا عن أبي مسعود الانصاري أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر
البغي وحلوان الكاهن عن رافع بن خديج أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ثمن الكلب خبيث
ومهر البغي خبيث وكسب الحجام خبيث متفق على
هذه الاحاديث كلها عن ابن عمر قال نهى النبي
صلى الله عليه وسلم عن عسب الفحل خ عن أبي

الألوكة
www.alukah.net

الزُّبَيْرِ قَالَ سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَالسِّنَّوْرِ
فَقَالَ زَجَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ
ذَلِكَ م د

بَابُ الْعَرَايَا وَغَيْرِ ذَلِكَ

عَنْ زَيْدِ ابْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ لِصَاحِبِ الْعَرِيَّةِ
أَنْ يَبِيعَهَا بِخَرْصِهَا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَلِمُسْلِمٍ بِخَرْصِهَا
تَمْرًا لِيَأْكُلُوهُ رُطَبًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي
بَيْعِ الْعَرَايَا فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ أَوْ دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبِّرَتْ
فَثَمَرُهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ
وَلِمُسْلِمٍ مَنِ ابْتَاعَ عَبْدًا فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ لِلَّذِي بَاعَهُ

إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعْهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ وَفِي لَفْظٍ
حَتَّى يَقْبِضَهُ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلُهُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ
عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ إِذَا بِعْتَ فَكِلْ وَإِذَا ابْتَعْتَ فَاكْتَلْ خ عَنْ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ
الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ فَقِيلَ يَا
رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا
السُّفُنُ وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا
النَّاسُ فَقَالَ لَا هُوَ حَرَامٌ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ

الألوكة
www.alukah.net

إِنَّ اللهَ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَمَلُوهُ ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا
ثَمَنَهُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عبد الله قَالَ
نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ
سِنِينَ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ **بَابُ السَّلَمِ**
عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ
قَدِمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ يُسْلِفُونَ
فِي الثِّمَارِ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ فَقَالَ مَنْ أَسْلَفَ
فِي شَيْءٍ فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ إِلَى
أَجَلٍ مَعْلُومٍ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ
قَالَ أَرْسَلَنِي أَبُو بُرْدَةَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ شَدَّادٍ إِلَى
عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبْزَى وَعَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى
فَسَأَلْتُهُمَا عَنِ السَّلَفِ فَقَالَا كُنَّا نُصِيبُ الْمَغَانِمَ مَعَ
رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ يَأْتِينَا أَنْبَاطٌ

مِنْ أَنْبَاطِ الشَّامِ فَنُسْلِفُهُمْ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ
وَالزَّبِيبِ وَالزَّيْتِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى قَالَ قُلْتُ أَكَانَ
لَهُمْ زَرْعٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ قَالَ مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ
خ د ق عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ
قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَسْلَفَ فِي
شَيْءٍ فَلَا يَصْرِفْهُ إِلَى غَيْرِهِ د ق عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ
قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ بَنِي
فُلَانٍ أَسْلَمُوا قَوْمٌ مِنَ الْيَهُودِ وَإِنَّهُمْ قَدْ جَاعُوا
فَأَخَافُ أَنْ يَرْتَدُّوا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَنْ عِنْدَهُ قَالَ رَجُلٌ عِنْدِي كَذَا وَكَذَا الشَّيْءَ
سَمَّاهُ أَرَاهُ قَالَ ثَلَاثَ مِائَةِ دِينَارٍ بِسِعْرِ كَذَا
وَكَذَا مِنْ حَائِطِ بَنِي فُلَانٍ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسِعْرِ كَذَا وَكَذَا إِلَى أَجَلِ كَذَا وَكَذَا

الألوكة
www.alukah.net

ليس من حايط بني فلان ق ن باب
الشروط في البيع عن عايشة رضي الله عنها
قالت جاءتني بريرة فقالت كاتبت أهلي على تسع
أواق في كل عام أوقيه فأعينيني فقلت ان احب
اهلك ان اعدها لهم ويكون ولاك لي فعلت
فذهبت بريرة إلى أهلها فقالت لهم فابوا عليها
فجاءت من عندهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم
جالس فقالت إني عرضت ذلك عليهم فأبوا الا
أن يكون الولا لهم فسمع النبي صلى الله عليه وسلم
فاخبرت عايشة النبي صلى الله عليه وسلم فقال
خذيها واشترطي لهم الولا فانما الولا لمن اعتق
ففعلت عايشة ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال أما بعد

فما بال رجال يشترطون شروطا ليست في
كتاب الله عز وجل ما كان من شرط ليس في كتاب
الله فهو باطل وإن كان مايه شرط قضاء الله
أحق وشرط الله اوثق وإنما الولا لمن اعتق عن
جابر بن عبد الله انه كان يسير على جمل له فأعيا
فاراد ان يسيبه فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم
فدعا لي وضربه فسار سيرا لم يسر مثله قال
بعنيه بوقيه قلت لا ثم قال بعنيه فبعته بأوقيه
واستثنيت حملانه إلى أهلي فلما بلغت اتيته بالجمل
فنقدني ثمنه ثم رجعت فارسل في اثري فقال
أترانى ماكسنك لآخذ جملك خذ جملك ودراهمك
فهو لك متفق عليهما عن جابر بن عبد الله ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاقلة

مكتبة الألوكة
www.alukah.net

وَالمُزَابَنَةِ وَالمُحَابَرَةِ وَالثُّنْيَا إِلَّا أَنْ يُعْلَمَ اخْرَجَهُ
التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليهِ وسلم
قَالَ لَا يَحِلُّ سَلَفٌ وَبَيْعٌ وَلَا شَرْطَانِ فِي بَيْعٍ وَلَا رِبْحُ
مَا لَمْ يُضْمَنْ وَلَا بَيْعُ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ دت وَقَالَ
حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

بَابُ النَّجْشِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللهُ عليهِ وسلم أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ وَلَا تَنَاجَشُوا
وَلَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ
وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْفَأَ مَا فِي إِنَائِهَا مُتَّفَقٌ
عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللهُ عليهِ وسلم قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أَعْطَانِي ثُمَّ غَدَرَ وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا

وَأَكَلَ ثَمَنَهُ وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ
يُعْطِهِ أَجْرَهُ خ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ
ت وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَمَعْنَاهُ أَنْ يَقُولَ
أَبِيعُكَ هَذَا الثَّوْبَ بِنَقْدٍ بِعَشَرَةٍ وَبِنَسِيئَةٍ بِعِشْرِينَ
وَلَا يُفَارِقُهُ عَلَى أَحَدِ الْبَيْعَتَيْنِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَسْلَفَ
مِنْ رَجُلٍ بَكْرًا فَقَدِمَتْ عَلَيْهِ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ
فَأَمَرَ أَبَا رَافِعٍ أَنْ يَقْضِيَ الرَّجُلَ بَكْرَهُ فَرَجَعَ إِلَيْهِ أَبُو
رَافِعٍ فَقَالَ لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا خِيَارًا رُبَاعِيًا فَقَالَ
أَعْطِهِ إِيَّاهُ إِنَّ خِيَارَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً م عَنْ
حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَأْتِينِي الرَّجُلُ فَيَسْأَلُنِي مِنَ الْبَيْعِ

الألوكة
www.alukah.net

مَا لَيْسَ عِنْدِي ابْتَاعُ لَهُ مِنَ السُّوقِ ثُمَّ أَبِيعُهُ لَهُ قَالَ
لَا تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ ق ت وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ د
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الْحَصَاةِ وَعَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ
م ت عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ ق ت
وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَتَفْسِيرُ الْخَرَاجِ بِالضَّمَانِ
هُوَ أَنَّ الرَّجُلَ يَشْتَرِي الْعَبْدَ فَيَسْتَغِلُّهُ ثُمَّ يَجِدُ بِهِ عَيْبًا
فَيَرُدُّهُ عَلَى الْبَائِعِ فَالْغَلَّةُ لِلْمُشْتَرِي لِأَنَّ الْعَبْدَ لَوْ هَلَكَ
هَلَكَ مِنْ مَالِ الْمُشْتَرِي وَنَحْوُ هَذَا مِنَ الْمَسَائِلِ يَكُونُ
الْخَرَاجُ فِيهَا بِالضَّمَانِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ بِعْتَ مِنْ
أَخِيكَ تَمْرًا فَأَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ فَلَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ

مِنْهُ شَيْئًا بِمَ تَأْخُذُ مَالَ أَخِيكَ بِغَيْرِ حَقٍّ م عَنْ جَابِرٍ
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِوَضْعِ الْجَوَائِحِ م

بَابُ الرِّبَا وَالصَّرْفِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى م
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ
إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَلَا تَشُفُّوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ وَلَا تَبِيعُوا
الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَلَا تَشُفُّوا بَعْضَهَا
عَلَى بَعْضٍ وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ وَفِي لَفْظٍ إِلَّا
يَدًا بِيَدٍ وَفِي لَفْظٍ إِلَّا وَزْنًا بِوَزْنٍ مِثْلًا بِمِثْلٍ سَوَاءً
بِسَوَاءٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ أَنَّهُ الْتَمَسَ
صَرْفًا بِمِائَةِ دِينَارٍ فَدَعَانِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ فَتَرَاوَضْنَا
حَتَّى اصْطَرَفَ مِنِّي فَأَخَذَ الذَّهَبَ يُقَلِّبُهَا فِي يَدِهِ
ثُمَّ قَالَ حَتَّى يَأْتِيَ خَازِنِي مِنَ الْغَابَةِ وَعُمَرُ يَسْمَعُ ذَلِكَ

شبكة الألوكة www.alukah.net

فقال والله لا تفارقه حتى تأخذ منه فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالورق ربا إلا ها
وها والبر بالبر ربا إلا ها وها والشعير بالشعير
ربا إلا ها وها عن أبي المنهال قال سألت البراء بن
عازب وزيد بن أرقم عن الصرف فكل واحد
منهما يقول هذا خير مني وكلاهما يقول نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الذهب
بالورق دينا عن أبي سعيد الخدري قال جاء
بلال إلى النبي صلى الله عليه وسلم بتمر برني فقال
له النبي صلى الله عليه وسلم من أين لك هذا
قال بلال كان عندنا تمر ردي فبعت منه
صاعين بصاع ليطعم النبي صلى الله عليه وسلم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اوه عين الربا عين

الربا لا تفعل ولكن إذا أردت أن تشتري
فبع التمر ببيع آخر ثم اشتر به متفق على هذه
الأحاديث عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب
بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير
بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل
سواء بسواء يدا بيد فإذا اختلفت هذه الأصناف
فبيعوا كيف شئتم يدا بيد وفي لفظ عينا بعين
فمن زاد او ازداد فقد اربا م عن أبي بكرة
رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الفضة بالفضة والذهب بالذهب
إلا سواء بسواء وأمرنا ان نبتاع الذهب بالفضة
كيف شئنا والفضة بالذهب كيف شئنا خ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ اشْتَرَيْتُ
يَوْمَ خَيْبَرَ قِلَادَةً بِاثْنَيْ عَشَرَ دِينَارًا وَفِيهَا ذَهَبٌ
وَخَرَزٌ فَفَصَّلْتُهَا فَوَجَدْتُ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ اثْنَيْ عَشَرَ
دِينَارًا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
لَا يُبَاعُ حَتَّى يُفَصَّلَ وَفِي لَفْظٍ قَالَ فَضَالَةُ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ كَانَ
يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ
مُسْلِمٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ أَنَّهُ سَأَلَ رواه ح
سَعْدَ ابْنَ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ الْبَيْضَاءِ بِالسُّلْتِ فَقَالَ لَهُ
سَعْدٌ أَيَّهُمَا أَفْضَلُ قَالَ الْبَيْضَاءُ قَالَ فَنَهَاهُ عَنْ
ذَلِكَ وَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
سُئِلَ عَنْ شِرَاءِ التَّمْرِ بِالرُّطَبِ فَقَالَ رَسُولُ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَنْقُصُ الرُّطَبُ إِذَا يَبِسَ

قالوا

قَالُوا نَعَمْ فَنَهَاهُ عَنْ ذَلِكَ د ق عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ
قَالَ كُنْتُ أَبِيعُ الْإِبِلَ فَأَبِيعُ بِالدِّينَارِ وَآخُذُ الدَّرَاهِمَ
وَأَبِيعُ بِالدَّرَاهِمِ وَآخُذُ الدَّنَانِيرَ آخُذُ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ
وَهَذِهِ وَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ
اللهِ رُوَيْدَكَ أَسْأَلُكَ إِنِّي أَبِيعُ الْإِبِلَ بِالْبَقِيعِ وَأَبِيعُ
بِالدَّنَانِيرِ وَآخُذُ الدَّرَاهِمَ وَأَبِيعُ بِالدَّرَاهِمِ وَآخُذُ
الدَّنَانِيرَ آخُذُ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ وَأُعْطِي هَذِهِ مِنْ هَذِهِ
فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا بَأْسَ أَنْ
تَأْخُذَهَا بِسِعْرِ يَوْمِهَا مَا لَمْ تَتَفَرَّقَا وَبَيْنَكُمَا
شَيْءٌ أَبُو دَاوُدَ التِّرْمِذِيُّ نَحْوَهُ وَمِنْ بَابِ
الرَّهْنِ وَغَيْرِهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ
رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ

رواه ح

شبكة الألوكة www.alukah.net

طَعَامًا وَرَهَنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ متفق عليه عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظَّهْرُ يُرْكَبُ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا وَلَبَنُ
الدَّرِّ يُشْرَبُ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا وَعَلَى الَّذِي يَشْرَبُ
وَيَرْكَبُ نَفَقَتُهُ خ د ت وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ فَإِذَا اتُّبِعَ أَحَدُكُمْ
عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتْبَعْ متفق عليه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ أَوْ إِنْسَانٍ قَدْ
أَفْلَسَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ متفق عليه ت د وَفِي
لَفْظٍ لَهُ فَإِنْ مَاتَ الْمُشْتَرِي فَصَاحِبُ الْمَتَاعِ أُسْوَةُ
الْغُرَمَاءِ وَفِي لَفْظٍ فَإِنْ كَانَ قَضَاهُ مِنْ ثَمَنِهَا شَيْئًا

فَمَا بَقِيَ فَهُوَ إِسْوَةُ الْغُرَمَاءِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
قَالَ جَعَلَ وَفِي لَفْظٍ قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقْسَمْ فَإِذَا وَقَعَتِ
الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ متفق
عَلَيْهِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجَارُ أَحَقُّ بِصَقَبِهِ خ وَعَنْ جَابِرٍ
قَالَ قَضَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّفْعَةِ
فِي كُلِّ شِرْكٍ لَمْ يُقْسَمْ رَبْعَةٍ أَوْ حَائِطٍ لَا يَحِلُّ لَهُ
أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذِنَ شَرِيكَهُ فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ وَإِنْ شَاءَ
تَرَكَ فَإِذَا بَاعَ وَلَمْ يُؤْذِنْهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ م وَعَنْهُ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجَارُ
أَحَقُّ بِشُفْعَتِهِ يُنْتَظَرُ بِهِ وَإِنْ كَانَ غَائِبًا إِذَا كَانَ
طَرِيقُهُمَا وَاحِدًا ت وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

الشفعة للشريك في الدار وعند ابي حنيفة الشفعة للجار

شبكة الألوكة www.alukah.net

بَابُ الْوَقْفِ وَغَيْرِهِ عَنْ

عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ أَصَابَ عُمَرُ أَرْضًا
بِخَيْبَرَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا
فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ لَمْ أُصِبْ
مَالًا قَطُّ هُوَ أَنْفَسُ عِنْدِي مِنْهُ فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ قَالَ
إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا قَالَ فَتَصَدَّقَ
غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُبَاعُ أَصْلُهَا وَلَا يُبْتَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ
قَالَ فَتَصَدَّقَ عُمَرُ فِي الْفُقَرَاءِ وَفِي الْقُرْبَى وَفِي
الرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللهِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالضَّيْفِ
لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ
أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ وَفِي لَفْظٍ غَيْرَ
مُتَأَثِّلٍ وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ
فِي سَبِيلِ اللهِ فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ فَأَرَدْتُ

أَنْ

أَنْ أَشْتَرِيَهُ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبِيعُهُ بِرُخْصٍ فَسَأَلْتُ
النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا تَشْتَرِهِ وَلَا تَعُدْ
فِي صَدَقَتِكَ وَإِنْ أَعْطَاكَهُ بِدِرْهَمٍ فَإِنَّ الْعَائِدَ
فِي صَدَقَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ وَفِي لَفْظٍ فَإِنَّ الَّذِي
يَعُودُ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعَائِدُ فِي
هِبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ وَفِي لَفْظٍ لَيْسَ لَنَا
مَثَلُ السَّوْءِ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ تَصَدَّقَ عَلَيَّ
أَبِي بِبَعْضِ مَالِهِ فَقَالَتْ أُمِّي عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ
لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَانْطَلَقَ أَبِي إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُشْهِدَهُ
عَلَى صَدَقَتِي فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَفَعَلْتَ هَذَا بِوَلَدِكَ كُلِّهِمْ قَالَ لَا قَالَ اتَّقُوا اللهَ

شبكة الألوكة www.alukah.net

وَاعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُمْ فَرَجَعَ أَبِي فَرَدَّ تِلْكَ
الصَّدَقَةَ وَفِي لَفْظٍ فَلَا تُشْهِدْنِي إِذًا فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ
عَلَى جَوْرٍ وَفِي لَفْظٍ فَأَشْهِدْ عَلَى هَذَا غَيْرِي مُتَّفَقٌ عَلَى
هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَعَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَرْفَعَانِ الْحَدِيثَ إِلَى
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ يُعْطِي عَطِيَّةً
فَيَرْجِعَ فِيهَا إِلَّا الْوَالِدَ فِيمَا يُعْطِي وَلَدَهُ د ت زَادَ أَبُو
دَاوُدَ وَمَثَلُ الَّذِي يُعْطِي الْعَطِيَّةَ ثُمَّ يَرْجِعُ فِيهَا
كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَأْكُلُ فَإِذَا شَبِعَ قَاءَ ثُمَّ عَادَ فِي قَيْئِهِ ن

نجز الجزء الرابع بحمد الله وعونه وحسن توفيقه

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على سيدنا
محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد
فقد قرأ علي السيد الشريف الحسيب النسيب نقيب السادة
الأشراف السيد محمد بن السيد محمود الكاظمي حفظه الله من أول
الكتاب إلى آخر الجزء الرابع قراءة ضبط وتحقيق وتدقيق وقد أجزته
أن يروي عني الكتاب المقروء وغيره تبارك يوم الأربعاء المبارك
مستهل شهر الله المحرم الحرام سنة أربع بعد الألف (عسى عام يتوالى الشهر
عفر له ولوالديه ولمشايخه ولجميع المسلمين آمين آمين

بسم الله الرحمن الرحيم

بَابُ الصُّلْحِ وَغَيْرِهِ

عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
الصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا صُلْحًا حَرَّمَ حَلَالًا أَوْ أَحَلَّ حَرَامًا
وَالْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ إِلَّا شَرْطًا حَرَّمَ حَلَالًا أَوْ
أَحَلَّ حَرَامًا ق ت وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ عَنْ جَابِرِ
بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَحْيَا
أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ ت حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ عَنْ سَعِيدِ
ابْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَحْيَا
أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ وَلَيْسَ لِعِرْقِ ظَالِمٍ حَقٌّ ت
وَقَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ عَنْ رَافِعِ بْنِ
خَدِيجٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ زَرَعَ فِي

الألوكة
www.alukah.net

أَرْضِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَلَيْسَ لَهُ مِنَ الزَّرْعِ شَيْءٌ وَلَهُ نَفَقَتُهُ ت وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ

بَابُ الْمُزَارَعَةِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ أَوْ زَرْعٍ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ كُنَّا أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ حَقْلًا فَكُنَّا نُكْرِي الْأَرْضَ عَلَى أَنَّ لَنَا هَذِهِ وَلَهُمْ هَذِهِ فَرُبَّمَا أَخْرَجَتْ هَذِهِ وَلَمْ تُخْرِجْ هَذِهِ فَنَهَانَا عَنْ ذَلِكَ فَأَمَّا الْوَرِقُ فَلَمْ يَنْهَنَا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَلِمُسْلِمٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ سَأَلْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ إِنَّمَا كَانَ النَّاسُ يُؤَاجِرُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا عَلَى الْمَاذِيَانَاتِ وَأَقْبَالِ الْجَدَاوِلِ وَأَشْيَاءَ مِنَ

الزَّرْعِ فَيَهْلِكُ هَذَا وَيَسْلَمُ هَذَا وَيَسْلَمُ هَذَا وَيَهْلِكُ هَذَا وَلَمْ يَكُنْ لِلنَّاسِ كِرَاءٌ إِلَّا هَذَا فَلِذَلِكَ زُجِرَ عَنْهُ فَأَمَّا شَيْءٌ مَعْلُومٌ مَضْمُونٌ فَلَا بَأْسَ بِهِ

بَابُ الْعُمْرَى وَالرُّقْبَى

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعُمْرَى لِمَنْ وُهِبَتْ لَهُ وَفِي لَفْظٍ مَنْ أَعْمَرَ عُمْرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ فَإِنَّهَا لِلَّذِي أُعْطِيَهَا لَا تَرْجِعُ إِلَّا إِلَى الَّذِي أَعْطَاهَا لِأَنَّهُ أَعْطَى عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ وَقَالَ جَابِرٌ إِنَّمَا الْعُمْرَى الَّتِي أَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقُولَ هِيَ لَكَ وَلِعَقِبِكَ فَأَمَّا إِذَا قَالَ هِيَ لَكَ مَا عِشْتَ فَإِنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ وَلَا تُفْسِدُوهَا فَإِنَّهُ مَنْ أَعْمَرَ عُمْرَى فَهِيَ لِلَّذِي أُعْمِرَهَا حَيًّا وَمَيِّتًا

مكتبة الألوكة
www.alukah.net

وَلِعَقِبِهِ وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعُمْرَى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا وَالرُّقْبَى جَائِزَةٌ
لِأَهْلِهَا د ت وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ
ثَابِتٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ
أَعْمَرَ عُمْرَى فَهُوَ لِمُعْمِرِهِ مَحْيَاهُ وَمَمَاتُهُ وَلَا تَرْقُبُوا مَنْ
أَرْقَبَ شَيْئًا فَهُوَ سَبِيلُهُ د ن

بَابُ الْعَارِيَةِ وَغَيْرِهَا

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ
الْعَارِيَةُ مُؤَدَّاةٌ وَالزَّعِيمُ غَارِمٌ وَالدَّيْنُ مَقْضِيٌّ د ت
ق وَعَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذَتْ حَتَّى تُؤَدِّيَهُ قَالَ قَتَادَةُ
ثُمَّ نَسِيَ الْحَسَنُ فَقَالَ هُوَ أَمِينُكَ ضَمَانٌ عَلَيْهِ يَعْنِي ن
الْعَارِيَةَ د ق ت وَقَالَ فِيهِمَا حَدِيثٌ حَسَنٌ

وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
اسْتَعَارَ مِنْهُ أَدْرَاعًا يَوْمَ حُنَيْنٍ فَقَالَ أَغَصْبٌ
يَا مُحَمَّدُ قَالَ بَلْ عَارِيَةٌ مَضْمُونَةٌ د وَعَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ الْعَارِيَةُ مُؤَدَّاةٌ وَالْمِنْحَةُ مَرْدُودَةٌ ق
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ
وَإِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ ت وَقَالَ هَذَا
حَدِيثٌ حَسَنٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَمْنَعُ جَارٌ
جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ ثُمَّ يَقُولُ
أَبُو هُرَيْرَةَ مَالِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ وَاللَّهِ
لَأَرْمِيَنَّ بِهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ عَمْرٍو

الألوكة
www.alukah.net

ابن شعيب عن أبيه عن جده قال جاء رجل إلى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أبي اجتاح
مالي فقال أنت ومالك لأبيك إن أولادكم
من أطيب كسبكم فكلوا من أموالهم ق د
نحوه عن جابر بن عبد الله أن رجلا قال يا رسول
الله إن لي مالا وولدا وإن أبي يريد أن يجتاح
مالي قال أنت ومالك لأبيك ق ن باب
اللقطة عن زيد بن خالد الجهني قال سئل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة الذهب
والورق فقال اعرف وكاءها وعفاصها ثم
عرفها سنة فإن لم تعرف فاستنفقها ولتكن
وديعة عندك فإن جاء طالبها يوما من الدهر
فأدها إليه وسأله عن ضالة الإبل فقال

الوكاء هي الكيس الذي فيه النفقة والعفاص صفة الرباط الكيس

مالك

مالك ولها فإن معها حذاءها وسقاءها ترد الماء
وتأكل الشجر حتى يجدها ربها وسأله
عن الشاة فقال خذها فإنما هي لك أو لأخيك
أو للذئب متفق عليه عن عمرو بن شعيب
عن أبيه عن جده قال سئل رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن اللقطة فقال ما كان منها في
طريق الميتاء والقرية الجامعة فعرفها سنة
فإن جاء طالبها فادفعها إليه وإن لم يأت فهي لك وما كان في الخراب ففيها وفي
الركاز الخمس د س عن جابر بن عبد
الله قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم
في العصا والسوط والحبل وأشباهه ن
يلتقطه الرجل ينتفع به د عن عثمان بن عبد

الألوكة
www.alukah.net

الرَّحْمَنِ التَّيْمِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
نَهَى عَنْ لُقَطَةِ الْحَاجِّ قَالَ ابْنُ وَهْبٍ يَعْنِي يَتْرُكُهَا حَتَّى
يَجِدَهَا صَاحِبُهَا د ن

بَابُ الْوَصَايَا

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ
يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ
عِنْدَهُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ زَادَ مُسْلِمٌ قَالَ ابْنُ عُمَرَ مَا مَرَّتْ
عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ ذَلِكَ إِلَّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي عَنْ سَعْدِ بْنِ
أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ جَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ
بِي فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى
وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ

مَالِي قَالَ لَا قُلْتُ فَالشَّطْرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لَا
قُلْتُ فَالثُّلُثُ قَالَ الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ أَوْ كَثِيرٌ إِنَّكَ
إِنْ تَذَرْ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ
عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً
تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي
فِي امْرَأَتِكَ قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أُخَلَّفُ بَعْدَ
أَصْحَابِي فَقَالَ إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ
وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا ازْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً وَلَعَلَّكَ
إِنْ تُخَلَّفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ
اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ
لَكِنِ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ يَرْثِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ مُتَّفَقٌ
عَلَيْهِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم يقول إن الله قد أعطى كل ذي
حق حقه فلا وصية لوارث د

كتاب الفرائض

عن ابن عباس رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ألحقوا الفرائض
بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر وفي لفظ
اقسموا الفرائض المال بين أهل الفرائض على
كتاب الله فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر
متفق عليه عن أسامة بن زيد قلت يا رسول
الله أتنزل غدا في دارك بمكة قال وهل ترك
لنا عقيل من رباع ثم قال لا يرث الكافر المسلم
ولا المسلم الكافر متفق عليه عن هذيل بن شرحبيل
الأودي قال جاء رجل إلى أبي موسى الأشعري وسلمان
بن ربيعة فسألهما عن ابنة وابنة ابن وأخت

لأب وأم فقالا للبنت النصف وللأخت للأب النصف
ولم يورثا ابنة الابن شيئا وأت ابن مسعود فإنه
سيتابعنا فأتاه الرجل فسأله وأخبره بقولهما
فقال لقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين
ولكن أقضي فيها بقضاء النبي صلى الله عليه وسلم
لابنته النصف ولابنة ابنه السدس تكملة الثلثين
وما بقي فللأخت من الأب والأم خ د ت
وقال حديث حسن صحيح وعن قبيصة بن
ذؤيب أنه قال جاءت الجدة إلى أبي بكر
تسأله عن ميراثها فقال ما لك في كتاب
الله شيء وما علمت لك في سنة نبي الله شيئا
فارجعي حتى أسأل الناس فسأل الناس فقال
المغيرة بن شعبة قد حضرت رسول الله صلى

الألوكة
www.alukah.net

الله عليه وسلم أعطاها السدس فقال أبو بكر
هل معك غيرك فقال محمد بن مسلمة فقال
مثل ما قال المغيرة بن شعبة فأنفذه لها أبو
بكر ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر بن الخطاب
رضي الله عنه تسأله ميراثها فقال ما لك
في كتاب الله شيء وما كان القضاء الذي
قضي به إلا لغيرك وما أنا بزائد في الفرايض
ولكن هو ذلك السدس فإن اجتمعتما فيه فهو
بينكما وأيكما خلت به فهو لها د ت وقال حديث
حسن صحيح عن عبد الله بن مسعود قال في الجدة
مع ابنها أنها أول جدة أطعمها رسول الله صلى الله
عليه وسلم سدسا سمع ابنها وابنها حي عن جابر
ابن عبد الله قال جاءت امرأة سعد بن الربيع

بابنتيها من سعد إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن
الربيع قتل أبوهما معك يوم أحد شهيدا وإن
عمهما أخذ مالهما فلم يدع لهما مالا ولا ينكحان
إلا ولهما مال قال يقضي الله في ذلك فنزلت
آية الميراث فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
إلى عمهما فقال أعط ابنتي سعد الثلثين وأعط
أمهما الثمن وما بقي فهو لك د ت عن علي رضي
الله عنه إنكم تقرؤن هذه الآية من بعد وصية
توصون بها أو دين وإن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية وإن
أعيان بني الأم يتوارثون دون بني العلات
الرجل يرث أخاه لأبيه وأمه دون أخيه

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

لأبيه ت عن عمران بن حصين قال جاء رجل
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن ابن ابني مات
فما لي من ميراثه قال لك سدس فلما ولى دعاه
فقال لك سدس آخر فلما ولى دعاه قال إن
السدس الآخر طعمة د ت وقال حديث
حسن صحيح وزاد أبو داود قال قتادة فلا
تدرون مع أي شيء ورثه عن أبي أمامة بن سهل
بن حنيف كتب معي عمر بن الخطاب إلى أبي عبيدة
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله ورسوله
مولى من لا مولى له والخال وارث من لا وارث
له ت وقال حديث حسن وعن المقدام الكندي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك
كلا فإلي ورب ما قال إلى الله وإلى رسوله ومن

صلى الله عليه وسلم

مثلا يخلف مالا

ترك

ومن ترك مالا فلورثته وأنا وارث من لا
وارث له أعقل عنه وأرثه والخال وارث
من لا وارث له يعقل عنه ويرثه د عن واثلة
ابن الأسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم المرأة تحوز ثلث مواريث عتيقها ولقيطها
وولدها الذي لاعنت عليه د ت وقال
حديث حسن غريب عن عبد الله بن عمر وقال
جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ميراث
ابن الملاعنة لأمه ولورثتها من بعدها د
عن عبد الله بن عمر وقال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يتوارث أهل ملتين شتى د
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال إذا
استهل المولود ورث

أي مقطوع النسب من الأب

حم

باب الولاء

الصراة

الألوكة
www.alukah.net

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَهِبَتِهِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ
سُنَنٍ خُيِّرَتْ عَلَى زَوْجِهَا حِينَ عَتَقَتْ وَأُهْدِيَ
لَهَا لَحْمٌ فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَالْبُرْمَةُ عَلَى النَّارِ فَدَعَا بِطَعَامٍ فَأُتِيَ بِخُبْزٍ وَأُدْمٍ
مِنْ أُدْمِ الْبَيْتِ فَقَالَ أَلَمْ أَرَ الْبُرْمَةَ عَلَى النَّارِ
فِيهَا لَحْمٌ فَقَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ ذَلِكَ لَحْمٌ تُصُدِّقَ
بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ فَكَرِهْنَا أَنْ نُطْعِمَكَ مِنْهُ فَقَالَ
هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَهُوَ مِنْهَا لَنَا هَدِيَّةٌ وَقَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ

كتاب النكاح

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ

صلى

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ
مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ
لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ
لَهُ وِجَاءٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَمَلِهِ فِي السِّرِّ فَقَالَ بَعْضُهُمْ
لَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا آكُلُ اللَّحْمَ وَقَالَ
بَعْضُهُمْ لَا أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ
مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا لَكِنِّي أُصَلِّي وَأَنَامُ
وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ
عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ لَفْظُ مُسْلِمٍ وَالْبُخَارِيِّ
بِمَعْنَاهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ رَدَّ رَسُولُ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ التَّبَتُّلَ

الشبكة الألوكة www.alukah.net

وَلَوْ أَذِنَ لَهُ لَاخْتَصَيْنَا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُجْمَعُ بَيْنَ
الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ
عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَحَقَّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهَا مَا
اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الشِّغَارِ
وَالشِّغَارُ أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يُزَوِّجَهُ
ابْنَتَهُ وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ وَفِي حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ
قُلْتُ لِنَافِعٍ مَا الشِّغَارُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
بْنِ هُرْمُزَ الْأَعْرَجِ أَنَّ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ
الْعَبَّاسِ أَنْكَحَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَكَمِ ابْنَتَهُ فَأَنْكَحَهُ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنَتَهُ وَكَانَا جَعَلَا صَدَاقًا فَكَتَبَ مُعَاوِيَةُ

إِلَى مَرْوَانَ يَأْمُرُهُ بِالتَّفْرِيقِ بَيْنَهُمَا وَكَانَ
فِي كِتَابِهِ هَذَا الشِّغَارُ الَّذِي نَهَى عَنْهُ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ د عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ
نِكَاحِ الْمُتْعَةِ يَوْمَ خَيْبَرَ وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشِّغَارِ
وَالشِّغَارُ الَّذِي يَقُولُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ زَوِّجْنِي
ابْنَتَكَ فَأُزَوِّجُكَ ابْنَتِي وَزَوِّجْنِي أُخْتَكَ وَأُزَوِّجُكَ
أُخْتِي م عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ
أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ كُنْتُ أَذِنْتُ لَكُمْ فِي الِاسْتِمْتَاعِ
مِنَ النِّسَاءِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

مكتبة الألوكة
www.alukah.net

فمن كان عنده شيء منهن فليخل سبيلها ولا
تأخذوا مما آتيتموهن شيئا عن ابي هريرة رضي
الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى
تستأذن قالوا يا رسول الله وكيف إذنها قال
أن تسكت متفق عليه وعن عايشة رضي الله
عنها قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الجارية ينكحها أهلها أتستأمر أم لا فقال
لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك إذنها
إذا هي سكتت وعن عايشة رضي الله عنها
قالت جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى النبي صلى الله
عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة القرظي
فطلقني فبت طلاقي فتزوجت بعده عبد الرحمن

الثيب

ابن الزبير وإنما معه مثل هدبة الثوب
فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة لا حتى تذوقي
عسيلته ويذوق عسيلتك قالت وابو بكر
عنده وخالد بن سعيد بالباب ينتظر أن يؤذن
له فنادى يا ابا بكر الا تسمع هذه ما تجهر به عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم متفق عليه عن
عثمان بن عفان رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا
يخطب م عن يزيد بن الأصم قال حدثتني ميمونة
بنت الحارث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
تزوجها وهو حلال قال وكانت خالتي وخالة
ابن عباس م عن جابر بن عبد الله قال قال

الألوكة
www.alukah.net

رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ
الْمَرْأَةَ إِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى
نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ فَخَطَبْتُ جَارِيَةً فَكُنْتُ أَتَخَبَّأُ
لَهَا حَتَّى رَأَيْتُ مِنْهَا مَا دَعَانِي إِلَى نِكَاحِهَا فَتَزَوَّجْتُهَا

د ن باب خطبة النكاح وما يقول للمتزوج

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ
عَلَّمَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّشَهُّدَ فِي
الصَّلَاةِ وَالتَّشَهُّدَ فِي الْحَاجَةِ قَالَ التَّشَهُّدُ فِي
الصَّلَاةِ التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ
السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ
السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ أَشْهَدُ أَنْ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ
وَالتَّشَهُّدُ فِي الْحَاجَةِ أَنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَسْتَغْفِرُهُ

نستعينه

وَنَسْتَعِينُهُ وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا مَنْ
يَهْدِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ أَشْهَدُ
أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ
وَيَقْرَأُ ثَلَاثَ آيَاتٍ اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا
تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ اتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ
بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا اتَّقُوا اللهَ
وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا الْآيَةَ ت وَقَالَ حَدِيثٌ
حَسَنٌ ق وَفِي رِوَايَتِهِ وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ د
وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَفَّأَ الْإِنْسَانَ إِذَا تَزَوَّجَ قَالَ
بَارَكَ اللهُ لَكَ وَبَارَكَ عَلَيْكَ وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا فِي خَيْرٍ
وَعَافِيَةٍ د عَنْ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً
مِنْ بَنِي جُشَمٍ فَقَالُوا لَهُ بِالرِّفَاءِ وَالْبَنِينَ فَقَالَ

شبكة الألوكة www.alukah.net

لَا تَقُولُوا هَكَذَا وَلَكِنْ قُولُوا كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَارَكَ اللَّهُ لَهُمْ وَبَارَكَ عَلَيْهِمْ

بَابُ الرَّجُلِ يُسْلِمُ وَتَحْتَهُ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعِ نِسْوَةٍ

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوَيْدٍ الثَّقَفِيِّ أَنَّ غَيْلَانَ ابْنَ سَلَمَةَ أَسْلَمَ وَعِنْدَهُ
عَشْرُ نِسْوَةٍ فَأَسْلَمْنَ مَعَهُ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنْ يَتَخَيَّرَ أَرْبَعًا مِنْهُنَّ ت ق وَرَوَاهُ الزُّهْرِيُّ عَنْ
سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ وَهُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ
وَعَنْ قَيْسِ بْنِ الْحَرِثِ قَالَ أَسْلَمْتُ وَتَحْتِي ثَمَانُ
نِسْوَةٍ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ ذَلِكَ
لَهُ فَقَالَ اخْتَرْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا ق وَعَنْ أَبِي وَهْبٍ الْجَيْشَانِيِّ
أَنَّهُ سَمِعَ بْنَ فَيْرُوزَ الدَّيْلَمِيَّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَسْلَمْتُ
وَتَحْتِي أُخْتَانِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

اخْتَرْ

أَيَّتَهُمَا شِئْتَ ق عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
أَيُّمَا رَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةً فَدَخَلَ بِهَا أَوْ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا فَلَا
يَحِلُّ لَهُ نِكَاحُ أُمِّهَا ق ن

بَابٌ فِي الْمُحِلِّ وَالْمُحَلَّلِ لَهُ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ لَعَنَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُحِلَّ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ
ت حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ اللَّهُ الْمُحَلِّلَ وَالْمُحَلَّلَ
لَهُ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالتَّيْسِ الْمُسْتَعَارِ قَالُوا بَلَى
يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ هُوَ الْمُحَلِّلُ لَعَنَ اللَّهُ الْمُحَلِّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ
ق ن

بَابُ الْقَسْمِ

عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ

الألوكة
www.alukah.net

أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مِنَ السُّنَّةِ إِذَا تَزَوَّجَ
الْبِكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا وَقَسَمَ وَإِذَا
تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ قَلَبَ بِهِ قَسَمَ قَالَ
أَبُو قِلَابَةَ وَلَوْ شِئْتُ لَقُلْتُ إِنَّ أَنَسًا رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **متفق** عَلَيْهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا
وَقَالَ إِنَّهُ لَيْسَ بِكِ عَلَى أَهْلِكِ هَوَانٌ إِنْ شِئْتِ سَبَّعْتُ
لَكِ وَإِنْ سَبَّعْتُ لَكِ سَبَّعْتُ لِنِسَائِي وَفِي لَفْظٍ وَإِنْ
شِئْتِ ثَلَّثْتُ ثُمَّ دُرْتُ قَالَتْ بَلَى وَفِي لَفْظٍ إِنْ شِئْتِ
زِدْتُكِ وَحَاسَبْتُكِ بِهِ لِلْبِكْرِ سَبْعٌ وَلِلثَّيِّبِ ثَلَاثٌ
م عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ فَيَعْدِلُ
وَيَقُولُ اللَّهُمَّ هَذِهِ قِسْمَتِي فِيمَا أَمْلِكُ فَلَا تَلُمْنِي فِيمَا تَمْلِكُ

وَلَا أَمْلِكُ **ق ت** وَقَالَ الصَّحِيحُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ مُرْسَلٌ

بَابُ الْوَلَايَةِ

عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ
د ت وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ
وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَأَنَسٍ وَحَدِيثُ عَائِشَةَ فِي هَذَا
الْبَابِ حَدِيثٌ حَسَنٌ وَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا
بَاطِلٌ فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ فَإِنْ دَخَلَ بِهَا فَلَهَا
الْمَهْرُ بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا فَإِنِ اشْتَجَرُوا فَالسُّلْطَانُ
وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهُ **د ق ت** وَقَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَا تُزَوِّجُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ وَلَا تُزَوِّجُ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا
فَإِنَّ الزَّانِيَةَ هِيَ الَّتِي تُزَوِّجُ نَفْسَهَا **ق** وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

الألوكة
www.alukah.net

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْأَيِّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا
مِنْ وَلِيِّهَا وَالْبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ فِي نَفْسِهَا وَإِذْنُهَا
صُمَاتُهَا م د ت عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَيُّمَا امْرَأَةٍ زَوَّجَهَا وَلِيَّانِ
فَهِيَ لِلْأَوَّلِ مِنْهُمَا وَمَنْ بَاعَ بَيْعًا مِنْ رَجُلَيْنِ فَهُوَ
لِلْأَوَّلِ مِنْهُمَا د ت وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ عَنْ جَابِرِ
بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّمَا عَبْدٍ
تَزَوَّجَ بِغَيْرِ إِذْنِ سَيِّدِهِ فَهُوَ عَاهِرٌ د ت وَقَالَ
حَدِيثٌ حَسَنٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا نَكَحَ الْعَبْدُ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلَاهُ فَنِكَاحُهُ
بَاطِلٌ د وَقَالَ ضَعِيفٌ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ تُسْتَأْمَرُ الْيَتِيمَةُ فِي نَفْسِهَا فَإِنْ صَمَتَتْ

فَهُوَ إِذْنُهَا وَإِنْ أَبَتْ فَلَا جَوَازَ عَلَيْهَا ت حَدِيثٌ
حَسَنٌ عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَدِيٍّ الْكِنْدِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الثَّيِّبُ
تُعْرِبُ عَنْ نَفْسِهَا وَالْبِكْرُ رِضَاهَا صُمَاتُهَا

ق د بَابُ الصَّدَاقِ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا عَنْ
سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ إِنِّي وَهَبْتُ
نَفْسِي لَكَ فَقَامَتْ طَوِيلًا فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ
اللَّهِ زَوِّجْنِيهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَقَالَ هَلْ
عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تُصْدِقُهَا فَقَالَ مَا عِنْدِي إِلَّا إِزَارِي
هَذَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ أَعْطَيْتَهَا إِزَارَكَ

الألوكة
www.alukah.net

إِنْ أَعْطَيْتَهَا جَلَسْتَ وَلَا إِزَارَ لَكَ فَالْتَمِسْ شَيْئًا
قَالَ مَا أَجِدُ قَالَ فَالْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ
فَالْتَمَسَ فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِمَا وَعَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّ امْرَأَةً
مِنْ بَنِي فَزَارَةَ تَزَوَّجَتْ عَلَى نَعْلَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَضِيتِ مِنْ نَفْسِكِ
وَمَالِكِ بِنَعْلَيْنِ قَالَتْ نَعَمْ فَأَجَازَهُ **ق ت**
وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ
مَسْعُودٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَلَمْ
يَفْرِضْ لَهَا صَدَاقًا وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا حَتَّى مَاتَ
فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ لَهَا مِثْلُ صَدَاقِ نِسَائِهَا
لَا وَكْسَ وَلَا شَطَطَ وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ وَلَهَا الْمِيرَاثُ

فَقَامَ مَعْقِلُ بْنُ سِنَانٍ الْأَشْجَعِيُّ فَقَالَ قَضَى
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بِرْوَعَ بِنْتِ
وَاشِقٍ امْرَأَةً مِنَّا مِثْلَ مَا قَضَيْتَ فَفَرِحَ بِهَا ابْنُ
مَسْعُودٍ **د ت** وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ عَنْ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
رَأَى عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَعَلَيْهِ رَدْعُ زَعْفَرَانٍ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَهْيَمْ تَزَوَّجْتَ
امْرَأَةً فَقَالَ مَا أَصْدَقْتَهَا قَالَ وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ
قَالَ فَبَارَكَ اللَّهُ لَكَ أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ **مُتَّفَقٌ**
عَلَيْهِ **كِتَابُ الطَّلَاقِ** عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ
وَهِيَ حَائِضٌ فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَغَيَّظَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الألوكة
www.alukah.net

ثُمَّ قَالَ لِيُرَاجِعْهَا ثُمَّ يُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ ثُمَّ تَحِيضَ
فَتَطْهُرَ فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا قَبْلَ
أَنْ يَمَسَّهَا فَتِلْكَ الْعِدَّةُ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
وَفِي لَفْظٍ حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً مُسْتَقْبِلَةً سِوَى
حَيْضَتِهَا الَّذِي طَلَّقَهَا فِيهَا وَفِي لَفْظٍ فَحَسِبَتْ
مِنْ طَلَاقِهَا وَرَاجَعَهَا عَبْدُ اللَّهِ كَمَا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ
ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا أَوْ حَامِلًا عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ
أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
لَا طَلَاقَ إِلَّا فِيمَا يَمْلِكُ وَلَا عِتْقَ إِلَّا فِيمَا يَمْلِكُ وَلَا
بَيْعَ إِلَّا فِيمَا يَمْلِكُ وَلَا وَفَاءَ نَذْرٍ إِلَّا فِيمَا يَمْلِكُ
د ت لَيْسَ فِي رِوَايَتِهِ ذِكْرُ الْبَيْعِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ طَلَاقُ الْأَمَةِ تَطْلِيقَتَانِ
وَعِدَّتُهَا حَيْضَتَانِ د ت ق عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثٌ جِدُّهُنَّ جِدٌّ
وَهَزْلُهُنَّ جِدٌّ النِّكَاحُ وَالطَّلَاقُ وَالرَّجْعَةُ د ت
وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ
بْنِ رُكَانَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ الْبَتَّةَ
وَأَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا أَرَدْتَ
فَقَالَ وَاحِدَةً قَالَ اللَّهُ قَالَ اللَّهُ قَالَ هُوَ عَلَى مَا أَرَدْتَ
د ت عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ فِي غَيْرِ مَا بَأْسٍ
فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ د ت وَقَالَ حَدِيثٌ
حَسَنٌ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ أَبَا عَمْرِو بْنِ حَفْصٍ
طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ وَهُوَ غَائِبٌ وَفِي رِوَايَةٍ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا

المكتبة الألوكة www.alukah.net

فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكِيلُهُ بِشَعِيرٍ فَسَخِطَتْهُ فَقَالَ وَاللَّهِ
مَا لَكِ عِنْدَنَا مِنْ شَيْءٍ فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لَيْسَ لَكِ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ
وَفِي لَفْظٍ وَلَا سُكْنَى فَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ فِي بَيْتِ
أُمِّ شَرِيكٍ ثُمَّ قَالَ تِلْكَ امْرَأَةٌ يَغْشَاهَا أَصْحَابِي اعْتَدِّي
عِنْدَ أُمِّ مَكْتُومٍ فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ ثِيَابَكِ فَإِذَا
حَلَلْتِ فَآذِنِينِي قَالَتْ فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ
مُعَاوِيَةَ ابْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَانِي فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّا أَبُو الْجَهْمِ
فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ
لَا مَالَ لَهُ انْكِحِي أُسَامَةَ ابْنَ زَيْدٍ فَكَرِهْتُهُ ثُمَّ قَالَ
انْكِحِي أُسَامَةَ فَنَكَحْتُهُ فَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا وَاغْتَبَطْتُهُ
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ

ابن م

المخزومي عن أبي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كل طلاق جائز إلا طلاق
المعتوه المغلوب على عقله ت لا نعرفه إلا من
حديث عطاء ابن عجلان وهو ذاهب الحديث
عن ابن عباس قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل
فقال يا رسول الله سيدي زوجني أمته وهو
يريد أن يفرق بيني وبينها قال فصعد رسول
الله صلى الله عليه وسلم المنبر فقال يا أيها الناس
ما بال أحدكم يزوج عبده أمته ثم يريد أن يفرق
بينهما إنما الطلاق لمن أخذ بالساق ق وعن
ابن لهيعة عن موسى ابن أيوب الغافقي عن عكرمة
عنه باب العدة عن سبيعة الأسلمية
أنها كانت تحت سعد بن خولة وهو في بني عامر بن

المجوز

لُؤَيٍّ وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا تُوُفِّيَ عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ
وَهِيَ حَامِلٌ فَلَمْ تَنْشَبْ أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ
فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نِفَاسِهَا تَجَمَّلَتْ لِلْخُطَّابِ فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو
السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكَكٍ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ فَقَالَ لَهَا
مَا لِي أَرَاكِ مُتَجَمِّلَةً لَعَلَّكِ تُرَجِّينَ النِّكَاحَ وَاللَّهِ مَا أَنْتِ
بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكِ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ قَالَتْ
سُبَيْعَةُ فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي حِينَ أَمْسَيْتُ
فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُ عَنْ
ذَلِكَ فَأَفْتَانِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَمْلِي وَأَمَرَنِي
بِالتَّزْوِيجِ إِنْ بَدَا لِي قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَلَا أَرَى بَأْسًا
أَنْ تَتَزَوَّجَ حِينَ وَضَعَتْ وَإِنْ كَانَتْ فِي دَمِهَا غَيْرَ أَنَّهُ
لَا يَقْرَبُهَا زَوْجُهَا حَتَّى تَطْهُرَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ زَيْنَبَ
بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ تُوُفِّيَ حَمِيمٌ لِأُمِّ حَبِيبَةَ فَدَعَتْ

بِصُفْرَةٍ

بِصُفْرَةٍ فَمَسَحَتْ بِذِرَاعَيْهَا وَقَالَتْ إِنَّمَا أَصْنَعُ هَذَا
لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَحِلُّ
لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ
فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ن
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تُحِدُّ امْرَأَةٌ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ
إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا
مَصْبُوغًا إِلَّا ثَوْبَ عَصْبٍ وَلَا تَكْتَحِلُ وَلَا تَمَسُّ طِيبًا
إِلَّا إِذَا طَهُرَتْ نُبْذَةً مِنْ قُسْطٍ أَوْ أَظْفَارٍ مُتَّفَقٌ
عَلَيْهِ عَنِ الْفُرَيْعَةِ بِنْتِ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ وَهِيَ
أُخْتُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْأَلُهُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهَا
فِي بَنِي خُدْرَةَ وَأَنَّ زَوْجَهَا خَرَجَ فِي طَلَبِ أَعْبُدٍ لَهُ

الألوكة
www.alukah.net

أبقوا حتى إذا كان بطرف القدوم لحقهم فقتلوه
قالت فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن
أرجع إلى أهلي فإن زوجي لم يترك لي مسكنا
يملكه ولا نفقة قالت فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم نعم قالت فانصرفت
حتى إذا كنت في الحجرة أو في المسجد ناداني
رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أمر بي فنودي
له فقال كيف قلت قالت فرددت عليه القصة
التي ذكرت له من شأن زوجي قال امكثي في
بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله قالت فاعتددت
فيه أربعة أشهر وعشرا قالت فلما كان عثمان
أرسل إلي فسألني عن ذلك فأخبرته فاتبعه
وقضى به ف عن أم سلمة قالت جاءت امرأة

إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إن
ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها
أفنكحلها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا مرتين أو ثلاثا كل ذلك يقول لا ثم قال إنما هي
أربعة أشهر وعشرا وقد كانت إحداكن في
الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول قال
حميد فقلت لزينب وما ترمي بالبعرة على رأس
الحول فقالت زينب كانت المرأة إذا توفي
عنها زوجها دخلت حفشا ولبست أشر ثيابها
ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة ثم تؤتى
بدابة حمار أو شاة أو طير فتفتض به فقلما
تفتض بشيء إلا مات ثم تخرج فتعطى بعرة فترمي
بها ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره متفق عليه

الألوكة
www.alukah.net

كتاب الظهار

عن سلمة بن صخر البياضي قال كنت امرأ أصيب من النساء ما لا يصيب غيري فلما دخل شهر رمضان خفت أن اصيب من امرأتي شيئا يتتابع حتى أصبح فتظاهرت منها حتى ينسلخ شهر رمضان فبينا هي تخدمني ذات ليلة إذ تكشف لي منها شيء فلم ألبث أن نزوت عليها فلما أصبحت خرجت إلى قومي فأخبرتهم الخبر قال فقلت امشوا معي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لا والله فانطلقت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال أنت بذلك يا سلمة فقلت أنا بذلك يا رسول الله مرتين وأنا صابر لأمر الله فاحكم في ما أراك الله قال حرر رقبة فقلت والذي

بعثك بالحق ما أملك رقبة غيرها وضربت صفحة رقبتي قال فصم شهرين متتابعين قال وهل أصبت الذي أصبت إلا من الصيام قال فاطعم وسقا من تمر بين ستين مسكينا قال والذي بعثك بالحق لقد بتنا وحشين ما لنا طعام قال فانطلق إلى صاحب صدقة بني زريق فليدفعها إليك فاطعم ستين مسكينا وسقا من تمر وكل أنت وعيالك بقيتها فرجعت إلى قومي فقلت وجدت عندكم الضيق وسوء الرأي ووجدت عند النبي صلى الله عليه وسلم الرحب والسعة وقد أمر لي بصدقتكم د ت وقال هذا حديث حسن عن ابن عباس أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم قد ظاهر من امرأته فوقع عليها فقال

الألوكة
www.alukah.net

رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ ظَاهَرْتُ مِنْ أَمْرَأَتِي فَوَقَعْتُ
عَلَيْهَا قَبْلَ أَنْ أُكَفِّرَ فَقَالَ مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ
يَرْحَمُكَ اللَّهُ فَقَالَ رَأَيْتُ خَلْخَالَهَا فِي ضَوْءِ الْقَمَرِ قَالَ
فَلَا تَقْرَبْهَا حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمَرَكَ اللَّهُ د ن
وَقَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ عَنْ خُوَيْلَةَ بِنْتِ
مَالِكِ ابْنِ ثَعْلَبَةَ قَالَتْ ظَاهَرَ مِنِّي زَوْجِي أَوْسُ
بْنُ الصَّامِتِ فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَشْكُو إِلَيْهِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُجَادِلُنِي فِيهِ وَيَقُولُ اتَّقِ اللَّهَ فِيهِ فَإِنَّهُ ابْنُ عَمِّكِ
فَمَا بَرِحْتُ حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ
الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا إِلَى الْفَرْضِ فَقَالَ يَعْتِقُ
رَقَبَةً قَالَتْ لَا أَجِدُ قَالَ فَيَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ
قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ شَيْخٌ كَبِيرٌ مَا بِهِ صِيَامٌ قَالَ

فليطعم

فَلْيُطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا قُلْتُ مَا عِنْدَهُ مِنْ شَيْءٍ يَتَصَدَّقُ
بِهِ قَالَ فَإِنِّي سَأُعِينُهُ بِعَرَقٍ مِنْ تَمْرٍ قُلْتُ يَا رَسُولَ
اللَّهِ وَأَنَا أُعِينُهُ بِعَرَقٍ آخَرَ قَالَ قَدْ أَحْسَنْتِ اذْهَبِي
فَأَطْعِمِي بِهَا عَنْهُ سِتِّينَ مِسْكِينًا وَارْجِعِي إِلَى ابْنِ عَمِّكِ
قَالَ وَالْعَرَقُ سِتُّونَ صَاعًا د وَقَالَ فِي هَذَا إِنَّمَا
كَفَّرَتْ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْتَأْمِرَهُ كتاب
اللعان عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ
قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ وَجَدَ أَحَدُنَا امْرَأَتَهُ
عَلَى فَاحِشَةٍ كَيْفَ يَصْنَعُ إِنْ تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ
وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ قَالَ فَسَكَتَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ فَلَمَّا كَانَ
بَعْدَ ذَلِكَ أَتَاهُ فَقَالَ لَهُ إِنَّ الَّذِي سَأَلْتُكَ
عَنْهُ قَدِ ابْتُلِيتُ بِهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَؤُلَاءِ

الألوكة
www.alukah.net

الآيات في سورة النور والذين يرمون أزواجهم
فتلاهن عليه ووعظه وذكره وأخبره أن عذاب
الدنيا أهون من عذاب الآخرة فقال لا والذي
بعثك بالحق ما كذبت عليها ثم دعاها فوعظها وأخبرها
أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة قالت
لا والذي بعثك بالحق إنه لكاذب فبدأ بالرجل
فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين
والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين
ثم ثنى بالمرأة فشهدت أربع شهادات بالله إنه لمن
الكاذبين والخامسة أن غضب الله عليها إن
كان من الصادقين ثم فرق بينهما وفي لفظ قال
الله يعلم إن أحدكما كاذب فهل منكما تائب
ثلاثا وفي لفظ قال لا سبيل لك عليها قال

يا رسول الله مالي قال لا مال لك إن كنت
صدقت فهو بما استحللت من فرجها وإن كنت
كذبت عليها فهو أبعد لك منها متفق عليه
وعن ابن عمر أن رجلا رمى امرأة وانتفى من
ولدها في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأمرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فلاعنا
كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله عز وجل
ثم قضى بالولد للمرأة وفرق بين المتلاعنين متفق
عليه وعن أبي هريرة قال جاء رجل من بني فزارة
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال امرأتي ولدت
غلاما أسود فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل لك
من إبل قال نعم قال فما ألوانها قال حمر قال
هل فيها من أورق قال إن فيها أورقا قال

الألوكة
www.alukah.net

فَأَتَى أَنَاهَا ذَلِكَ قَالَ عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزْعَةَ عِرْقٍ
قَالَ فَهَذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزْعَةَ عِرْقٍ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ اخْتَصَمَ سَعْدُ ابْنُ
أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلَامٍ فَقَالَ سَعْدٌ
يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا ابْنُ أَخِي عُتْبَةُ ابْنُ أَبِي وَقَّاصٍ
عَهِدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ انْظُرْ إِلَى شَبَهِهِ وَقَالَ عَبْدُ
ابْنُ زَمْعَةَ هَذَا أَخِي وُلِدَ عَلَى فِرَاشِ أَبِي مِنْ وَلِيدَتِهِ
فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى شَبَهِهِ
فَرَأَى شَبَهًا بَيِّنًا بِعُتْبَةَ فَقَالَ هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنَ زَمْعَةَ
الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ وَاحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ
فَلَمْ تَرَهُ سَوْدَةُ قَطُّ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا
قَالَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيَّ
مَسْرُورًا تَبْرُقُ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ فَقَالَ أَلَمْ تَرَيْ

أَنَّ مُحَرِّزًا نَظَرَ آنِفًا إِلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ن
وَأُسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ فَقَالَ إِنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأَقْدَامِ
لَمِنْ بَعْضٍ وَفِي لَفْظٍ كَانَ مُحَرِّزًا قَائِفًا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ
عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنَّهُ مَرَّ بِامْرَأَةٍ مُجِحٍّ عَلَى بَابِ فُسْطَاطٍ فَقَالَ لَعَلَّهُ
يُرِيدُ أَنْ يُلِمَّ بِهَا قَالُوا نَعَمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ صلى الله عليه وسلم لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَلْعَنَهُ لَعْنًا
يَدْخُلُ مَعَهُ قَبْرَهُ كَيْفَ يُوَرِّثُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ كَيْفَ
يَسْتَخْدِمُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ م عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ
قَالَ ذُكِرَ الْعَزْلُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ لِمَ يَفْعَلُ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ وَلَمْ يَقُلْ فَلَا يَفْعَلْ
ذَلِكَ أَحَدُكُمْ فَإِنَّهُ لَيْسَتْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ ن
خَالِقُهَا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا نَعْزِلُ

الذي ينظر الى الولد فيلحقه بأبيه

الجحم

الألوكة
www.alukah.net

وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ لَوْ كَانَ شَيْءٌ يُنْهَى عَنْهُ لَنَهَانَا عَنْهُ
الْقُرْآنُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَعَنْهُ قَالَ كُنَّا نَعْزِلُ عَلَى
عَهْدِ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَلَغَ ذَلِكَ نَبِيَّ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَنْهَنَا م وَعَنْ جُذَامَةَ بِنْتِ
وَهْبٍ الْأَسَدِيَّةِ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغِيلَةِ
حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ الرُّومَ وَفَارِسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ
فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ م ن تم الجزء الخامس

الوطء والمرأة حبلى

بحمد الله ومنه ، وصلواته على محمد نبيه
وآله وصحبه وسلم
تسليما كثيرا

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على سيدنا محمد خاتم النبيين
وعلى آله وصحبه اجمعين وبعد فقد قرأ علي السيد
الشريف الحسيب النسيب السيد محمد بن السيد محمود الكاظمي حفظه الله
من اول الكتاب الى آخر الجزء الخامس قراءة بحث وتحصيل وتدقيق
وقد اجزته ان يروي عني الكتاب المقروء وغيره بشرائطه تاسع
محرم الحرام سنة اربع بعد الالف كتبه عبد المسيح عفا عنهم ... الخ
سكنه شرقي بلد العطف العارف بالله تعالى الشيخ محمد الشرقي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الرَّضَاعِ ن

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بِنْتِ حَمْزَةَ لَا تَحِلُّ لِي
يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ وَهِيَ
ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِنَّ الرَّضَاعَةَ تُحَرِّمُ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ وَعَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ إِنَّ أَفْلَحَ أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ
اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ بَعْدَمَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَا
أَذَنُ لَهُ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَإِنَّ أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي وَلَكِنْ
أَرْضَعَتْنِي امْرَأَةُ أَبِي الْقُعَيْسِ فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ

الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن الرجل
ليس هو أرضعني ولكن أرضعتني امرأته ن
فقال ايذني له فإنه عمك تربت يمينك قال
عروة فبذلك كانت عائشة تقول حرموا من
الرضاعة ما يحرم من النسب وفي لفظ استأذن
علي أفلح فلم اذن له فقال أتحتجبين مني وأنا عمك
فقلت كيف ذلك فقال أرضعتك امرأة أخي
بلبن أخي قالت فسألت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال صدق أفلح ايذني له وعن عائشة د
رضي الله عنها قالت دخل علي النبي صلى الله عليه
وسلم وعندي رجل فقال يا عائشة من هذا
قلت أخي من الرضاعة انظرن من إخوانكن
فإنما الرضاعة من المجاعة عن عقبة بن

الحرث أنه تزوج أم يحيى بنت أبي اهاب فجاءت
أمة سوداء فقالت قد أرضعتكما فذكرت ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم فأعرض عني قال
فتنحيت فذكرت ذلك له قال وكيف وقد زعمت
أن قد أرضعتكما متفق على هذه الأحاديث
عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا تحرم المصة ولا المصتان
عن أم الفضل بنت الحرث قالت دخل أعرابي
على نبي الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيتي فقال
يا رسول الله إني كانت لي امرأة فتزوجت عليها
أخرى فزعمت امرأة الأولى أنها أرضعت امرأتي
الحدثى رضعة أو رضعتين فقال نبي الله
صلى الله عليه وسلم لا تحرم الإملاجة والإملاجتان

الألوكة
www.alukah.net

م عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أُنْزِلَ فِي الْقُرْآنِ
عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ فَنُسِخَ مِنْ ذَلِكَ خَمْسٌ
وَصَارَ إِلَى خَمْسِ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ فَتُوُفِّيَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ مرت
عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لَا يُحَرِّمُ مِنَ الرَّضَاعِ إِلَّا مَا فَتَقَ الْأَمْعَاءَ فِي الثَّدْيِ
وَكَانَ قَبْلَ الْفِطَامِ ت وَقَالَ حَدِيثٌ
حَسَنٌ صَحِيحٌ

كِتَابُ الْقِصَاصِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ
مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ
إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ • الثَّيِّبُ الزَّانِي • وَالنَّفْسُ
بِالنَّفْسِ • وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ •

عَنْ سَهْلِ ابْنِ أَبِي حَثْمَةَ قَالَ انْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ إِلَى خَيْبَرَ وَهِيَ يَوْمَئِذٍ
صُلْحٌ فَتَفَرَّقَا فَأَتَى مُحَيِّصَةُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ
وَهُوَ يَتَشَحَّطُ فِي دَمِهِ قَتِيلًا فَدَفَنَهُ ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ
فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةُ وَحُوَيِّصَةُ
ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَهَبَ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمُ فَقَالَ كَبِّرْ كَبِّرْ وَهُوَ أَحْدَثُ
الْقَوْمِ فَسَكَتَ فَتَكَلَّمَا فَقَالَ أَتَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ
قَاتِلَكُمْ أَوْ صَاحِبَكُمْ قَالُوا وَكَيْفَ نَحْلِفُ وَلَمْ نَشْهَدْ
وَلَمْ نَرَ فَقَالَ فَتُبْرِيكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ فَقَالُوا كَيْفَ نَأْخُذُ
بِأَيْمَانِ قَوْمٍ كُفَّارٍ فَعَقَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مِنْ عِنْدِهِ وَفِي حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْسِمُ خَمْسُونَ مِنْكُمْ

مكتبة الألوكة
www.alukah.net

عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَيَدْفَعُ بِرُمَّتِهِ فَقَالُوا أَمَرَ لَمْ نَشْهَدْ كَيْفَ
نَحْلِفُ قَالَ فَتُبَرِّئُكُمْ يَهُودُ بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ
قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَوْمٌ كُفَّارٌ وَفِي حَدِيثِ سَعْدِ
بْنِ عُبَيْدٍ فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنْ يُبْطِلَ دَمَهُ فَوَدَاهُ بِمِائَةٍ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ جَارِيَةً وُجِدَ
رَأْسُهَا مَرْضُوخًا بَيْنَ حَجَرَيْنِ فَقِيلَ مَنْ فَعَلَ هَذَا
بِكِ فُلَانٌ فُلَانٌ حَتَّى ذُكِرَ يَهُودِيٌّ فَأَوْمَتْ بِرَأْسِهَا
فَأُخِذَ الْيَهُودِيُّ فَاعْتَرَفَ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرَضَّ رَأْسُهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ
وَعَنْ أَنَسٍ أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْضَاحٍ فَأَفَادَهُ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مَكَّةَ قَتَلَتْ

هُذَيْلٌ رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ بِقَتِيلٍ كَانَ لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ
فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ
وَجَلَّ قَدْ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ
وَالْمُؤْمِنِينَ وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ
بَعْدِي وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ وَأَنَّهَا
سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ لَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا وَلَا يُخْتَلَا
شَوْكُهَا وَلَا تُلْتَقَطُ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ وَمَنْ
قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ إِمَّا أَنْ يَقْتُلَ وَإِمَّا
أَنْ يُفْدَى فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أَبُو
شَاهٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اكْتُبُوهُ لِي فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اكْتُبُوهُ لِأَبِي شَاهٍ ثُمَّ
قَامَ الْعَبَّاسُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ فَإِنَّا
نَجْعَلُهُ فِي بُيُوتِنَا وَقُبُورِنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا الْأَدْخَرَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ اسْتَشَارَ النَّاسَ فِي إِمْلَاصِ
الْمَرْأَةِ فَقَالَ الْمُغِيرَةُ شَهِدْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِيهِ بِغُرَّةٍ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ ه
قَالَ لَتَأْتِيَنَّ بِمَنْ يَشْهَدُ مَعَكَ فَشَهِدَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ
مَسْلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اقْتَتَلَتِ
امْرَأَتَانِ مِنْ هُذَيْلٍ فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى
بِحَجَرٍ فَقَتَلَتْهَا وَمَا فِي بَطْنِهَا فَاخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ وَلِيدَةٌ
وَقَضَى بِدِيَةِ الْمَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا وَوَرَّثَهَا وَلَدَهَا
وَمَنْ مَعَهُمْ فَقَالَ حَمَلُ بْنُ النَّابِغَةِ الْهُذَلِيُّ يَا
رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَغْرَمُ مَنْ لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ

وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَّ فَمِثْلُ ذَلِكَ بُطِلَ فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا هُوَ مِنْ أَخْوَانِ الْكُهَّانِ
مِنْ أَجْلِ سَجْعِهِ الَّذِي سَجَعَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ
أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ فَنَزَعَ يَدَهُ مِنْ فِيهِ فَوَقَعَتْ
ثَنِيَّتَاهُ فَاخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ يَعَضُّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ كَمَا يَعَضُّ الْفَحْلُ لَا دِيَةَ
لَكَ مُتَّفَقٌ عَلَى هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ صَفْوَانَ
بْنِ يَعْلَى بْنِ مُنَبِّهٍ عَضَّ رَجُلٌ ذِرَاعَهُ فَجَذَبَهَا
فَسَقَطَتْ ثَنِيَّتُهُ فَرُفِعَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَبْطَلَهَا وَقَالَ أَرَدْتَ أَنْ تَقْضِمَهَا كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَسَرَتِ
الرُّبَيِّعُ أُخْتُ أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ ثَنِيَّةَ امْرَأَةٍ فَأَبَوْا النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَضَى بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

الألوكة
www.alukah.net

القصاص فقال أنس بن النضر والذي بعثك
بالحق لا تكسر ثنيتها اليوم فقال يا أنس كتاب الله
عز وجل القصاص فرضوا بأرش فأخذوه فعجب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال إن من
عباد الله من لو أقسم على الله لأبره عن أبي جحيفة
قال قلت لعلي هل عندكم شيء من الوحي مما ليس
في القرآن فقال لا والذي فلق الحبة وبرأ ن
النسمة إلا فهما يعطيه الله رجلا في القرآن
وما في هذه الصحيفة قلت وما في هذه الصحيفة
قال العقل وفكاك الأسير وأن لا يقتل مسلم
بكافر خ د س وزاد والمؤمنون تتكافأ
دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على
من سواهم لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد

في عهده **باب الدية** عن عبد
الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
خطب يوم الفتح بمكة فكبر ثلاثا ثم قال لا إله
إلا الله وحده صدق وعده ونصر عبده وهزم
الأحزاب وحده ألا إن كل مأثرة كانت في الجا هلية
تذكر وتدعا من دم ومال تحت قدمي إلا ما
كان من سقاية الحاج وسدانة البيت
ثم قال إلا أن دية الخطإ شبه العمد ما كان
بالسوط والعصا مائة من الإبل منها أربعون في
بطونها أولادها عن أبي موسى عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال الأصابع عشر عشر من الإبل د س
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
دية الأصابع اليدين والرجلين سواء عشر من

الألوكة
www.alukah.net

الإبل لكل إصبع ت وقال حديث حسن صحيح
عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال دية المعاهد نصف
دية الحر د عن عبد الله بن مسعود قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم في دية الخطأ عشرون
حقة وعشرون جذعة وعشرون بنت مخاض
وعشرون بنت لبون وعشرون بن مخاض ذكر
د س عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال
قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في العين القائمة السادة
ثلث الدية د س وزاد في اليد السادة إذا قطعت
ثلث ديتها وفي السن السوداء إذا نزعت ثلث
ديتها عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه
هذه وهذه سواء يعني الإبهام والخنصر د س ت

وفاز

وقال حديث حسن صحيح عن ابن عباس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأسنان
سواء والأصابع سواء وعنه قال جعل رسول
الله صلى الله عليه وسلم أصابع اليدين والرجلين
سواء د عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الواضح خمس
خمس د س ت وقال حديث حسن عن عمرو
بن شعيب عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال في الأسنان خمس خمس د س عن بن عباس
أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى في المكاتب
أن يؤدي بقدر ما عتق منه دية الحر وما بقي
دية العبد س وعن عمرو بن شعيب عن أبيه
عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

الألوكة
www.alukah.net

عقل المرأة مثل عقل الرجل حتى يبلغ الثلث
من ديتها س عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم
عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب
إلى أهل اليمن كتابا فيه الفرايض والسنن
والديات وبعث به مع عمرو بن حزم فقرئت
على أهل اليمن هذه نسختها من محمد النبي إلى
شرحبيل بن عبد كلال ونعيم بن عبد كلال
والحارث بن عبد كلال قيل ذي رعين أما بعد
وكان في كتابه من اعتبط مؤمنا قتلا عن بينة
فإنه قود إلا أن يرضا أولياء المقتول وإن في
النفس الدية مائة من الإبل وفي الأنف إذا أوعب
جدعه الدية وفي اللسان الدية وفي الشفتين الدية
وفي البيضتين الدية وفي الذكر الدية وفي الصلب

الدية

الدية وفي العينين الدية وفي الرجل الواحدة نصف
الدية وفي المأمومة ثلث الدية وفي الجائفة ثلث
الدية وفي المنقلة خمسة عشر من الإبل وفي
إصبع من أصابع اليد والرجل عشر من الإبل
وفي السن خمس من الإبل وفي الموضحة خمس
من الإبل وأن الرجل يقتل بالمرأة وعلى أهل الذهب
ألف دينار س ن كتاب الحدود عن
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن
أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني أنهما قالا
أن رجلا من الأعراب أتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله أنشدك الله
إلا قضيت لي بكتاب الله وأذن لي فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قل قال إن

فقال الخصم الآخر وهو أفقه منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله

الألوكة
www.alukah.net

ابني كان عسيفا على هذا فزني بامرأته وإني
أخبرت أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة
شاة ووليدة فسألت أهل العلم فأخبروني
أنما على ابني جلد مائة وتغريب عام وأن على
امرأة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لأقضين بينكما بكتاب الله الوليدة
والغنم رد وعلى ابنك جلد مائة وتغريب
عام اغد يا أنيس لرجل من أسلم إلى امرأة هذا
فإن اعترفت فارجمها قال فغدا عليها فاعترفت
فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت
وعنه عنهما قالا سئل رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن الأمة إذا زنت ولم تحصن
قال إن فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت

فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير قال
ابن شهاب لا أدري أبعد الثالثة أو الرابعة
والضفير الحبل عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال أتى رجل من المسلمين رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو في المسجد فناداه فقال
يا رسول الله إني زنيت فأعرض عنه فتنحى
تلقاء وجهه فقال يا رسول الله إني زنيت
فأعرض عنه حتى ثنى ذلك أربع مرات فلما شهد
على نفسه أربع شهادات دعاه رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال أبك جنون قال لا
قال فهل أحصنت قال نعم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه قال
ابن شهاب فأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن

الألوكة
www.alukah.net

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ كُنْتُ فِيمَنْ
رَجَمَهُ فَرَجَمْنَاهُ بِالْمُصَلَّى فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ الْحِجَارَةُ هَرَبَ
فَأَدْرَكْنَاهُ بِالْحَرَّةِ فَرَجَمْنَاهُ **الرَّجُلُ** هُوَ مَاعِزُ بْنُ
مَالِكٍ وَرَوَى قِصَّتَهُ جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ
بْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ وَبُرَيْدَةُ بْنُ
الْحُصَيْبِ الْأَسْلَمِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ امْرَأَةً مِنْهُمْ
وَرَجُلًا زَنَيَا فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَاةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ
فَقَالُوا نَفْضَحُهُمْ وَيُجْلَدُونَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
سَلَامٍ كَذَبْتُمْ إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ فَأْتَوْا بِالتَّوْرَاةِ فَنَشَرُوهَا
فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا

بَعْدَهَا فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ ارْفَعْ يَدَكَ
فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ فَقَالُوا صَدَقْتَ
يَا مُحَمَّدُ فَأَمَرَ بِهِمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُجِمَا
قَالَ فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَحْنِي عَلَى الْمَرْأَةِ يَقِيهَا الْحِجَارَةَ
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ
السُّلَمِيِّ قَالَ خَطَبَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ يَا أَيُّهَا
النَّاسُ أَقِيمُوا عَلَى أَرِقَّائِكُمُ الْحَدَّ مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُمْ وَمَنْ
لَمْ يُحْصِنْ فَإِنَّ أَمَةً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ زَنَتْ فَأَمَرَنِي أَنْ أَجْلِدَهَا فَإِذَا هِيَ حَدِيثُ
عَهْدٍ بِنِفَاسٍ فَخَشِيتُ إِنْ أَنَا جَلَدْتُهَا أَنْ أَقْتُلَهَا
فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ أَحْسَنْتَ **م** عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الألوكة
www.alukah.net

خُذُوا عَنِّي خُذُوا عَنِّي وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا
الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ وَالثَّيِّبُ
بِالثَّيِّبِ جَلْدُ مِائَةٍ وَالرَّجْمُ م د عَنْ نُعَيْمِ بْنِ هَزَّالٍ
قَالَ كَانَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ يَتِيمًا فِي حَجْرِي وَذَكَرَ
قِصَّتَهُ فَقَالَ هَلَّا تَرَكْتُمُوهُ لَعَلَّهُ يَتُوبُ فَيَتُوبُ
اللَّهُ عَلَيْهِ وَقَالَ جَابِرٌ فَلَمَّا رَجَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْبَرْنَاهُ فَقَالَ هَلَّا تَرَكْتُمُوهُ
وَجِئْتُمُونِي بِهِ لِيَسْتَتِيبَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَأَمَّا لِتَرْكِ حَدٍّ فَلَا د عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ وَجَدْتُمُوهُ
يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ اقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ
د ت عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ أُتِيَ عَلِيٌّ بِزَنَادِقَةٍ فَأَحْرَقَهُمْ
فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحْرِقْهُمْ

أُحْرِقْهُمْ لِنَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ وَلَقَتَلْتُهُمْ لِقَوْلِ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ
ح س عَنْ عَلِيِّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رُفِعَ الْقَلَمُ
عَنْ ثَلَاثَةٍ عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ وَعَنِ الصَّبِيِّ
حَتَّى يَشِبَّ وَعَنِ الْمَعْتُوهِ حَتَّى يَعْقِلَ د ق
وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ
قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
ادْرَءُوا الْحُدُودَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ
فَإِنْ كَانَ لَهُ مَخْرَجٌ فَخَلُّوا سَبِيلَهُ فَإِنَّ الْإِمَامَ
أَنْ يُخْطِئَ فِي الْعَفْوِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يُخْطِئَ فِي الْعُقُوبَةِ
رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زِيَادٍ الدِّمَشْقِيِّ

الألوكة
www.alukah.net

وهو ضعيف عن الزهري عن عروة هكذا
مرفوعا ورواه وكيع عن يزيد بن زياد هذا فوقفه
وهو أصح وروي نحو هذا عن غير واحد من
الصحابة قالوا مثل ذلك عن ابن عباس أن رجلا
من بكر بن ليث أتى النبي صلى الله عليه وسلم فأقر
أنه زنا بامرأة أربع مرات فجلده مائة وكان
بكرا ثم سأله البينة على المرأة فقالت كذب
والله يا رسول الله فجلده حلد الفرية ثمانين
د عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال لقيت
خالي ومعه الراية فقلت أين تريد قال بعثني
رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رجل تزوج امرأة
أبيه من بعده أن أضرب عنقه أو أقتله وآخذ ماله
أخرجه الإمام أحمد وأبو داود وقال لقيت

عمي والصحيح فيه خالي ت وقال حديث حسن
وقال فيه لقيت خالي

باب حد السرقة

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن
النبي صلى الله عليه وسلم قطع في مجن ثمنه وفي لفظ
ثمنه ثلاثة دراهم وعن عائشة رضي الله عنها
أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا وعن عائشة
أن قريشا أهمهم شأن المخزومية التي سرقت
فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالوا ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد
حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه
أسامة فقال أتشفع في حد من حدود الله ثم قام
فاختطب فقال إنما هلك الذين من قبلكم أنهم

مجن

الألوكة
www.alukah.net

كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق
فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد والله لو أن فاطمة
بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي لفظ قالت
كانت امرأة تستعير المتاع وتجحده فأمر النبي
صلى الله عليه وسلم بقطع يدها متفق على هذه
الأحاديث عن رافع بن خديج أنه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا قطع في ثمر ولا
كثر د س ت عن بسر بن أبي أرطاة قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطع
الأيدي في السفر د س ت ولفظه في الغزو
عن صفوان ابن أمية قال كنت نائما في المسجد
على خميصة لي ثمن ثلاثين درهما فجاء رجل فاختلسها
مني فأخذ الرجل فأتي به النبي صلى الله عليه وسلم

فأمر

فأمر به ليقطع فأتيته فقلت أتقطعه من أجل ثلاثين
درهما أنا أبيعه وأنسيه ثمنها وفي لفظ تجاوزت
عنه قال فهلا كان هذا قبل أن تأتيني به
د س عن عبد الرحمن بن محيريز قال سألنا
فضالة بن عبيد عن تعليق اليد في العنق للسارق
أمن السنة هو قال أتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقطعت يده ثم أمر بها فعلقت في عنقه
د ت وقال هذا حديث حسن غريب

باب حد الخمر

عن أنس أن
النبي صلى الله عليه وسلم أتي برجل قد شرب
الخمر فجلده بجريدتين نحو أربعين قال
وفعله أبو بكر فلما كان عمر استشار الناس
فقال عبد الرحمن أخف الحدود ثمانون

بسارق

الألوكة
www.alukah.net

فَأَمَرَ بِهِ عُمَرُ **متفق** عَلَيْهِ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ الْمُنْذِرِ
قَالَ شَهِدْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُتِيَ
بِالْوَلِيدِ قَدْ صَلَّى الصُّبْحَ أَرْبَعًا ثُمَّ قَالَ أَزِيدُكُمْ
فَشَهِدَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا حُمْرَانُ أَنَّهُ شَرِبَ
الْخَمْرَ وَشَهِدَ آخَرُ أَنَّهُ رَآهُ يَتَقَيَّأُ فَقَالَ عُثْمَانُ
إِنَّهُ لَمْ يَتَقَيَّأْ حَتَّى شَرِبَهَا فَقَالَ يَا عَلِيُّ قُمْ فَاجْلِدْهُ
فَقَالَ الْحَسَنُ وَلِّ حَارَّهَا مَنْ تَوَلَّى قَارَّهَا فَكَأَنَّهُ
وَجَدَ عَلَيْهِ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قُمْ فَاجْلِدْهُ
فَجَلَدَهُ وَعَلِيٌّ يَعُدُّ حَتَّى بَلَغَ أَرْبَعِينَ فَقَالَ أَمْسِكْ
ثُمَّ قَالَ جَلَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعِينَ
وَأَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ وَعُمَرُ ثَمَانِينَ وَكُلٌّ سُنَّةٌ
وَهَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ **م** عَنْ أَبِي بُرْدَةَ هَانِئِ بْنِ نِيَارٍ
الْبَلَوِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يَقُولُ لَا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشَرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ
مِنْ حُدُودِ اللَّهِ **متفق** عَلَيْهِ **كتاب الأيمان**
والنذور عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ
الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِنْ
أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا وَإِنْ أُعْطِيتَهَا
عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ
فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ وَأْتِ
الَّذِي هُوَ خَيْرٌ **متفق** عَلَيْهِ **د س ت ق** عَنْ
أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا
أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ
الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا مُخْتَصَرٌ مِنْ حَدِيثٍ

الألوكة
www.alukah.net

طويل متفق عليه عن عمر بن الخطاب رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم متفق
عليه ولمسلم من كان حالفا فليحلف بالله أو
ليصمت وفي رواية قال عمر فوالله ما حلفت
بها منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينهى عنها ذاكرا ولا آثرا عن أبي هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمينك على ما يصدقك به صاحبك وفي رواية
اليمين على نية المستحلف م عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان
بن داود عليه السلام لأطوفن الليلة على سبعين
امرأة تلد كل امرأة منهن غلاما يقاتل في سبيل

الله فقيل له قل إن شاء الله فلم يقل فأطاف بهن
فلم تلد منهن إلا امرأة واحدة نصف إنسان قال
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال إن
شاء الله لم يحنث وكان دركا لحاجته متفق
عليه عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من حلف واستثنى فإن شاء حلف وإن شاء ترك
غير حنث د ت س ولفظه من حلف على يمين
فقال إن شاء الله فلا حنث عليه وقال الترمذي
حديث حسن غريب عن عبد الله بن مسعود د
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف
على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر
لقي الله وهو عليه غضبان وأنزلت إن الذين
يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا إلى آخر

الألوكة
www.alukah.net

الْأَيْمَانِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ الْأَنْصَارِيِّ
أَنَّهُ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ
وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَلَفَ
عَلَى يَمِينٍ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا فَهُوَ كَمَا قَالَ
وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ
عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ وَفِي رِوَايَةٍ وَلَعْنُ
الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ وَفِي رِوَايَةٍ مَنِ ادَّعَى دَعْوَى
كَاذِبَةً لِيَتَكَثَّرَ بِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا قِلَّةً مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ

بَابُ النَّذْرِ

عَنْ عُمَرَ قَالَ قُلْتُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ
فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً وَفِي رِوَايَةٍ يَوْمًا
فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ قَالَ فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ مُتَّفَقٌ
عَلَيْهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّذْرِ وَقَالَ إِنَّهُ لَا يَأْتِي
بِخَيْرٍ وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ
عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ نَذَرَتْ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى
بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ حَافِيَةً فَأَمَرَتْنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ
لَهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
لِتَمْشِ وَلْتَرْكَبْ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ د وَزَادَ وَتُكَفِّرُ
يَمِينَهَا ت زَادَ وَلْتَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
أَنَّهُ قَالَ اسْتَفْتَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ تُوُفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ
تَقْضِيَهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاقْضِهِ
عَنْهَا مُتَّفَقٌ عَلَى هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ وَمَنْ نَذَرَ

الألوكة
www.alukah.net

أن يعصي الله فلا يعصه خ د عن عمران بن حصين
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا وفاء لنذر في معصية ولا فيما لا يملكه
العبد مختصر من حديث طويل م د عن عقبة
بن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم كفارة النذر كفارة اليمين م
عن كعب بن مالك قال قلت يا رسول الله ان من
توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسك
عليك بعض مالك فهو خير لك مختصر من حديث
توبة متفق عليه د وفي لفظ له قال يجزيء
عنك الثلث عن ابن عباس رضي الله عنه قال
بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب إذا هو برجل

قائم

قائم فسأل عنه فقالوا أبو إسرائيل نذر أن
يقوم في الشمس ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم
ويصوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مروه فليتكلم
وليستظل وليقعد وليتم صومه خ عن جابر بن
عبد الله رضي الله عنه أن رجلا قام يوم الفتح
فقال يا رسول الله إني نذرت إن فتح الله عليك
مكة أن أصلي في بيت المقدس ركعتين قال صل
ها هنا ثم أعاد عليه يمين في قطيعة رحم د قال
فشأنك د عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نذر
إلا فيما يبتغى به وجه الله ولا يمين في قطيعة رحم د

باب القضاء

عن عائشة رضي
الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

الألوكة
www.alukah.net

مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ وَفِي
لَفْظٍ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ وَعَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَتْ هِنْدُ بِنْتُ
عُتْبَةَ امْرَأَةُ أَبِي سُفْيَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ
شَحِيحٌ لَا يُعْطِينِي مِنَ النَّفَقَةِ مَا يَكْفِينِي وَيَكْفِي بَنِيَّ إِلَّا مَا
أَخَذْتُ مِنْ مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمِهِ فَهَلْ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ مِنْ جُنَاحٍ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُذِي مِنْ مَالِهِ
بِالْمَعْرُوفِ مَا يَكْفِيكِ وَيَكْفِي بَنِيكِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ جَلَبَةَ خَصْمٍ بِبَابِ حُجْرَتِهِ
فَخَرَجَ فَقَالَ أَلَا إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّمَا يَأْتِينِي الْخَصْمُ وَلَعَلَّ
بَعْضَكُمْ يَكُونُ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ فَأَقْضِي
لَهُ فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ

فليحملها

فَلْيَحْمِلْهَا أَوْ يَذَرْهَا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ
قَالَ كَتَبَ أَبِي وَكَتَبْتُ لَهُ إِلَى عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ وَهُوَ
قَاضٍ بِسِجِسْتَانَ أَنْ لَا تَحْكُمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانُ
فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
لَا يَحْكُمُ أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ متفق عليه
هَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَفِي رِوَايَةٍ لَا يَقْضِيَنَّ حَكَمٌ بَيْنَ
اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ
أَجْرَانِ وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ م
عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَقَاضَى إِلَيْكَ رَجُلَانِ فَلَا
تَقْضِ لِلْأَوَّلِ حَتَّى تَسْمَعَ كَلَامَ الْآخَرِ فَسَوْفَ تَدْرِي

الألوكة
www.alukah.net

كَيْفَ تَقْضِي قَالَ عَلَى مَا نَزَلْتُ قَاضِيًا بَعْدُ ت وَقَالَ
حَدِيثٌ حَسَنٌ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ
فَقَالَ كَيْفَ تَقْضِي قَالَ أَقْضِي بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَ
فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَ فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ
فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ اجْتَهِدُ رَأْيِي
قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ دت
وَرَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ الثَّقَفِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ
عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ أَخِي الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ
رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ حِمْصَ عَنْ مُعَاذٍ قَالَ التِّرْمِذِيُّ لَا
نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَالْحَارِثُ مَجْهُولٌ وَالرِّجَالُ
مَجْهُولُونَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ وَلِيَ الْقَضَاءَ أَوْ

جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ
ت وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَعَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنِ ابْتَغَى الْقَضَاءَ وَسَأَلَ
فِيهِ شَفَعًا وُكِلَ إِلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أُكْرِهَ عَلَيْهِ أَنْزَلَ
عَلَيْهِ مَلَكًا يُسَدِّدُهُ ف وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ
غَرِيبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ
لَعَنَ اللَّهُ الرَّاشِيَ وَالْمُرْتَشِيَ ت وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ
صَحِيحٌ

بَابُ الدَّعْوَى وَالْبَيِّنَةِ

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ
الْكَبَائِرِ ثَلَاثًا قُلْنَا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ
الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَكَانَ مُتَّكِئًا
فَجَلَسَ فَقَالَ أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ

الألوكة
www.alukah.net

فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت عن ابن عباس
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس
بدعواهم لادعى ناس دماء رجال وأموالهم ولكن
اليمين على المدعا عليه م خ نحوه عن زيد بن خالد
الجهني رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ألا أخبركم بخير الشهداء الذي يأتي
بشهادته قبل أن يسألها م عن ابن عباس أن د.
رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد
مت عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته البينة
على المدعي واليمين على المدعا عليه ت

كتاب الأطعمة

عن أنس رضي
الله عنه قال انتجنا أربعا بمر الظهران فعى

القوم

القوم فلغبوا واذ ركضها فاخذتها فأتيت
بها أبا طلحة فذبحها وأتى بها وبعث إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها
وفخذيها فقبله عن اسما بنت أبي بكر قالت
نحرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرسا فأكلناه وفي رواية ونحن بالمدينة
وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الحمر الأهلية
واذن في لحوم الخيل ولمسلم وحده قال
أكلنا زمن خيبر الخيل وحمر الوحش ونهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمار الأهلي عن
عبد الله بن أبي أوفى قال أصابتنا مجاعة ليالي
خيبر فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الأهلية

الألوكة
www.alukah.net

فانحرناها فلما غلت بها القدور نادي
منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اكفوا
القدور ولا تأكلوا من لحوم الحمر شيئا
عن ابن عباس رضي الله عنه قال دخلت أنا
وخالد بن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم بيت ميمونة فأتي بضب محنود فاهوى
إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال
بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة اخبروا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد ان
يأكل فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يده فقلت أحرام هو يا رسول الله قال لا
ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه
قال خالد فاجتررته فأكلته ورسول الله صلى

الله عليه وسلم ينظر متفق على هذه الأحاديث
عن عبد الله بن أبي قال غزونا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات نأكل
الجراد وفي رواية ست متفق عليه عن زهدم
بن مضرب الجرمي قال كنا عند أبي موسى فدعا
بمائدته وعليها لحم دجاج فدخل رجل من بني
تيم الله أحمر شبيه بالموالي فقال له هلم
فتلكأ فقال له هلم فاني قد رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه وذكر
الحديث متفق عليه عن عبد الرحمن ابن أبي
عمار قال قلت لجابر الضبع لصيد هي قال
نعم قلت اكلها قال نعم قلت اقاله رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال نعم د ولفظه سألت

الألوكة
www.alukah.net

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الضَّبُعِ فَقَالَ
صَيْدٌ هُوَ وَيَجْعَلُ فِيهِ كَبْشٌ إِذَا اصَادَهُ الْمُحْرِمُ
د س ت حَسَنٌ صَحِيحٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى ه
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ الْجَلَّالَةِ
وَأَلْبَانِهَا د ت حَسَنٌ غَرِيبٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَّمَ
يَوْمَ خَيْبَرَ كُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ وَالْمُجَثَّمَةِ ه
وَالْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ ت وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ
عَنْ سَفِينَةَ قَالَ أَكَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَحْمَ حُبَارَى د ت وَقَالَ حَدِيثٌ
غَرِيبٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ
عَنْ لُحُومِ الْأَهْلِيَّةِ وَعَنِ الْجَلَّالَةِ عَنْ رُكُوبِهَا

البهيم الذي يأكل الجلة

وَأَكْلِ لَحْمِهَا د عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ وَعَنْ
كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ م د وَعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ
الْخُشَنِيِّ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ
وَعَنْهُ قَالَ حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لُحُومَ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ
مَعْدِي كَرِبَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَلَا لَا يَحِلُّ ذُو نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ وَلَا الْحِمَارُ الْأَهْلِيُّ
وَلَا اللُّقَطَةُ مِنْ مَالِ مُعَاهِدٍ إِلَّا أَنْ يَسْتَغْنِيَ
عَنْهَا وَأَيُّمَا رَجُلٍ أَضَافَ قَوْمًا فَلَمْ يُقْرُوهُ فَإِنَّ
لَهُ أَنْ يُعْقِبَهُمْ بِمِثْلِ قِرَاهُ د عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ
قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ

الألوكة
www.alukah.net

يجبون أسنمة الإبل ويقطعون أليات الغنم
فقال ما يقطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة
حديث حسن غريب د مختصر باب
الصيد عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه
قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
يا رسول الله انا بأرض قوم أهل كتاب أفنأكل في
آنيتهم وبأرض أصيد بقوسي وبكلبي الذي ليس
بمعلم وبكلبي المعلم فما يصلح لي قال أما ما
ذكرت يعني من آنية أهل الكتاب فإن وجدتم
غيرها فلا تأكلوا فيها وإن لم تجدوا فاغسلوها
وكلوا فيها وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله
عليه فكل وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم
الله عليه فكل وما صدت بكلبك غير معلم ن

فادركت ذكاته

فأدركت ذكاته فكل عن همام بن الحرث ذبح
عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال قلت يا رسول
الله إني أرسل الكلاب المعلمة فيمسكن علي واذكر
اسم الله فقال إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت
اسم الله عليه فكل ما أمسك عليك قلت
وإن قتلن قال وإن قتلن ما لم يشركها كلب
ليس معها قلت له فإني أرمي بالمعراض الصيد
فأصيب فقال إذا رميت بالمعراض فخرق فكل
وإن أصابه بعرض فلا تأكله وحديث الشعبي
عن عدي نحوه وفيه إلا أن يأكل الكلب فإن
أكل فلا تأكل فإني أخاف أن يكون انما امسك
على نفسه وإن خالطها كلاب من غيرها فلا تأكل
فإنما سميت على كلبك ولم تسم على غيره وفيه إذا

بلغ قراءة

أرسلت كلبك المكلب فاذكر اسم الله فإن
أمسك عليك فأدركته حيا فاذبحه وإن أدركته
قد قتل ولم يأكل منه فكله فإن أخذ الكلب
ذكاة وفيه أيضا إذا رميت سهمك فاذكر اسم
الله وفيه فإن غاب عنك يوما أو يومين وفي
رواية اليومين والثلاثة فلم تجد فيه إلا أثر
سهمك فكل إن شئت فإن وجدته غريقا
في الماء فلا تأكل فإنك لا تدري الماء قتله أو
سهمك عن سالم عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
من اقتنى كلبا إلا كلب صيد أو ماشية فإنه ينقص
من أجره كل يوم قيراطان قال سالم وكان
أبو هريرة يقول أو كلب حرث وكان صاحب حرث

سفر

متفق على هذه الأحاديث ○

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الذكاة

أي الذبح

عن رافع بن
خديج رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم بذي الحليفة من تهامة فأصاب الناس
جوع فأصابوا إبلا وغنما وكان النبي صلى الله عليه
وسلم في أخريات القوم فعجلوا وذبحوا ونصبوا
القدور فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور
فأكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير
فند منها بعير فطلبوه فأعياهم وكان في القوم
خيل يسيرة فأهوى منهم رجل بسهم فحبسه
الله فقال إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش
فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا قال

شبكة الألوكة www.alukah.net

فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَاقُوا الْعَدُوِّ غَدًا وَلَيْسَتْ
مَعَنَا مُدًى أَفَنَذْبَحُ بِالْقَصَبِ قَالَ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ د
وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوهُ لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ
وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ وَأَمَّا الظُّفُرُ
فَمُدَى الْحَبَشَةِ **متفق** عَلَيْهِ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ
أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ تَرْعَى بِسَلْعٍ فَأَبْصَرَتْ جَارِيَةٌ لَنَا
شَاةً مِنْ غَنَمِنَا مَوْتًا فَكَسَرَتْ حَجَرًا فَذَبَحَتْهَا بِهِ
فَقَالَ لَهُمْ لَا تَأْكُلُوا حَتَّى أَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَوْ أُرْسِلَ مَنْ يَسْأَلُهُ وَأَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ أَوْ أَرْسَلَ فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا
خ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ د
قَالَ ذَكَاةُ الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ **ت** وَقَالَ حَدِيثٌ
حَسَنٌ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي

الكاكيس

ارسل

أُرْسِلُ كَلْبِي فَأَخَذَ الصَّيْدَ فَلَا أَجِدُ مَا أُذَكِّيهِ
فَأَذْبَحُهُ بِالْمَرْوَةِ وَبِالْعَصَا قَالَ أَمْرِرِ الدَّمَ بِمَا
شِئْتَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ شَدَّادِ
بْنِ أَوْسٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ
شَيْءٍ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ وَإِذَا ذَبَحْتُمْ
فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ لِيُحِدَّ أَحَدُكُمْ إِذَا ذَبَحَ شَفْرَتَهُ
وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ **مد س ت** عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ أَنَّ رَجُلًا مِنْ قَوْمِهِ صَادَ أَرْنَبًا أَوْ ثَنْتَيْنِ فَذَبَحَهُمَا
بِمَرْوَةٍ فَبَعَثَهُمَا حَتَّى لَقِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَسَأَلَهُ فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهِمَا **ت** د **بَابُ**
الْأَضَاحِي عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
ضَحَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ

الألوكة
www.alukah.net

ذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفاحهما
متفق عليه وعن عائشة رضي الله عنها ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم أمر بكبش أقرن يطأ في
سواد فاتي به ليضحي به فقال يا عائشة هلمي المدية
ثم قال اشحذيها بحجر ففعلت ثم أخذها وأخذ
الكبش فاضجعه ثم ذبحه ثم قال بسم الله اللهم
تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد ثم ضحى
م عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال
ذبح النبي صلى الله عليه وسلم يوم الذبح كبشين
أقرنين أملحين موجيين فلما وجههما قال اني
وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض
على ملة إبراهيم حنيفا وما أنا من المشركين
إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب

العالمين

العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا
من المسلمين اللهم منك ولك عن محمد وأمته
بسم الله والله اكبر ثم ذبح د عن أبي سعيد قال
ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبش
أقرن كحيل يمشي في سواد ويأكل في سواد
وينظر في سواد س عن أم سلمة رضي الله عنها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
كان له ذبح فإذا أهل هلال ذي الحجة فلا
يأخذن من شعره ولا من أظفاره شيئا حتى
يضحي م س عن بريدة بن الخصيب الأسلمي قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم
عن زيارة القبور فزوروها ونهيتكم عن
لحوم الأضاحي فوق ثلاث فامسكوا ما بدا لكم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ
كُلِّهَا وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا م س عَنْ عُبَيْدِ بْنِ
فَيْرُوزَ قَالَ سَأَلْنَا الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
مَا لَا يَجُوزُ فِي الْأَضَاحِيِّ فَقَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصَابِعِي أَقْصَرُ مِنْ أَصَابِعِهِ ن
وَأَنَامِلِي أَقْصَرُ مِنْ أَنَامِلِهِ فَقَالَ أَرْبَعٌ لَا تَجُوزُ فِي
الْأَضَاحِيِّ الْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوَرُهَا وَالْمَرِيضَةُ الْبَيِّنُ
مَرَضُهَا وَالْعَرْجَاءُ الْبَيِّنُ ظَلْعُهَا وَالْكَسِيرُ الَّذِي
لَا تُنْقِي قَالَ قُلْتُ فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ فِي السِّنِّ نَقْصٌ
قَالَ مَا كَرِهْتَ فَدَعْهُ وَلَا تُحَرِّمْهُ عَلَى أَحَدٍ د س
عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالْأُذُنَ
وَلَا نُضَحِّيَ بِعَوْرَاءَ وَلَا مُقَابَلَةٍ وَلَا مُدَابَرَةٍ وَلَا خَرْقَاءَ

وَلَا شَرْقَاءَ قَالَ زُهَيْرٌ فَقُلْتُ لِأَبِي إِسْحَقَ
اذْكُرْ عَضْبًا فَقَالَ لَا قُلْتُ فَمَا الْمُقَابَلَةُ قَالَ
يُقْطَعُ طَرَفُ الْأُذُنِ قُلْتُ فَمَا الْمُدَابَرَةُ قَالَ يُقْطَعُ
مِنْ مُؤَخَّرِ الْأُذُنِ قُلْتُ فَمَا الشَّرْقَاءُ قَالَ
يُشَقُّ الْأُذُنُ قَالَ قُلْتُ فَمَا الْخَرْقَاءُ قَالَ يُشَقُّ أُذُنُهَا
السِّمَةِ د س وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُضَحَّى بِأَعْضَبِ الْقَرْنِ
فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فَقَالَ نَعَمْ
الْأَعْضَبُ النِّصْفُ فَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ س عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَذْبَحُ أُضْحِيَتَهُ بِالْمُصَلَّى وَكَانَ
بْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ د عَنْ حَنَشٍ قَالَ رَأَيْتُ عَلِيًّا
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ فَقُلْتُ مَا هَذَا فَقَالَ

العلامة

الألوكة
www.alukah.net

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَانِي أَنْ
أُضَحِّيَ عَنْهُ د ن **بَابُ الْأَشْرِبَةِ**
عبد الله بن
عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ عَلَى مِنْبَرِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ
نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةٍ مِنَ الْعِنَبِ
وَالتَّمْرِ وَالْعَسَلِ وَالْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالْخَمْرُ مَا
خَامَرَ الْعَقْلَ ثَلَاثٌ وَدِدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَهِدَ إِلَيْنَا فِيهِنَّ عَهْدًا يَنْتَهِي
إِلَيْهِ الْجَدُّ وَالْكَلَالَةُ وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
سُئِلَ عَنِ الْبِتْعِ فَقَالَ كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ

وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا وَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا
لَمْ يَتُبْ مِنْهَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ **مد ن** عَنْ بُرَيْدَةَ
بْنِ الْخَصِيبِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا وَنَهَيْتُكُمْ
عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا
لَكُمْ وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ فَاشْرَبُوا فِي
الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا **م س** عَنْ جَابِرِ
بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ **ت** حَسَنٌ غَرِيبٌ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَمَا أَسْكَرَ
الْفَرَقُ فَمِلْءُ الْكَفِّ مِنْهُ حَرَامٌ وَفِي لَفْظٍ الْحَسْوَةُ
ت د **كِتَابُ اللِّبَاسِ** عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ

الألوكة
www.alukah.net

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ فَإِنَّهُ مَنْ لَبِسَهُ فِي الدُّنْيَا لَمْ
يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ وَعَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَلْبَسُوا
الْحَرِيرَ وَلَا الدِّيبَاجَ وَلَا تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ
وَالْفِضَّةِ وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي
الدُّنْيَا وَهِيَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ **متفق** عَلَيْهِمَا
عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حُرِّمَ لِبَاسُ الْحَرِيرِ
وَالذَّهَبِ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي وَأُحِلَّ لِإِنَاثِهِمْ **ت**
حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ خَطَبَ النَّاسَ
بِالْجَابِيَةِ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ
الْحَرِيرِ إِلَّا فِي مَوْضِعِ إِصْبَعَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ **ت**

حرير

حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ
وَعَنْ لِبَاسِ الْقَسِّيِّ وَعَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَعَنْ
لِبَاسِ الْمُعَصْفَرِ **م** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا
يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ **خ ت** وَزَادَ فَقَالَتْ
أُمُّ سَلَمَةَ فَكَيْفَ تَصْنَعُ النِّسَاءُ بِذُيُولِهِنَّ قَالَ يُرْخِينَ
شِبْرًا فَقَالَتْ إِذًا تَنْكَشِفَ أَقْدَامُهُنَّ قَالَ فَيُرْخِينَهُ
ذِرَاعًا لَا يَزِدْنَ عَلَيْهِ **ت** حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ
عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
بَيْنَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ مِنَ الْخُيَلَاءِ خُسِفَ بِهِ فَهُوَ
يَتَجَلْجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ **متفق** عَلَيْهِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

الألوكة
www.alukah.net

قَالَ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ
مُعَصْفَرَيْنِ فَقَالَ إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا
تَلْبَسْهُمَا عَنِ الْبَرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ قَالَ مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي
لِمَّةٍ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ شَعَرٌ يَضْرِبُ مَنْكِبَيْهِ بَعِيدُ مَا بَيْنَ
الْمَنْكِبَيْنِ لَيْسَ بِالْقَصِيرِ وَلَا بِالطَّوِيلِ ت حَدِيثٌ
حَسَنٌ صَحِيحٌ مُتَّفَقٌ عَلَى نَحْوِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اصْطَنَعَ خَاتَمًا
مِنْ ذَهَبٍ فَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ إِذَا لَبِسَهُ
فَصَنَعَ النَّاسُ ثُمَّ أَنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَنَزَعَهُ وَقَالَ
إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ وَأَجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ
فَرَمَى بِهِ ثُمَّ قَالَ وَاللَّهِ لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا فَنَبَذَ النَّاسُ
خَوَاتِيمَهُمْ وَفِي لَفْظٍ جَعَلَهُ فِي يَدِهِ الْيُمْنَى مُتَّفَقٌ

عليه

عَلَيْهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى خَاتَمًا مِنْ
ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ فَنَزَعَهُ فَطَرَحَهُ وَقَالَ يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ
إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ فَقِيلَ لِلرَّجُلِ
بَعْدَمَا ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
خُذْ خَاتَمَكَ انْتَفِعْ بِهِ قَالَ لَا وَاللَّهِ لَا آخُذُهُ أَبَدًا
وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
م عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ فَقَالَ مَا لِي أَرَى عَلَيْكَ
حِلْيَةَ أَهْلِ النَّارِ ثُمَّ جَاءَهُ وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ صُفْرٍ
فَقَالَ مَا لِي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ الْأَصْنَامِ ثُمَّ أَتَاهُ
وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ مَا لِي أَرَى عَلَيْكَ
حِلْيَةَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالَ فَمِمَّ أَيِّ شَيْءٍ أَتَّخِذُهُ قَالَ

الألوكة
www.alukah.net

مِنْ وَرِقٍ وَلَا ثُمَنِهِ مُتَفَالًا ت غَرِيبٌ د
وَلَيْسَ فِي رِوَايَتِهِ ذِكْرُ خَاتَمِ الذَّهَبِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ
كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فِضَّةٍ فَصُّهُ
مِنْهُ خ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ وَإِذَا
نُزِعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ فَلْتَكُنِ الْيُمْنَى أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ
وَآخِرَهُمَا تُنْزَعُ خ ت ن كِتَابُ الْجِهَادِ د
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ انْتَدَبَ اللَّهُ وَلِمُسْلِمٍ تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ
فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادٌ فِي سَبِيلِي وَإِيمَانٌ
بِي وَتَصْدِيقٌ بِرُسُلِي فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ
الْجَنَّةَ أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ نَائِلًا
مَا نَالَ مِنْ أَوْ غَنِيمَةٍ وَلِمُسْلِمٍ مِثْلُ الْمُجَاهِدِ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ كَمَثَلِ
الصَّائِمِ الْقَائِمِ وَتَوَكَّلَ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ
بِأَنْ تَوَفَّاهُ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ
أَوْ غَنِيمَةٍ وَعَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَا
يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلْمُهُ يَدْمَى اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ
وَالرِّيحُ رِيحُ مِسْكٍ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِمَا عَنْ أَبِي أَيُّوبَ
الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ
خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ م د عَنْ
أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا
وَمَا فِيهَا خ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ

الألوكة
www.alukah.net

مِنْ وَرِقٍ وَلَا تُتْمَةُ مِتْقَالٍ ت غَرِيبٌ د
وَلَيْسَ فِي رِوَايَتِهِ ذِكْرُ خَاتَمِ الذَّهَبِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ
كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فِضَّةٍ فَصُّهُ
مِنْهُ خ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ وَإِذَا
نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ فَلْتَكُنِ الْيُمْنَى أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ
وَآخِرَهُمَا تُنْزَعُ خ ت ن كِتَابُ الْجِهَادِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ انْتَدَبَ اللَّهُ وَلِمُسْلِمٍ تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ
فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادٌ فِي سَبِيلِي وَإِيمَانٌ
بِي وَتَصْدِيقٌ بِرُسُلِي فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ
الْجَنَّةَ أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ نَائِلًا
مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ وَلِمُسْلِمٍ مِثْلُ الْمُجَاهِدِ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ كَمَثَلِ
الصَّائِمِ الْقَائِمِ وَتَوَكَّلَ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ
بِأَنْ تَوَفَّاهُ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ
أَوْ غَنِيمَةٍ وَعَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلْمُهُ يَدْمَى اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ
وَالرِّيحُ رِيحُ مِسْكٍ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِمَا عَنْ أَبِي أَيُّوبَ
الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ
خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ م د عَنْ
أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا
وَمَا فِيهَا خ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ

الألوكة
www.alukah.net

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ مَاتَ
وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِالْغَزْوِ مَاتَ عَلَى
شُعْبَةٍ مِنَ النِّفَاقِ م عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمَ فِي
النَّفَلِ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا وَعَنْهُ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُنَفِّلُ بَعْضَ مَنْ
يَبْعَثُ فِي السَّرَايَا لِأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً سِوَى قَسْمِ عَامَّةِ
الْجَيْشِ وَعَنْهُ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ سَرِيَّةً إِلَى نَجْدٍ فَخَرَجْتُ فِيهَا فَأَصَبْنَا إِبِلًا
وَغَنَمًا فَبَلَغَتْ سُهْمَانُنَا اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا وَنُفِّلْنَا
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعِيرًا بَعِيرًا عَنْ
أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حُنَيْنٍ

وَذَكَرَ قِصَّةً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ
قَالَهَا ثَلَاثًا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَيْنٌ
مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَهُوَ فِي سَفَرٍ فَجَلَسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ ن
يَتَحَدَّثُ ثُمَّ انْقَتَلَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ن
اُطْلُبُوهُ فَاقْتُلُوهُ فَقَتَلْتُهُ فَنَفَّلَنِي سَلَبَهُ وَفِي
رِوَايَةٍ فَقَالَ مَنْ قَتَلَ الرَّجُلَ فَقَالُوا ابْنُ الْأَكْوَعِ
قَالَ لَهُ سَلَبُهُ اجْمَعْ خ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ
الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرَ ابْنَ الْعَوَّامِ شَكَيَا الْقَمْلَ إِلَى
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَاةٍ لَهُمَا فَرَخَّصَ لَهُمَا
فِي قُمُصِ الْحَرِيرِ وَرَوَاتُهُ عَلَيْهِمَا وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ
بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا اجْمَعْ

www.alukah.net

الأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ يُرْفَعُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ فَيُقَالُ هَذِهِ غُدْرَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ متفق عليه وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا نُصِيبُ فِي مَغَازِينَا الْعَسَلَ وَالْعِنَبَ فَنَأْكُلُهُ وَلَا نَرْفَعُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ امْرَأَةً وُجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ مَقْتُولَةً فَأَنْكَرَ النَّبِيُّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ متفق عليه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْثٍ فَقَالَ إِنْ وَجَدْتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ إِنِّي أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحَرِّقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا

وسلم

وَعَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ قَالَ مَرَّ بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بِوَدَّانَ وَسُئِلَ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يُبَيَّتُونَ فَيُصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ قَالَ هُمْ مِنْهُمْ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ متفق عليه عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ق قَالَتْ غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَخْلُفُهُمْ فِي رِحَالِهِمْ وَأَصْنَعُ لَهُمُ الطَّعَامَ وَأُدَاوِي الْجَرْحَى وَأَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى ق عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ أَنَّ نَجْدَةَ هُوَ ابْنُ عَامِرٍ الْحَرُورِيَّ كَتَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ خَمْسِ خِصَالٍ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَوْلَا أَنْ أَكْتُمَ عِلْمًا مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ كَتَبَ إِلَيْهِ نَجْدَةُ أَمَّا بَعْدُ فَأَخْبِرْنِي هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ وَهَلْ

مكتبة الألوكة www.alukah.net

كَانَ يَضْرِبُ لَهُمْ بِسَهْمٍ وَهَلْ كَانَ يَقْتُلُ الصِّبْيَانَ
وَمَتَى يَنْقَضِي يُتْمُ الْيَتِيمِ وَعَنِ الْخُمُسِ لِمَنْ هُوَ فَكَتَبَ
إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ وَقَدْ كَانَ يَغْزُو
بِهِنَّ فَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى وَيُحْذَيْنَ مِنَ الْغَنِيمَةِ وَأَمَّا
سَهْمٌ فَلَمْ يَضْرِبْ لَهُنَّ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ الصِّبْيَانَ فَلَا تَقْتُلِ الصِّبْيَانَ
وَفِي رِوَايَةٍ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَعْلَمُ مَا عَلِمَ الْخَضِرُ مِنَ
الصَّبِيِّ الَّذِي قَتَلَ وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي مَتَى يَنْقَضِي يُتْمُ
الْيَتِيمِ فَلَعَمْرِي إِنَّ الرَّجُلَ لَتَنْبُتُ لِحْيَتُهُ وَإِنَّهُ
لَضَعِيفُ الْأَخْذِ لِنَفْسِهِ ضَعِيفُ الْعَطَاءِ مِنْهَا وَإِذَا
أَخَذَ لِنَفْسِهِ مِنْ صُلْحِ مَا أَخَذَ النَّاسُ فَقَدْ ذَهَبَ
عَنْهُ الْيُتْمُ وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْخُمُسِ وَإِنَّا نَقُولُ

هُوَ لَنَا فَأَبَى عَلَيْنَا قَوْمُنَا ذَلِكَ م عَنْ عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي
النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صلعم يوجف المسلمون
عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِصًا فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْزِلُ نَفَقَةَ أَهْلِهِ سَنَةً ثُمَّ يَجْعَلُ
مَا بَقِيَ فِي الْكُرَاعِ وَالسِّلَاحِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
ت مُتَّفَقٌ عَلَى مَعْنَاهُ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفَّلَ
فِي الْبَدَاءَةِ الرُّبُعَ وَفِي الْقُفُولِ الثُّلُثَ ت حَدِيثٌ
حَسَنٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
نَفَّلَ سَيْفَهُ ذَا الْفَقَارِ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ الَّذِي
رَأَى فِيهِ الرُّؤْيَا يَوْمَ أُحُدٍ ت حَسَنٌ غَرِيبٌ

الرجوع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَانَا
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شِرَاءِ الْعَنَاءِ
حَتَّى تُقْسَمَ ت عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَّةٍ
فَحَاصَ الْمُسْلِمُونَ حَيْصَةً فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَاخْتَبَيْنَا
بِهَا وَقُلْنَا هَلَكْنَا ثُمَّ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ الْفَرَّارُونَ قَالَ
بَلْ أَنْتُمُ الْعَكَّارُونَ وَأَنَا فِئَتُكُمْ ت حَسَنٌ
وَقَالَ قَوْلُهُ حَاصَ الْمُسْلِمُونَ يَعْنِي أَنَّهُمْ فَرُّوا مِنَ الْقِتَالِ
وَالْعَكَّارُ الَّذِي يَفِرُّ إِلَى الْإِمَامِ لِيَنْصُرَ لَيْسَ
يُرِيدُ بِهِ الْفِرَارَ مِنَ الزَّحْفِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ
إِلَى بَدْرٍ حَتَّى إِذَا كَانَ بِحَرَّةِ الْوَبَرَةِ لَحِقَهُ رَجُلٌ مِنَ

الْمُشْرِكِينَ يُذْكَرُ مِنْهُ جُرْأَةٌ وَنَجْدَةٌ فَقَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ قَالَ لَا قَالَ
فَارْجِعْ فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ ت حَسَنٌ غَرِيبٌ
عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ وَالِدَةٍ وَوَلَدِهَا فَرَّقَ
اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحِبَّتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ت حَسَنٌ
غَرِيبٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثٌ مِنْ أَصْلِ
الْإِيمَانِ الْكَفُّ عَنْ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَا
نُكَفِّرُهُ بِذَنْبٍ وَلَا نُخْرِجُهُ مِنَ الْإِسْلَامِ بِعَمَلٍ
وَالْجِهَادُ مَاضٍ مُنْذُ بَعَثَنِي اللَّهُ إِلَى أَنْ يُقَاتِلَ آخِرُ
أُمَّتِي الدَّجَّالَ لَا يُبْطِلُهُ جَوْرُ جَائِرٍ وَلَا عَدْلُ د
عَادِلٍ وَالْإِيمَانُ بِالْأَقْدَارِ د عَنْ أَنَسِ بْنِ

شبكة الألوكة www.alukah.net

مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
انطلقوا باسم الله وبالله وعلى ملة رسول
الله لا تقتلوا شيخا فانيا ولا طفلا صغيرا ولا امرأة
ولا تغلوا وضموا غنائمكم وأصلحوا وأحسنوا إن
الله يحب المحسنين د عن صالح بن محمد بن زائدة
عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من وجدتموه غل في سبيل
الله فاحرقوا متاعه قال صالح فدخلت على سلمة
ومعه سالم بن عبد الله فوجد رجلا قد غل فحدث
سالم بهذا الحديث فأمره به فأحرق متاعه
فوجد في متاعه مصحفا فقال بيع وتصدق
بثمنه ت حسن غريب د نحوه **باب**
السبق عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال

بعد

اجرى النبي صلى الله عليه وسلم ما ضمر من الخيل
من الحفياء إلى ثنيه الوداع وأجرى ما لم يضمر
من الثنية إلى مسجد بني زريق قال ابن عمر
وكنت فيمن أجرى قال سفيان من الحفياء إلى
ثنية الوداع خمسة أميال أو ستة ومن ثنية
الوداع إلى مسجد بني زريق ميل متفق عليه
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا سبق إلا في خف أو حافر
أو نصل د عن عمران بن حصين رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم لا جنب ولا جلب
وفي لفظ في الرهان د عن أبي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من أدخل فرسا
بين فرسين بعثى وهو لا يؤمن أن يسبق فليس

المكتبة الألوكة www.alukah.net

القمار هو الغالب

بقمارٍ ومن أدخل فرسا بين فرسين وهو آمن أن يسبق فهو قمار د ن

كتاب العتق

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شركا له في عبدٍ فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم العبد عليه قيمة عدل فاعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد والا فقد عتق منه ما عتق

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شقصا من مملوك فعليه خلاصه في ماله فان لم يكن له مال قوم المملوك عليه قيمة عدل ثم استسعي غير مشقوق عليه متفق عليهما الشقيص والشقص واحد وهو النصيب مثل النصيب والنصف عن عمران بن حصين رضي

الله عنه ان رجلا أعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم فدعا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزأهم أثلاثا ثم أقرع بينهم وأعتق اثنين وأرق أربعة وقال له قولا شديدا م د وفي لفظ لو شهدته قبل أن يدفن لم يدفن في مقابر المسلمين عن سمرة بن جندب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ملك ذا رحم محرم فهو حر د ت ق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المكاتب عبد ما بقي عليه درهم د عن أم سلمة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان لإحداكن مكاتب وكان عنده ما يؤدي فلتحتجب

شبكة الألوكة www.alukah.net

منه د ق عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال
بعنا أمهات الأولاد على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأبي بكر فلما كان عمر نهانا فانتهينا

د باب أمهات الأولاد عن
عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لرجل ولدت منه أمته فهي
معتقة عن دبر منه عن ابن عباس قال ذكرت
أم إبراهيم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اعتقها ولدها أخرجهما ابن ماجة

ثم الكتاب بعون الملك الوهاب واليه المرجع والمآب
في يوم الأربعا لفتاح سنة لحدى وسبعين وثمان

على يد العبد الفقير الى الله تعالى
يوسف البحيري المالكي المذهب

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على اشرف
المرسلين سيدنا محمد خاتم النبيين وامام المرسلين
وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد فقد قرأ
علي السيد الشريف الحسيب النسيب نقيب السادة
الاشراف السيد محمد ابن المرحوم الحسيب النسيب
السيد الشريف محمود الكاظمي بلغه الله تعالى مراده
جميع كتاب العمدة الكبري للشيخ الامام العالم العلامة
الحافظ عبد الغني بن سرور المقدسي الحنبلي قراءة بحث
وتحقيق وتدقيق وقد اجزته ان يروي
عني جميع الكتاب المقروء وغيره وان لا ينساني من
صالح دعواته في جلواته وخلواته وكان اخر القراءة
في اليوم المبارك يوم الجمعة ثالث شهر المحرم الحرام سنة اربع
بعد الالف وكتب بثغر دمياط المحروس ابن
كتبه عبد الرحمن بن يوسف بن علي بن حسن ابن
ادريس البهوتي الحنبلي لطف الله به ووالديه واولاده

الألوكة
www.alukah.net